



كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

الموضوع:

واقع تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية الفلاحية
في ظل التوجهات الحديثة للجزائر.
دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة ذراع البرج -462-

مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي و بنكي

إشراف الأستاذ:

بلحنيش عبد الرحمن

من إعداد الطالبتين:

- بارك كاهنة
- رميلي جميلة

لجنة المناقشة:

-د/ طابوش مولود رئيسا.

-أ/ بلحنيش عبد الرحمن مشرفا.

-د/ سيواني عبد الوهاب ممتحنا

... شكر و تقدير ...

قال تعالى : "ربي أوزعني أن اشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وان اعمل صالحا ترضاه" نحمد الله عز وجل الذي ألهمنا الصبر والثبات ، وأمدنا بالقوة والعزم على مواصلة مشوارنا الدراسي وتوفيقه لنا على مواصلة هذا العمل ، فنحمدك اللهم ونشكرك على نعمتك وفضلك ونسألك البر والتقوى ومن العمل ما ترضى.

وسلام على خليله وحبيبه الأمين عليه الصلاة والسلام .

نتوجه بالشكر الجزيل إلى كل من وجدناه سندنا لنا واستعنا به بعد الله في إتمام هذا العمل ونخص بالذكر :

أستاذنا المشرف "بلحيش عبد الرحمان " الذي لم يبخل علينا بنصائحه وإرشاداته ونسال الله أن يجزيه عنا خير الجزاء.

كما نتقد بالشكر إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على ما سوف يقدمونه لنا من تصحيحات وتوجيهات .

كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر إلى عمال الوكالة الجهوية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

ذراع البرج -462-

وأخيرا نشكر كل من قدم لنا يد العون في هذا العمل من قريب أو من بعيد .

لكم منا جزيل الشكر والعرفان .

الإهداء

لك الحمد ربنا يا من مننت علينا بنعمة العلم ويسرت لنا سبله ويسرت لنا من يعيننا على تحصيله
وعلمتنا ما لم نكن نعلم

ثم الصلاة على خير المعلمين سيد الخلق أجمعين

اهدي هذا العمل إلى من قال فيهما الله :

"واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا "

-إلى من أعطتني دون سؤال ودفعتني للمضي قدما رغم الصعاب ،إلى من فارق النوم جفونها لتعاني
وحرمت

نفسها لترضييني ،إلى التي شجعتني وساندتني في مشواري الدراسي إلى "أمي الحبيبة " حفظك الله ورعاك .

-إلى الذي احمل اسمه والذي أمدني بالقوة والصرامة واجتهد في تربيتي ،إلى الذي ذلل الصعاب من
اجلي ،

الذي لم ييخل علي بشيء طيلة حياتي ،وقف معي في السراء والضراء، إلى "أبي الغالي " حفظك الله
ورعاك.

-إلى الشمعة التي تضيء البيت ،إلى الذي لا تحلو الحياة بدونه أخي العزيز "يوسف " .

-إلى من هم سندي وقوتي في هذه الحياة أخواتي العزيزات : "فاطمة ، حياة وخديجة " وأزواجهم .

-والى زهرات العائلة حبيباتي : "بسمة ،ياسمين ،ريمه وأميرة " .

-إلى صديقتي التي شاركتها هذا العمل "كهينة" .

-إلى كل الصديقات والأهل والأقارب .

-إلى كل من كان لي خير معين من بعيد أو من قريب . لكم مني تحياتي .

جميلة

الإهداء

بسم الله و الحمد لله و الصلاة و السلام على رسول الله

بداية أحمد الله الذي أوجد الوجود و سخر كل شيء فيه مفيد و أنار لنا دربنا بنور العلم و كل ما هو مفيد.

اهدي هذا العمل الذي تم بإذن الله و سبحانه:

إلى الشمعة التي ذابت لأجل أن تضيء لي شمس الأمنيات إلى التي علمتني معنى الحياة و سهرت معي الليالي لتكونني في مدرسة الحياة إلى قرّة عيني و منبع حناني: أمي العزيزة، أطال الله في عمرها.

إلى من شجعني و تعب من أجلي و كان عوناً لي في دراستي و علمني أن أحي في حب العلم و العمل، و فتح أبواب الجد أمامي: أبي العزيز حفظه الله و أطال في عمره.

إلى جدي العزيز الذي ساندني طيلة مشواري الدراسي حفظه الله و أطال الله في عمره.

إلى إخواني: فريد و حسين و إلى أخواتي: سامية و ابنتها ملاك، حسينة. إلى زوجة أخي و ردية و أبناء خالتي العزيزة فريزة و عبد الرزاق

إلى كتكوت العائلة ريان.

إلى عمتي و ابنتها.

إلى خطيبي جمال و عائلته.

إلى الصديقة الغالية التي شاركتني في هذا العمل جميلة.

إلى كل من الأهل و الأقارب صغيراً و كبيراً متمنية لهم حياة سعيدة.

إلى كل صديقتي اللواتي ساعدنني من بعيد و قريب و خاصة صديقتي نورة و سهام اللتان

ساعدتاني كثيراً.

كاهنة

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	الشكر
	الإهداء
	الملخص
	فهرس المحتويات
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
أ	مقدمة
	الفصل الأول: مدخل نظري إلى البنوك التجارية و عملية التمويل
01	تمهيد
02	المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية
02	المطلب الأول: نشأة و تعريف البنوك التجارية
04	المطلب الثاني: أهمية البنوك التجارية و وظائفها
08	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية و أنواعها
14	المبحث الثاني: عملية التمويل
14	المطلب الأول: تعريف التمويل و أهميته
16	المطلب الثاني: مصادر التمويل
25	المطلب الثالث: العوامل المحددة لأنواع التمويل
27	المبحث الثالث: التمويل البنكي
27	المطلب الأول: تعريف التمويل البنكي و أهميته
29	المطلب الثاني: أنواع التمويل البنكي
32	المطلب الثالث: محددات و أسس منح التمويل البنكي
33	المطلب الرابع: صيغ التمويل البنكي للمشاريع الاستثمارية الفلاحية الحديثة في الجزائر
	الفصل الثاني: الاستثمار الفلاحي بالجزائر في ظل الإصلاحات و التوجهات الحديثة
40	المبحث الأول: المشاريع الاستثمارية
40	المطلب الأول: مفهوم المشاريع الاستثمارية

45	المطلب الثاني: مراحل المشروع الاستثماري
46	المطلب الثالث: تقييم جدوى المشروع الاستثماري
50	المبحث الثاني: تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر
50	المطلب الأول: التمويل الفلاحي
52	المطلب الثاني: مراحل تطور التمويل الفلاحي في الجزائر
59	المطلب الثالث: مساهمة القطاع الفلاحي في الاقتصاد الجزائري
67	المطلب الرابع: المعوقات التي تواجه قطاع الفلاحة
69	المبحث الثالث: سياسات تمويل القطاع الفلاحي
69	المطلب الأول: تمويل القطاع الفلاحي في ظل إصلاحات سياسة التمويل خلال 1962-2000
77	المطلب الثاني: تمويل القطاع الفلاحي في ظل المخطط الوطني للتنمية 2000-2008
81	المطلب الثالث: التحديد الريفي و الفلاحي في إطار البرنامج الخماسي 2010-2014
	الفصل الثالث:دراسة تمويل مشروع استثماري من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة
85	المبحث الأول: : مدخل عام إلى بنك الفلاحة و التنمية الريفية
85	المطلب الأول: تعريف و نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية
90	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية
92	المطلب الثالث: أهداف و خصائص بنك الفلاحة والتنمية الريفية
93	المبحث الثاني: الإجراءات العامة لمنح قرض في بنك الفلاحة و التنمية الريفية
94	المطلب الأول: دراسة تقنية اقتصادية
95	المطلب الثاني : الضمانات البنكية
95	المطلب الثالث: دراسة القرض (قرار القبول أو الرفض)
96	المبحث الثالث: معالجة و دراسة ملف طلب قرض
96	المطلب الأول: تقديم المؤسسة طالبة القرض
100	المطلب الثاني: الدراسة المالية لمشروع المؤسسة طالبة القرض
110	خلاصة
	الخاتمة
	قائمة المراجع

قائمة الأشكال و الجداول

قائمة الأشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
03	البنك التجاري كوسيط مالي	الشكل 01
07	أوجه النشاط الأساسي للبنك التجاري	الشكل 02
10	الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية	الشكل 03
13	أنواع البنوك التجارية	الشكل 04
44	تصنيفات المشروعات الاستثمارية	الشكل 05
77	تطور إنتاج الحبوب خلال 1991-2000	الشكل 06

قائمة الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
52	القروض الموزعة من طرف الصندوق الجزائري و الديوان الوطني للإصلاح الزراعي	الجدول 01
54	توزيع قروض الاستثمار	الجدول 02
57	الأحجام المالية الموجهة لقطاع الفلاحة في ظل المخططات الثلاث	الجدول 03
59	تطور إنتاج السلع الغذائية في الجزائر خلال الفترة 2005-2012	الجدول 04
61	معدلات الاكتفاء الذاتي من مجموع السلع الغذائية الرئيسية 2007-2011	الجدول 05
62	تطور الناتج المحلي الإجمالي للجزائر خلال الفترة 2012-2017.	الجدول 06
63	هيكل القطاع الصناعي ومساهمته في الناتج المحلي الإجمالي 2011-2016.	الجدول 07
64	تطور حجم الصادرات الصناعية في الجزائر خلال 2010-2016.	الجدول 08
66	توزيع إجمالي اليد العاملة حسب بعض قطاعات النشاطات الرئيسية خلال 201-2018.	الجدول 09
70	البرامج السنوية المطبقة عشية الاستقلال.	الجدول 10
80	وضعية القطاع الفلاحي 2000-2008.	الجدول 11
101	الميزانية التقديرية	الجدول 12
102	هيكل الاستثمار.	الجدول 13
103	الهيكلية المالية	الجدول 14
103	اهتلاك القرض البنكي.	الجدول 15
104	جدول حسابات النتائج.	الجدول 16
107	حساب نسبة المردودية المالية	الجدول 17
108	حساب نسبة التمويل الخارجي خلال السنوات الخمس	الجدول 18
109	جدول حساب نسبة القدرة على التسديد خلال السنوات الخمس.	الجدول 19

مَقْلَبٌ مَثَلٌ

إن الجهاز البنكي لأي دولة يتكون من مجموعة من البنوك العاملة في تلك الدولة ، حيث يكون على رأس هذا الجهاز البنك المركزي ويقوم بدوره كبنك للحكومة له الحق بالإشراف والرقابة على مختلف البنوك ، ومن أهم البنوك التي تعمل تحت إشرافه نجد البنوك التجارية ، فهي التي تتميز عن غيرها بتميز نشاطاتها والخدمات التي تقدمها ، فهي تعتبر كوسيط مالي أي تتمثل وظيفتها في تعبئة المدخرات من الأفراد والمؤسسات التي تتوافر لديها فوائض مالية وتوجهها الى من يحتاجها من مختلف القطاعات .

تقوم البنوك التجارية بالتمويل حسب الحاجة ، فان كانت موجهة للاستهلاك فهي استهلاكية ، وان كانت الغاية منها الإنفاق فهي حكومية ، أما إذا كانت موجهة للإنتاج فهي استثمارية ، ولان المشاريع الاستثمارية تعتمد على مصدرين للتمويل فلديها التمويل الذاتي الداخلي والتمويل الخارجي ، إذ تلجأ في الغالب للبنوك التجارية باعتبارها وسيط مالي ، ومن بين القطاعات التي تتوجه الى هذه البنوك لتلبية حاجتها التمويلية القطاع الفلاحي .

يعتبر القطاع الفلاحي في الجزائر قطاعا حساسا نظرا للدور الذي يلعبه في تحقيق الاقتصادية والتطور الاقتصادي والاجتماعي وتنمية المناطق الريفية ، كذلك الاستغلال الأمثل للإمكانات الطبيعية والبشرية وخاصة بعد انخفاض أسعار المحروقات وما انجر عنه في انخفاض في الخلل الوطني .

ويعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية المصدر الرئيسي لتقديم الائتمان الزراعي في الجزائر ، حيث يلعب دورا أساسيا في توفير التمويل اللازم للتنمية الفلاحية والريفية وذلك نظرا لطبيعته ولانتشاره الجغرافي الواسع على المستوى الوطني ، ولا يقتصر دوره في الوقت الراهن على تمويل النشاط الزراعي في صورته المباشرة بل انه يمتد ليشمل تمويل كل العمليات التي تسبق مرحلة الانتاج .

وبناء على ما سبق يمكن صياغة إشكالية موضوعنا وطرحها في التساؤل الآتي :

-ماهي أهم آليات تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية الفلاحية بالجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية والتوجهات الراهنة ؟.

وانطلاقا من هذه الإشكالية يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية :

-ماهي الأنشطة الرئيسية للبنوك التجارية ؟.

-فيما تكمن أهمية تمويل القطاع الفلاحي ؟.

-ماهو واقع القطاع الفلاحي بالجزائر ؟.

-هل تساهم آليات التمويل التي يمنحها بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تسهيل الاستثمار الفلاحي ؟.

فرضيات البحث :

يتطلب تحليل الإشكالية محل الدراسة اختيار مجموعة من الفرضيات التي تعتبر كإجابة مبدئية على مختلف التساؤلات المطروحة :

-تكمن الأنشطة الرئيسية للبنوك التجارية في قبول الودائع والحسابات الجارية ومنح القروض .

-تكمن أهمية تمويل القطاع الفلاحي في نجاح السياسة المتبعة للتمويل .

-مر القطاع الفلاحي في الجزائر بعدة مراحل وفق الأنظمة الاقتصادية التي كانت متبعة حيث شهد عدة تحولات وتطورات في السنوات الأخيرة قامت بها الحكومة من اجل تنمية الاقتصاد الوطني .

-بنك الفلاحة والتنمية الريفية يقدم قروض خاصة بالقطاع الفلاحي .

أسباب اختيار الموضوع :

-الفضول العلمي فيما يخص التعرف على واقع التمويل للمشاريع الاستثمارية الفلاحية في الجزائر .

-تزايد الاهتمام بالقطاع الفلاحي .

-الصلة المباشرة لهذا الموضوع والتخصص الذي ندرسه .

أهداف الدراسة :

-التعرف على مصادر التمويل المتاحة .

-توضيح كيفية تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمشاريع الاستثمارية الفلاحية .

-الوقوف على أهم المشاكل التي تواجه القطاع الفلاحي في الجزائر .

أهمية الدراسة :

- المكانة التي يحتلها القطاع الفلاحي في إطار السياسات الاقتصادية .
- تشخيص وتحليل واقع تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر .
- الأهمية الكبيرة للقروض الفلاحية في عملية التمويل المصرفي لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

منهج الدراسة :

من اجل دراسة الإشكالية والإجابة على الأسئلة المطروحة تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي ، وذلك من اجل جمع المعلومات المتعلقة بالجانب النظري للدراسة وإبراز المفاهيم المرتبطة بالموضوع وكذلك في دراسة الحالة ، وربط الجانب النظري بالواقع العلمي من خلال الأدوات الإحصائية كالجداول والقوانين .

صعوبات الدراسة :

- صعوبات الحصول على الوثائق الضرورية من طرف البنك وهذا راجع الى سرية مهنته .
- عدم سماح الوكالة خلال قيامنا بالدراسة التطبيقية بالقيام بالتريص بشكل صحيح .
- قلة وعدم توفر الكتب على التمويل الفلاحي .

محتويات الدراسة :

جاء البحث متضمنا مقدمة و3 فصول تتمثل في الفصل الأول الجانب النظري للدراسة الذي يتضمن 3 مباحث ، أما الفصل الثاني فقد تم التطرق فيه الى الاستثمار الفلاحي بالجزائر وتم تقسيمه الى 3 مباحث ، أما الفصل الثالث فهو دراسة حالة تمويل مشروع استثماري من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية على مستوى وكالة ذراع البرج -462- وخاتمة .

الفصل الأول:
مدخل نظري الى البنوك التجارية و عملية التمويل

تمهيد:

لقد تطور النشاط الاقتصادي واتسع عبر مختلف المراحل التي شهدتها الاقتصاد العالمي، ولان الجهاز البنكي يلعب دورا هاما في الحياة الاقتصادية لأي بلد، فالجهاز البنكي له روابط وثيقة مع جميع فروع النشاط الاقتصادي والخدمات المتنوعة التي يقدمها، حيث تعمل على تطوير الحياة الاقتصادية، فالبنك يعتبر وسيط بين الأموال التي تبحث عن الاستثمار وبين الاستثمار الذي يبحث عن التمويل .

ولان البحث عن مصادر التمويل المناسبة للمؤسسات يعد من أهم المواضيع التي تواجه مالكيها ومسيريها خاصة في ظل محدودية البدائل المتاحة لعدة اعتبارات، وبما أن التمويل البنكي يعتبر من ضمن البدائل التي تتوجه لها المؤسسات، فهو يعتبر من الخدمات البنكية التي تقدمها البنوك التجارية، يساهم في توجيه النشاط الاقتصادي نحو المشاريع الاستثمارية بشكل عام والمشاريع الاستثمارية الإستراتيجية بشكل خاص التي يفتقر إليها البلد .

سنتطرق في هذا الفصل إلى البنوك التجارية وعملية التمويل بشكل عام، وذلك وفقا لثلاث مباحث :

المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية

المبحث الثاني : عملية التمويل

المبحث الثالث : التمويل البنكي

المبحث الأول : عموميات حول البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة كما تمنح القروض بما يحقق أهدافها ويدعم الاقتصاد القومي ،بالإضافة إلى مباشرة عمليات تنمية الادخار بما في ذلك إنشاء المشروعات وما تتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية .

المطلب الأول : نشأة وتعريف البنوك التجارية

الفرع الأول : نشأة البنوك التجارية

أصل كلمة مصرف في اللغة العربية مأخوذ من الصرف بمعنى "بيع النقد بالنقد" ويقصد بها المكان الذي يتم فيه الصرف، ويقابله كلمة بنك ذات أصل أوربي والمشتقة من الكلمة الايطالية banco ، التي تعني المنضدة أو الطاولة، وأما سبب ارتباط هذه الكلمة بالأعمال المصرفية فان الصرافين المبادرين كانوا يستعملون المناضد الخشبية لممارسة أعمالهم في السوق لبيع وشراء العملات المختلفة وذلك في أواخر القرون الوسطى ، كما أن كلمة ban rupe تعني "مفلس" جاءت من أصل ايطالي يعني كسر المنضدة أي منضدة الطرف كإعلان عن إفلاسه ، وعدم السماح له بالاستقرار في مزاوله الصرافة.¹ وأول بنك منظم أسس في مدينة البندقية في ايطاليا سنة 1571 وثم توالى البنوك والمصارف وأخذت تطور أعمالها المصرفية .

ويعد الربع الأخير من القرن السادس عشر ميلادي هو البداية الفعلية لنشأة أول البنوك الحديثة الذي قام في البندقية عام 1587 والمسمى banco della pizza وانشأ بعده بنك أمستردام الهولندي عام 1609 ويعد المصرف الأخير النموذج الذي أخذته معظم البنوك الأوربية التي أسست بعد ذلك.²

ومجمل القول أن الظهور الحقيقي للبنوك كان على يد الصاغة والسيارفة ، الذين كانوا يقبلون إيداع النقود لديهم مقابل إيصالات إيداع أخذت تلقى قبولا في التداول وفاء للالتزامات المطلوبة من حاملها والتي تطورت فيما بعد إلى ما يسمى بالشيكات ، وثم اخذ هؤلاء الصاغة والسيارفة يتقاضون عمولة من المودعين لقاء الحفظ الأمين ، وكما اخذ يتصرفون بجزء من الودائع لديهم بالإقراض مقابل فائدة يتقاضونها ، لا خطر أنهم لا يتم سحب الودائع كليا وترتب على ذلك أن بدأت الصورة المبدئية لأعمال البنوك تتبلور وتتحدد معالمها إلى أن أصبحت على ما هي عليه .³

الفرع الثاني : تعريف البنوك التجارية

تعددت التعاريف حيث اختلفت حسب الجهة المصدرة للتعريف ،الهدف من التعريف وغيره من العوامل ،سنعرض في هذا العنصر أهم التعاريف كما يلي :

¹ خالد أمين عبد الله،العمليات المصرفية ،ط1، دار الرائد للنشر ،عمان ، الأردن ،2009،ص17.

² فتيبة عبد الرحمان العاني ،التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية ،دراسة مقارنة ،دار الفائق للنشر ،عمان ،2013،ص27

³ فتيبة عبد الرحمان العاني ،مرجع سبق ذكره ،ص28.


تعريف 01: هو المكان الذي تتجمع فيه الأموال من الأفراد والهيئات والشركات ثم استثمارها بهدف أن تدر عائد أكبر من تكاليف جميع هذه الأموال ، وتتميز البنوك التجارية بأنها تتعامل في ودائع العملاء وتزاول عملية التمويل الداخلي والخارجي بقصد تحقيق عائد ملائم يمكن منه إثابة المودعين وفقاً لأسعار العائد المتفق عليها¹.

تعريف 02: البنك التجاري هو مؤسسة تعمل كوسيط مالي ، حيث تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الاقتصاد القومي ، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلب من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وفقاً للأوضاع التي يقرها البنك المركزي².

والشكل التالي يساهم في إيضاح مفهوم البنك التجاري كوسيط مالي:

الشكل رقم 01 يوضح دور البنوك التجارية كوسيط مالي حيث تأخذ البنوك الأموال من المودعين والأفراد و مؤسسات الأعمال ، وتقدم فوائد مقابل ذلك وبدورها تقدم للمقترضين والأفراد ومؤسسات الأعمال الأموال و تأخذ منهم فوائد على ذلك .

الشكل رقم(01): البنك التجاري كوسيط مالي



المصدر: محمد الصيرفي، إدارة المصارف ، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان ، ط 1 ، 2007 ، ص 8

التعريف 03: هي النوع من البنوك الذي يستطيع خلق نقود الودائع أو ما يسمى بالبنوك المصرفية حيث تقوم البنوك التجارية بقبول الودائع من العملاء وفي مقابل ذلك تعطيهم فوائد على ودائعهم لديها ، ثم تقوم بإقراض هذه الودائع

¹ ليندة داوس، الرقابة الداخلية في البنوك التجارية في ظل المعايير الدولية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص تدقيق ومحاسبة ، جامعة العربي بن المهدي ، أم البواقي ، 2012 - 2013 ، ص 09 .

² محمد الصيرفي ، إدارة المصارف ، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان ، ط 1 ، 2007 ، ص 07

للمقترضين وتمنحهم الائتمان وتحصل منهم على فوائد مقابل ذلك، وذلك كله بهدف تحقيق الربح، عادة ما تكون الفوائد التي تحصل عليها البنوك عما تمنحه من ائتمان تفوق الفوائد التي تدفعها للعملاء نتيجة لإيداعهم لديها¹.

التعريف 04: تعرض المشرع الجزائري إلى تعريف البنوك التجارية من خلال قانون النقد و القرض 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1999 في مادته 114 التي تنص على ما يلي²:

تعتبر البنوك التجارية أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات في المواد من 110 إلى 113 من هذا القانون، وهذه العمليات هي :

— تلقي الودائع من الجمهور ومختلف ادخاراتهم ، هذه الأموال المحصل عليها توضع في البنوك على شكل ودائع ، منح حق استعمالها لكن بشرط إعادتها لهم .
— القيام بمنح القروض .

— توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها
من هنا يمكن تعريف البنك على انه مؤسسة تدخل وتخرج منه الأموال، حيث تدخل على شكل ودائع من الأفراد و المؤسسات الذين لديهم فائض مالي ويرغبون في ادخارها، وتخرج على شكل قروض للأفراد والمؤسسات الذين لديهم احتياج أو عجز مالي.

المطلب الثاني: أهمية البنوك التجارية ووظائفها

الفرع 01: أهمية البنوك التجارية

تظهر أهمية البنوك التجارية في العصر الحديث بأدائها أرصدة ضخمة من الودائع الصغيرة على مستوى الوفرات المحققة من الحجم الكبير وذلك بما يلي³:

01_ بدون هذه الوساطة يتعين على صاحب المال أن يجد المستثمر المطلوب والعكس بالشرط والمدة الملائمة للاتنين

02_ بدون البنوك تكون المخاطر اكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد

03_ نظرا لتنوع استثمارات البنوك فإنها توزع المخاطر مما يجعل في الإمكان الدخول في مشاريع ذات مخاطر عالية

04_ يمكن للبنوك نظرا لكبر حجم الأرصدة أن تدخل في مشاريع طويلة الأجل

05_ إن وساطة البنوك تزيد من سيولة الاقتصاد بتقديم أصول قريبة من النقود قدر عائدا مما يقلل الطلب على النقود

¹ حسين احمد عبد الرحيم ،اقتصاديات النقود والبنوك ،مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع ،مصر ،ط2007، 1،ص71.

² ناصر داوي عدون ،معزوي ليندة ،لهواسي هجيرة ،مراقبة التسيير في المؤسسات الاقتصادية ،دار المحمدية العامة ،الجزائر ،2003،صص25-26

³ محمد عبد الفتاح الصيرفي ،إدارة البنوك ،دار المناهج للنشر والتوزيع ،عمان ،ط1، 2014،ص18.

06_بتقديم أصول مالية متنوعة المخاطر مختلفة، وعائد مختلف وشروط مختلفة للمستثمرين فإنها تستوعب جميع الرغبات وتستجيب لها

07_تشجيع الأسواق الأولية التي تستثمر وتصدر الأصول المالية التي لا يقبل عليها أو استثمارها أو تقديم الأموال والدعم لكل من يحتاجه من خلال حاجة الأفراد وحاجة الهيئات وحاجة الحكومة وذلك وفقا لما يلي:¹

حاجة الأفراد للبنوك التجارية :

من خلال تأدية لنشاطات يومية يحصل الفرد على إيرادات وذلك من اجل تغطية مصاريف ، ففي حالة حدوث عجز بمعنى إن إيراداته لا تغطي مصاريفه يلجئ الفرد إلى البنك .

حاجة المؤسسات للبنوك التجارية :

تكمن أهمية البنوك التجارية بالنسبة للمؤسسات باعتبارها الممول الرئيسي لها إضافة إلى الدور المهم الذي تلعبه في تسهيل المعاملات الخاصة بالتجارة سواء داخلية أو خارجية (من حيث المعاملات التجارية)

حاجة الحكومة للبنوك التجارية :

تعتبر البنوك التجارية أداة منفذة للسياسة النقدية فأهميتها تكمن في مدى التزامها بتوصيات وقرارات السلطة التنفيذية المتمثلة في البنك المركزي من خلال خلق وسائل الدفع في الاقتصاد والرفع من الفرص التمويلية الضرورية للاستثمار وأيضا قيامها ببيع وشراء الأسهم والسندات ،تقديم القروض اللازمة للاقتصاد الوطني وتنفيذ المخططات التنموية التي تقوم الدولة بإعدادها ، وهذه الأهمية لا يمكن لمسها مباشرة وإنما تظهر بصورة غير مباشرة من خلال معايير ومؤشرات مثل :نسبة سعر الفائدة، معدل التضخم، حجم الكتلة النقدية في الاقتصاد، عدد البنوك والوعي البنكي.

الفرع الثاني: وظائف البنوك التجارية

يطلق الكثير من الاقتصاديين على البنوك التجارية اسم بنوك الودائع وربما يتبع ذلك من الوظيفتين الأساسيتين لهذه البنوك وهي قبول ودائع الأفراد ومنح القروض إلا أن هناك وظائف أخرى تقوم بها هذه البنوك.²

أما الوظائف الحديثة فنذكر منها:³

¹ أحلام عقون، تسيير مخاطر القروض البنكية وفقا للمعايير الدولية ،دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية المجمع الجهوي للاستغلال ام البواقي ،مذكرة نيل شهادة الماستر

كلية علوم التسيير تخصص مالية تأمينات وتسيير مخاطر ،جامعة العربي بن المهدي ،ام البواقي ،2012-2013،ص ص 10-11

² أسامة كامل، عبد الغني حامد، النقود والبنوك، مؤسسة لورد العالمية للشؤون الجامعية، المنامة، البحرين، 2006،ص 94.

³ عباس محمد الامين، شقال رابح، استخدام التحليل الائتماني في التقليل من مخاطر منح القروض في البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير ،دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية ،جامعة بومرداس، 2016-2017،ص 08.


- 01 - إدارة محافظ الاستثمار: حيث تعمل البنوك التجارية على شراء وبيع الأوراق لحسابها وحساب العملاء وكذلك متابعة حركة الأسهم و السندات من خلال تطور الأسعار
- 02 - خصم الأوراق التجارية وتحصيلها: قد يحدث أن يقع حاملو الأوراق التجارية في أزمة سيولة مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصم تلك الأوراق مقابل عمولة، التي تعتبر بمثابة المقابل الذي يتحصل عليه البنك نتيجة تحويل الأخطار إليها
- 03 - تمويل العمليات التجارية الخارجية: حيث تلعب البنوك التجارية دورا رئيسيا في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين والمصدرين، من خلال فتح الاعتمادات المستندية أو التحويلات العادية.
- 04 - التعامل بالعملات الأجنبية: حيث تتم عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية عاجلا أو آجلا، وقد تخص عملية تحويل العملة مبالغ بسيطة، إذ تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة كالدراسة أو العلاج.
- 05 - تقديم الدراسات والاستشارات لحساب الغير: حيث أصبحت البنوك تشارك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين لإنشاء مشاريعهم ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة السداد وتواريخها.
- 06 - تحصيل الشيكات: حيث تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها، كما تقوم البنوك التجارية بوظائف أخرى تعود عليها بفوائد معتبرة كخدمات الكمبيوتر، تأجير الخزائن الحديدية، سداد المدفوعات نيابة عن العملاء، تمويل الإسكان الشخصي.....الخ

وهناك أيضا بعض الوظائف منها¹:

-العمليات على السندات: تتلخص هذه العمليات بالدور الذي يقوم به البنك التجاري باسم زبائنه وعملائه في الأسواق المالية، وذلك بتدخله في هذا السوق كمشتري وكبائع للأسهم والسندات، كما يقوم البنك التجاري بالاكتمال لصالح عملائه في سندات الخزينة وبمهمة إعطائهم النصائح لاستعمال أموالهم في العمليات المالية.

¹ حياطة عبد الله، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2008، ص 89.

الشكل رقم 02: أوجه النشاط الأساسي للبنك التجاري



المصدر: محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص 25

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية وأنواعها

سنتطرق في هذا المطلب إلى الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية والبعض من أنواعها .

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية

ليس هناك شكل تنظيمي موحد للبنوك التجارية ، حيث يختلف الهيكل التنظيمي حسب الخدمات التي يقدمها البنك وحجمه ،ومن المتفق عليه أن الهيكل التنظيمي لا بد وان يعكس الأنشطة التي يتم ممارستها ، ويتم رقابة هذا الأخير من خلال الإدارات المختلفة ، وتتضمن كل إدارة عدد من الأقسام التي تتولى مهام ووظائف هذه الإدارة ، وتتمثل في أربعة إدارات موضحة ومختصرة في الشكل رقم 03 الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية وهي :¹

1- إدارة القروض: تعمل هذه الإدارة على تقديم مختلف أنواع القروض للمتعاملين مع البنك من مؤسسات وأفراد، وتحتوي هذه الإدارة على أقسام نذكر منها قسم القروض التجارية المقدمة لأصحاب الشركات الكبرى ، قسم القروض الموجهة للمتعاملين في الأوراق المالية ، كما أن هناك قسم للقروض العقارية وآخر للقروض الاستهلاكية ، وكذلك أقسام لكل من : التأجير ، الخدمات العامة ، تحليل طلبات الائتمان ، الكميبيالات والشؤون القانونية.

2- إدارة التمويل: تعمل هذه الإدارة على إيجاد المصادر والحصول على الأموال المستخدمة في إدارة القروض ، وتشرف هذه الأخيرة على قسم خدمات الاستثمار الذي يتولى الاستثمارات الخاصة بالبنك سواء في ادونات الخزينة أو السندات أو الأسهم ، وقسم البنوك الأخرى الذي يختصر بتلقي الشيكات المحلية والخارجية التي يودعها الزبائن برسم التحصيل على البنوك الأخرى وذلك بإرسال البنك المعني أو عن طريق غرفة المقاصة في البنك المركزي ، وكذا قسم التسويق والتخطيط المهتم بتوفير الخدمات المالية ، وأخيرا قسم الرقابة و المحاسبة والمالية الذي بدوره يتولى مراقبة الدفاتر المالية والتأكد من سلامة المعاملات المالية واحتساب رواتب الموظفين .

3- إدارة العمليات : تتولى هذه الإدارة شؤون البنك فيما يتعلق بقسم حفظ السجلات وقسم الأمن ، وذلك للحفاظ على أملاك المودعين وممتلكات البنك من خلال التحليل والبرمجة والتشغيل و كذلك لكل من خدمة العميل والإدارة النقدية وشؤون العاملين.


4- إدارة الأموال المؤتمن عليها من الغير:

تقوم هذه الإدارة على تقديم العديد من الخدمات الائتمانية سواء الأفراد أو المؤسسات بخلاف المهمة الرئيسية لإدارة القروض والائتمان وهي تقديم القروض بأنواعها ، ومن أمثلة هذه الخدمات التي تقوم بها :

¹ محمد الصالح حناوي ، المؤسسات المالية ، البورصة والبنوك التجارية ، الدار الجامعية ، مصر ، 1998، ص 218.

تتولى بذلك أموال التقاعد سواء بالنسبة للعاملين بالبنك نفسه أو مؤسساته وكذلك القسم الذي يتولى إدارة شؤون الأملاك العينية للزبائن بالإضافة إلى القسم الخاص بتقديم خدمة المتاجر في الأوراق المالية لصالح الزبائن وتقديم النصائح والخدمات التسويقية لهم .

الشكل رقم 03: الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية



المصدر: محمد الصالح حناوي، مرجع سابق، ص 219

الفرع الثاني: أنواع البنوك التجارية

تنقسم البنوك التجارية بحسب المنظور الذي تنتمي إليه ولذلك تم تقسيمها إلى عدة منظورات وهي :

1_ من حيث أساس الملكية :¹

- أ. البنوك الخاصة: وهي البنوك التي تعود ملكيتها إلى شخص واحد أو عائلة أو مجموعة من الشركاء، حيث يكون البنك هنا مشروع فردي أو شركة أشخاص .
- ب. البنوك المساهمة: وهي البنوك التي يقسم رأس مالها على أسهم تطرح للاكتتاب العام ، ويشترك في ملكيتها مختلف الأفراد و المؤسسات (القطاع الخاص).
- ت. البنوك التعاونية: وهذا النوع يقوم بتأسيسه الجمعيات التعاونية أو الحرفية وتعود ملكيتها إلى هذه الجمعيات كالبنك التعاوني .
- ث. بنوك القطاع العام : وهي بنوك مملوكة بالكامل إلى القطاع العام (الحكومة) ومن أمثلتها البنك المركزي وبنك تنمية المدن والقرى .

2_ من حيث الجنسية : وتنقسم إلى أربعة أنواع وهي :²

أ. البنوك الوطنية :

وهي البنوك التي تتمتع بجنسية الدولة التي تمارس أعمالها فيها ويقع مركزها الرئيسي فيها ، أي أن ملكيتها تعود إلى أشخاص تابعين للدولة التي تقوم هذه البنوك على أراضيها سواء كانوا أشخاص اعتباريين أو طبيعيين ، أي التي رأس مالها وإدارتها وطنيتان .

ب. البنوك الأجنبية :

وهي التي تتمتع بجنسية أجنبية أي تكون مؤسسة في البلاد الأجنبية وافتتحت فروع لها في الدول المحلية .

ت. البنوك الإقليمية :

وهي البنوك التي تعود ملكيتها إلى رعاية مجموعة من الدول المجاورة

ث. البنوك والصناديق الدولية :

¹ سامر بطرس جلدة ،النقود والبنوك ،دار البداية ،عمان ، ط1، 2008، ص80.

² مفيدة طلبة ،إدارة مخاطر السيولة ومدى تأثيرها على منح القروض في البنوك التجارية ،مذكرة نيل شهادة الماستر تخصص مالية وبنوك ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة العربي بن المهدي ،ام البواقي ،2012-2013،ص12.

كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي

3_ من حيث فعاليتها: وتنقسم إلى: ¹

أ. بنوك الودائع :

هي تلك التي تتلقى من الجمهور الودائع تحت الطلب ولمدة لا تتجاوز سنتين وتنحصر فعالية هذه البنوك في الأعمال قصيرة الأجل وتتميز باتصالها بجمهور كبير من المدخرين العاديين حيث تفتح لهم حسابات خاصة، هو حساب الودائع أو الحساب الجاري

ب. بنوك الأعمال :

هي التي تقوم على الاشتراك والمساهمة في المشاريع القائمة أو التي في طور التأسيس وفتح اعتمادات لمدة غير محدودة للمشاريع العامة التي يتعلق بها هذا الاشتراك .

4 - من حيث طبيعتها: وتنقسم إلى: ²

أ. البنوك التجارية:

هي مؤسسة مالية تخضع للقوانين والتشريعات المصرفية وتهدف لتحقيق الربح من خلال نشاطها المصرفي والمتمثل في قبول الودائع وتقديم الخدمات ومنح الائتمان بشتى أنواعه.

ب. البنوك الصناعية:

وهي التي تختص بتقديم الاعتمادات والمساعدات لمشاريع صناعية .

ت. البنوك الزراعية:

وهي التي تختص بتقديم الاعتمادات و المساعدات للمشاريع الزراعية .


ث. البنوك العقارية:

وهي بنوك معروفة في كل دول العالم ، وتلعب دورا كبيرا في توفير الأموال للراغبين في الاستثمارات والحصول على الملكيات العقارية أو تحسينها ن سواء كانت الملكية داخل المدن أو في الريف حيث أن الأساس هنا هو ملكية ال

¹ مفتيس سالم ، دور البنوك التجارية في تمويل المشاريع الاستثمارية ، مذكره نيل شهادة الماستر كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة 2012-2013 ، ص 06.

² طاهر الفاضل البياني وميرال روجي سمارة ، النقود والبنوك والمتغيرات الاقتصادية المعاصرة ، دار وائل للنشر ، عمان ، الأردن ، 2013 ، ص 154.

الشكل رقم 04: أنواع البنوك التجارية



المصدر : من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التصنيفات السابقة

المبحث الثاني: عملية التمويل

إن التمويل يشكل إحدى الأنشطة الأساسية في أية مؤسسة مهما كان حجمها أو طبيعة نشاطها ، كما أن قرار التمويل يعد من أهم القرارات التي تتخذها المؤسسة والتي تكون لها تأثير كبير على سياستها المالية و على نموها وتطورها في المستقبل .

من خلال هذا المبحث نتعرض لمفاهيم عامة حول عملية التمويل حيث نتناول في المطلب الأول تعريف التمويل وأهميته بالنسبة للمؤسسة، أما المطلب الثاني فنتناول فيه مصادر التمويل، والمطلب الثالث سيكون عن العوامل المحددة لأنواع التمويل.

المطلب الأول: تعريف التمويل وأهميته

الفرع الأول: تعريف التمويل

ظهر التمويل وتطور بشكل ملحوظ وكان ضروريا للتغلب على التحديات التي تواجهها الأعمال الاستثمارية .

حيث تتعدد التعاريف وتتنوع ومن أهمها :

تعريف 01:

احد مجالات المعرفة ويتكون من مجموعة من الحقائق والأسس العلمية والنظريات التي تتعلق بالحصول على الأموال من مصادرها المختلفة وحسن استخدامها من جانب الأفراد ومنشآت الأعمال والحكومات.¹

تعريف 02:

إن كلمة تمويل تأتي لتوضيح مسألة انتقال رؤوس الأموال من أماكن وفرتها إلى أماكن ندرتها ، وتتم العمل خلال مجموعة من الوسطاء الماليين سواء كان ذلك في شكل بنوك أو شركات تامين أو صناديق ادخار و أسواق المال إلى غير ذلك كما أن عملية ادخار رؤوس الأموال تستهدف بالمقام الأول الحصول على عدد ممكن من هذه الأموال.²

تعريف 03:

يعرف التمويل انه كل المصادر الضرورية لإنشاء مؤسسة أو شركة وضمان سير نشاطها وكذا توسعها ، أي كل الموارد التي تجعل الشركة تنتج أكثر في ظروف أحسن مما يجعلها قادرة على تحقيق تدفقات نقدية.¹

¹ حسين عطا غنيم، دراسات في التمويل، المكتبة الأكاديمية للنشر، القاهرة، 2005، ص 02.

² الصالح مفتاح، محاضرات في المالية الدولية، سنة رابعة مالية نقود وبنوك، جامعة محمد خير، بسكرة، 2001-2002، ص 11.

تعريف 04: التمويل هو العملية التي من خلالها يضمن أو يؤمن للمؤسسة كافة احتياجاتها المالية المختلفة ، هذه الاحتياجات تكون متولدة عن الاستثمار (المادي والمعنوي) أو عند دورة الاستغلال.²

ومن خلال ما سبق يمكن أن نعرف التمويل على انه : تلك الوظيفة الإدارية في المؤسسة التي تختص بعمليات التخطيط للأموال والحصول عليها من مصدر التمويل المناسب لتوفير الاحتياجات اللازمة لأداء أنشطة المؤسسة المختلفة ، مما يساعد على تحقيق أهدافه وتحقيق التوازن بين الرغبات المتعارضة للفئات المؤثرة في نجاح واستمرار المؤسسة والتي تشمل المستثمرين والعمال والمديرين .

الفرع الثاني: أهمية التمويل

يعتبر التمويل عصب المؤسسة والطاقة المحركة لجميع الوظائف والأعمال ن فبدون التمويل تظل خطط المؤسسة على الورق دون تنفيذ فيحتاج بناء المؤسسات الاقتصادية إلى توفير الأموال اللازمة لشراء مستلزمات الإنتاج من الأصول الثابتة (الأرض ، المباني ، الآلات ، الحواسيب الالكترونية ، التلفونات و الفاكسات....) و الأصول المتداولة (النقد وأوراق القبض لتمويل المبيعات الآجلة والبضاعة نصف مصنعة...) باختصار بدون التمويل تتوقف الأعمال كما أن نقص التمويل يؤدي إلى تأخير المشروعات و ضياع الفرص وبالتالي انخفاض الإيرادات ، والتمويل الأكثر من الحاجة يعني تعطيل الأموال مع دفع تكلفتها دون أن تنتج إيرادات.³

تكمّن أهمية التمويل بصفة عامة في :⁴

*مساندة وظائف الإنتاج والتشغيل فيحرك عجلة الإنتاج (المنتجات والخدمات) ويجب التحقق من الاختيار السليم لمصادر التمويل بأقل تكلفة ومخاطرة ، وأيضا يجب أن يكون قرار الاستثمار مثالي إذ يعطي عائدا مناسباً على الأموال المستثمرة ومخاطر محسوبة وتنافسية .

*مساعدة التمويل لوظائف التسويق والبيع في تمويل المبيعات الآجلة عن طريق الائتمان الذي يقدم للعملاء ، والحصول الائتمان التجاري أو المصرفي لتمويل المشتريات ، كما يؤثر التمويل على تكلفة التخزين وتكلفة التسويق من النقل والتعبئة والتغليف والتخليص والشحن والتأمين والإعلان والترويج ويتحكم التمويل في قرارات التسعير والخصومات واليات التحصيل

¹ عيساني ربيع، دور البنوك في تنشيط التنمية السياحية ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد التنمية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، 2011-2012 ، ص 70.

² عبد العزيز ميلودي ، محددات الاستثمار في البنوك الإسلامية ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، فرع اقتصاد كمي ، جامعة الجزائر ، 2007، ص 22.

³ فريد النجار ، البورصات والهندسة المالية ، مؤسسات شباب الجامعة للنشر ، مصر ، 1998-1999 ، ص 16.

⁴ عبد الله بلعدي ، التمويل برأس مال المخاطر (دراسة مقارنة مع التمويل بنظام الشراكة) ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، 2008-2009 ، ص 10.

المطلب الثاني: مصادر التمويل

يقصد بمصادر التمويل تشكيلة المصادر التي حصلت منها المؤسسة على أموال بهدف تمويل استثماراتها وهناك نوعين من مصادر التمويل .

الفرع الأول: مصادر التمويل التقليدية المتاحة لتمويل المشاريع

منها الداخلية والخارجية ونذكرها على النحو التالي :

أولاً : مصادر التمويل الداخلي (الذاتي)

01_تعريف التمويل الداخلي :

يقصد به مجموع الوسائل التمويلية التي انشأتها المؤسسة بفعل نشاطها العادي أو الاستغلالي والتي تبقى تحت تصرفها بصورة دائمة أو لمدة طويلة ،وعليه فالتمويل الذاتي هو نمط من التمويل الذي يستخدم تراكم المدخرات المتأتية من الأرباح التي حققها المشروع للوفاء بالتزاماته المالية . وتختلف قدرة المشروعات في الاعتماد على هذا المصدر لتمويل احتياجاتها ويرجع ذلك إلى توسيع إمكانيات التمويل الذاتي ، بالإضافة إلى المؤونات الاهتلاكات ، المخصصات ورأس المال العامل

ويعتبر التمويل الذاتي من أهم المصادر الداخلية للحصول على الموارد المالية لاقتنائها ، وبالتالي يحمل أعباء مالية مباشرة كالفوائد ودفع أقساط الديون ، وهذا من شأنه أن يزيد من القدرة الاقتراضية للمؤسسة ويشترك بصفة مباشرة في العملية التوسعية لاستحداث استثمارات جديدة .¹

02_مكونات التمويل الداخلي:

أ_الاهتلاكات : يعرف الاهتلاك على انه تلك المبالغ السنوية المخصصة لتعويض النقص التدريجي الذي يحدث بصورة فعلية أو معنوية على عناصر الاستثمارات التي تتدهور قيمتها مع مرور الزمن نتيجة الاستعمال أو التلف أو التقدم التكنولوجي²

ب_المؤونات والمخصصات :تعرف المؤونات على أنها مكون مالي من أموال المنشأة يحتجز لغرض مواجهة خسائر محتملة ، أو أعباء ممكنة الحدوث في المستقبل حيث تبقى مجمدة داخل المنشأة إلى حين تحقق الخطر أو العبء الذي كونت من اجله هذه المؤونات أو زوال الخطر المحتمل .

ج_ الأرباح المحتجزة: تعتبر الأرباح المحتجزة أهم عنصر في التمويل الداخلي ، فهي جزء من الإيرادات الحالية التي لا توزع على حملة الأسهم العادية ، وتحتفظ بها المؤسسة قصد استثمارها ولا يكون هذا المصدر متاحا إلا في ظل وجود

¹ عبد الغفار حنفي ، أساسيات التمويل والإدارة المالية ،الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع ، ط 2 ،الإسكندرية ،2002، ص 435.

² عبد الحليم كراجه وآخرون ، الإدارة والتحليل المالي ،دار الصفاء ،ط2، عمان ،ص 34.

مشاريع قائمة ، وترغب في تمويل فرص استثمارية جديدة ، المشاريع الاستثمارية المرتبطة بعملية إحلال رأس مالي أو بعملية التوسع ، ولأن متعاملي الأسهم العادية لا يقبلون بسياسة الأرباح إلا بعد أن يتوقعوا بان العائد من استثماراتها لا يقل عن الفرص البديلة خارج المؤسسة ، وهم بذلك لا يمانعون من إتباع هذه السياسة طالما كانت المزايا التي يحصل عليها حامل الأسهم من عدم توزيع الأرباح أكبر من المزايا التي يمكن أن يحصلوا عليها من توزيع الأرباح سواء كانت تلك المزايا ناتجة عن تغيير القيمة السوقية للمؤسسة أو ناتجة عن زيادة المعدل الذي يحصل عليها من حامل الأسهم أجالاً أو عاجلاً.¹

د_رأس المال العامل: يتمثل في المبالغ اللازمة لتكوين مخزون مناسب من مستلزمات الإنتاج على مختلف أنواعها، وقدر مقبول من النقدية لمقابلة المصروفات الأخرى مثل أجور العاملين وغيرها.

ويمثل رأس المال العامل الفرق بين الأموال الدائمة والأصول الثابتة ، أو الفرق بين الأصول المتداولة والديون قصيرة الأجل ، حيث يفرض من الناحية المالية أن تكون الاستثمارات ممولة من مصادر محدد من الخصوم ، وذلك بناء على المبدأ المحاسبي العام (تساوي الأصول والخصوم)، تختلف الديون قصيرة الأجل والأصول المتداولة من حيث المدة والقيمة ، فقد تستحق الديون قصيرة المدى التسديد في مدة معينة اقصر من تاريخ الأصول المتداولة ، أي أن المؤسسة مطالبة بتسديد ديونها قبل تحصيل حقوقها لدى الغير ،لذا يجب على المؤسسة توفير هامش أو فائض من الأموال الدائمة يزيد عن تمويل الأصول الثابتة ، وهذا الهامش يدعى رأس المال العامل.²

03_مزايا التمويل الداخلي :

*التمويل الداخلي يزيد من رأس المال الخاص للمنشأة ،ويجنبها الوقوع في أزمات السيولة الطارئة أو الناتجة عن الأعباء الثابتة ، كتسديد فوائد أقساط القروض.

*يرفع من القدرة المالية و الاقراضية للمنشأة، كما يكسبها حرية واستقلالية التصرف في أموالها الخاصة .

*يوفر استقلالية وحرية يتمتع بها المسير في اتخاذ قراراته الاستثمارية والتمويلية ، كما أن عدم تحمل الأعباء التعاقدية وفوائد وأقساط القروض كما هو حال الاستدانة يكسب هذا النوع من التمويلات مرونة عالية .

*يشجع المنشأة على القيام باستثمارات جديدة ، وخاصة الاستثمارات التي تكون تكاليفها مرتفعة وإمكانية إنجازها تتطلب خبرات فنية .

¹ بنحاس عباس ،معراج هواري ،احمد منجل ،القرار الاستثماري في ظل عدم التأكد والأزمة المالية ،دار كنوز للمعرفة العلمية للنشر والتوزيع ،الأردن، عمان ،2012،ص

182.

² عمار زودة ،تقييم المشاريع ،سنة ثانية ماستر مالية وتأمينات ،تسيير المخاطر ،جامعة العربي بن المهدي ،ام البواقي ،2016-2017، ص 05.

04-عيوب التمويل الداخلي: للتمويل الداخلي عدة عيوب نذكر منها: ¹

*عدم تحقيق وفر ضريبي بالنسبة للمنشأة على تكلفة التمويل .

*يكون عائقا لتطور المنشأة عندما تعتمد عليه بصورة كبيرة، لأنه عادة لا يكفي لتغطية كل الاحتياجات المالية، فيتوجب عليها أما اللجوء إلى القروض الخارجية وأما الاستثمار بقدر الأموال المتاحة لها وبالتالي تفويت الفرصة 11 .

*لا يعتبر التمويل الذاتي حافزا للعمال لزيادة إنتاجهم، حيث أنهم قد يحرمون من موارد مالية كانت قد توجه للتوزيع مما يضعف من القدرة الشرائية لهم.

*يمكن تصور حجم المشكلة التمويلية عندما يكون الهدف هو زيادة رأس مال المنشأة فهذه المدخرات الصغيرة جدا تتجمع عادة ببطء كبير عبر الزمن وبمعدلات منخفضة في معظم الحالات ،ورفع معدلاتها يستلزم ارتفاع ملموس في الدخل الحقيقية أو مزيد من ممارسة ضغط الاستهلاك الخاص وكلاهما صعب التحقيق

ثانيا : مصادر التمويل الخارجي

وهناك نوعين من التمويل الخارجي نذكرهما كالآتي:

01_التمويل الخارجي المباشر:وهو يعبر عن العلاقة بين المقرض والمستثمر ودون أي تدخل من وسيط مالي أو بنكي أو غير بنكي ،ويتخذ هذا التمويل صورة متعددة كما يختلف باختلاف المقرضين .²

-بالنسبة للأفراد :الحصول على الأموال اللازمة لتمويل احتياجاتهم الاستهلاكية أو الاستثمارية دون اللجوء إلى المؤسسات الوسيطة، أي التمويل المباشر تتعدد صورته وأشكاله ،فقد يتحصل على القروض المباشرة بين الأفراد ،أو الأفراد والمشروعات قائمة بمقتضى أوراق تجارية .

-بالنسبة للمشروعات (المؤسسات):في هذه الحالة تستطيع المؤسسات أن تحصل على قروض أو تسهيلات ائتمانية من مورديها أو عملائها أو حتى من مؤسسات أخرى، كما تلجأ بعض المؤسسات إلى دعوة الجمهور لتوظيف مدخراتهم على شكل استثمارات مالية في الأوراق المالية .

-بالنسبة للحكومة: تلجأ الحكومة للتمويل المباشر عن طريق الاقتراض من الأفراد والمؤسسات التي ليس لها طبيعة عمل مالية أو مصرفية، وتصدر الدولة لهذا الغرض سندات متعددة الأشكال تستهلك خلال مدة مختلفة وبأسعار فائدة متباينة.

¹ عبد الغفار حنفي، تقييم الأداء المالي ودراسات الجدوى ،الدار الجامعية ،الإسكندرية ،2009 ، ص 332.

² عبد المنعم السيد علي ،نزار سعد الدين العيسي ،النقود والمصارف والأسواق المالية ،دار حامد للنشر والتوزيع ،عمان ، الأردن ،2004 ،ص 89.

02-التمويل الخارجي غير المباشر : وهو يعبر عن الصورة الأخيرة للتمويل عن طريق الأسواق بواسطة المؤسسات المالية الوسيطة بمختلف أنواعها ،فتقوم هذه المؤسسات بتجميع المدخرات النقدية من الوحدات ذات الفائض ثم توزيع هذه الادخارات على الوحدات التي تحتاجها ،المؤسسة المالية الوسيطة تحاول أن توفق بين متطلبات مصادر الادخار ومتطلبات مصادر التمويل ،إذ أن أكثر المصادر الادخارية يوظف للمخاطر أو نتيجة لعدم ثقتها في الاستثمارات المقدمة ،وعندئذ تقوم هذه المؤسسات المالية بمخاطبتهم بسندات جديدة بان تقدم لها خدمات وتشبع رغبتهم في السيولة أو المضاربة ،ومن هذه الوسيلة يمكن استخلاص ما يلي :¹

*قدرة المؤسسات الوسيطة على تحويل الاكتناز الادخاري إلى توظيف ادخاري

*قدرة بعض المؤسسات الوسيطة على مضاعفة حجم القوة الشرائية المقدمة للتوظيف الاستثماري اعتمادا على نسبة معينة من الادخار المتبقي .

2-1-مصادر التمويل قصيرة الأجل : يقصد به تمويل نشاط الاستغلال بمعنى تمويل العمليات التي تقوم بها المؤسسة في الفترة القصيرة والتي لا تتعدى سنة ،ويوجه هذا التمويل لدعم رأس المال العامل في المؤسسة ،وهو ما يسمى بالتمويل البنكي قصير الأجل ،فحصل عليه من البنوك لمدة لا تتعدى سنة ويمكن تصنيفها إلى نوعين هما :

1 قروض الاستغلال العامة: وتتمثل فيما يلي:²

- أ - **تسهيلات الصندوق:** عبارة عن قروض تمنح للمنشآت التي تعاني من صعوبات قصيرة جدا في السيولة ،تلجأ إليها الشركات في آخر الشهر عامة لتمويل الأصول المتداولة .
- ب - **السحب على المكشوف:** نتيجة النقص في خزانة المنشأة فالبنك يسمح لها بالسحب أكثر من رصيدها مع زيادة الفوائد تتناسب مع الفترة ورصيد دائن ويكون بالنسبة للمؤسسة فقط .
- ت - **لقروض الموسمية:** تمول في نشاط موسمي غير منتظم وممتدة على طول فترة الاستغلال وهي قصيرة الأجل .
- ث - **اذونات الخزينة (قرض سندي):** عبارة عن أوراق تصدرها المنشأة من 10 إلى 180 يوم ،لا يقل مبلغ الإصدار عن سقف معين ومبلغ الإصدار صغير .
- ج **الاعتماد المستندي:** قرض لتمويل التجارة الخارجية ولان فيه أوراق كثيرة على المدى القصير لشراء الأوراق .

¹ عبد المنعم السيد علي ،مرجع سبق ذكره ، ص 90 .

² عبد المعطي رضا أرشيد ،محفوظ احمد جودة ،إدارة الائتمان ،دار وائل للطباعة والنشر ،عمان ، الأردن ، 1999 ، ص 102 .

ح قروض الربط: عبارة عن قروض توجه للمؤسسات التي تواجه حاجة للسيولة لتمويل عمليات مالية مؤكدة انه ستكون لديه سيولة في اقرب وقت وتستعمل هذه القروض لانتهاز الفرص.

خ الاعتماد بالتوقيع: عبارة عن التزام مقدم من طرف البنك للدفع لحساب المدين إذا كان هذا الأخير يتدخل كطرف ثالث للتوقيع بين العميل والطرف الآخر .

2 قروض الاستغلال الخاصة: موجهة لتمويل الأصول المتداولة وتقسم إلى ثلاثة أنواع تتمثل فيما يلي: ¹

أ خصم الأوراق التجارية : عبارة عن عملية يقوم بها البنك بشراء ورقة تجارية من قبل تاريخ الاستحقاق وهو محل محل هذا الشخص في الدائنية إلى تاريخ الاستحقاق حيث يحصل البنك بما يسمى agio وهو (القرض + الفائدة + مصاريف التحصيل).

ب - تسبيقات على البضائع: عبارة عن قروض لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع توجه لضمان المقترض للتأكد من مواصفات البضاعة من طرف البنك ولإثبات حسن النية لتسبيق البضاعة.

ت - تسبيقات على الصفقات العمومية : عبارة عن اتفاقيات شراء أو تنفيذ أعمال لفائدة السلطات العمومية، إذ غالبا ما يكون المقاول المكلف بالإنجاز بحاجة لأموال هائلة غير متوفرة، نظرا لضخامة المشاريع يضطر للجوء إلى البنك إلى أن تقدم له الدولة التمويل الكامل وهي بالنسبة للبنك مضمونة .

2-2-مصادر التمويل متوسطة الأجل: يمنح هذا النوع من القروض من طرف البنوك التجارية، حيث تتراوح مدته من ستة إلى 7 سنوات، وتكمن أهميته بالنسبة للمؤسسة في تمويل الجزء الدائم من استثماراتها في رأس المال العامل المتداول وتشمل مصادر التمويل الآتية: ²

أ -قروض المدة: تتراوح مدة هذه القروض بين 3 و 5 سنوات، الأمر الذي يعطي المقترض الاطمئنان والأمان ويقلل من مخاطر إعادة التمويل وتجديد القروض قصيرة الأجل، لان درجة المخاطرة في التمويل قصير الأجل تكون عالية بالنسبة للمؤسسة المقترضة، لأنه أن وصل تاريخ استحقاق القرض فانه من المحتمل ألا يوافق البنك على تجديد القرض رغم تسديد المؤسسة لما عليها ، وان يجدد القرض بفائدة وشروط مجحفة في حق المؤسسة ،ويمكن الحصول على مثل هذه القروض من البنوك بقرض معدل فائدة على أساس المدة التي استخدم فيها القرض ،أما تحديده فيتم على ضوء مستوى أسعار الفائدة السائدة في السوق ،حجم القرض ،تاريخ المستحقات أو الأهلية الائتمانية للمؤسسة المقترضة ويتم

¹ منير نوري ، البدائل التمويلية المتاحة للمؤسسة والمفاضلة بينهما في ظل الإصلاح البنكي ،دراسة حالة مركب تكرير الملح 2001-2004 ،رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة بسكرة ،2004-2005 ،ص ص 83-84.

² محمد أمين عزت الميداني ،الإدارة التمويلية في الشركات ، مكتبة العبيكان ،ط3 ،الأردن ،1999،ص 502.

تسديدها عن طريق أقساط دورية متساوية ثلث ونصف سنويا أو سنويا ،وقد لا تكون أقساط التسديد متساوية أو تكون متساوية باستثناء آخر دفعة التي تكون أكبر من سابقتها .

ب - قروض التجهيزات: عندما تقوم المؤسسة بشراء الآلات أو التجهيزات فإنها تستطيع الحصول على تمويل متوسط الأجل بضمان هذه الموجودات ،وتوجد مصادر يمثل هذا النوع من التمويل تشتمل المصارف التجارية الإسلامية والوكلاء الذين يبيعون هذه التجهيزات التي يتم تمويلها بهذا الشكل فتتضمن الشاحنات ، السيارات ،السفن وغيرها .

وتمول الجهة المقترضة عامة ما بين 70% و 80% من قيمة التجهيزات التي يمكن تسويقها مثل الشاحنات والسيارات وتبقى ما بين 30% كهامش أمان للممول ، حيث يحتفظ بملكية الآلة إلى إن يقوم المشتري بتسديد كافة الأقساط المطلوبة ويقدم الزبون دفعة أولية عند الشراء ، ويصدر أوراق وعد بالدفع بقيمة الأقساط المتبقية من قيمة الأصل ، وعندما يتم تسديد كامل القيمة يقوم البائع بنقل الملكية إلى الزبون ،أما إذا لم يسدد الأقساط المستحقة يمكن للبائع الاستيلاء على الآلات بهدف إعادة بيعها إلى زبون آخر .¹

ت - القروض المضمونة: يتدخل البنك ويتم استخدام التجهيزات كضمانات للبنك، وهنا يمكن الحجز على التجهيزات ولا يسمح للمقترض أن يبيعها، والبنك يقبل هذه القروض مقابل فوائد الانتظار .

2-3- مصادر التمويل طويلة الأجل :

أ - الاقتراض : يمثل الاقتراض مديونية ينبغي على المؤسسة الوفاء بقيمتها في وقت لاحق حيث أن له اجل استحقاق معين لا يجب تعديه للوفاء بالدين ،وذلك على خلاف مصادر رفع حق الملكية من الأسهم الممتازة والأسهم العادية ،والتي هي مصادر تمويل طويلة الأجل ليس لها استحقاق محدد ،ويشمل الاقتراض شكلين هما القروض طويلة الأجل والسندات

● **القروض طويلة الأجل :** تعتبر احد المصادر الهامة التي يمكن أن يحصل عليها المستثمر أو المؤسسة من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى ،وقد يصل تاريخ استحقاقها إلى ثلاثين عاما وما يميز القروض هو الإنفاق المسبق على شروطها حيث يحدد سعر الفائدة وتاريخ الاستحقاق والضمانات بالتفاوض بين المقرض والمقترض ،وقد يصاحب ذلك التزام المقرض ببعض الشروط تدعيما للضمان المتفق عليه وقد يتم على أقساط متساوية في تواريخ معلومة ومحددة .²

¹ أمينة بن أعراب، اثر التمويل على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،دراسة حالة تمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر ،مذكرة نيل شهادة الماستر علوم التسيير ،تخصص مالية وتأمينات وتسيير مخاطر ،جامعة العربي بن المهدي ،ام البواقي ،2012-2013،ص 46.

² أسماء سفاري ،محاضرات في المالية الدولية ،سنة أولى ماستر مالية وتأمينات ،تسيير المخاطر ،جامعة العربي بن المهدي ،2015-2016 ،ص 09.

- **السندات** : سند القرض هو عبارة عن سند أذني طويل الأجل، يتعهد مصدره بان يدفع فائدة على القيمة الاسمية بالإضافة إلى دفع القيمة الاسمية نفسها في تاريخ محدد مسبقا، وتحدد شروط الفائدة والدفع عادة بنشرة الإصدار التي يتم تحضيرها قبل طرح السندات للبيع، وتعتبر السندات مصدرا هاما من مصادر التمويل طويل الأجل وذلك بسبب طول المدة بين تاريخ الإصدار وتاريخ الاستحقاق.¹
- **أسباب اللجوء إلى السندات** : نلخصها في النقاط التالية:²

- الاستفادة من مزايا الرفع المالي، ولتحقيق هذه الغاية يشترط أن تكون كلفة السندات اقل من العائد المتوقع على استثمار الأموال المقترضة حتى يبقى بين التكلفة والمردود فائض بحسب العائد على حقوق أصحاب المشروع .
- كلفة الإقراض محدودة والسندات لا تشارك في الأرباح في حالة تحقق المزيد منها، ولان الفائدة المدفوعة على السندات تعتبر التكلفة التي تحمل لحساب الأرباح والخسائر للوصول إلى الربح الخاضع للضريبة، في حين تعتبر عائدات الأسهم توزيعا للأرباح وليست من النفقات، لذا يتم دفعها من الأرباح بعد دفع الضريبة .
- استعمال أموال الآخرين دون إشراكهم في الإدارة .
- زيادة موارد التمويل المتاحة للشركة، حيث يمكن جذب من لا يرغب في المشاركة في مخاطر الملكية
- توفير المرونة لإدارة الشركة فيما يتعلق بالهيكل المالي من خلال اشتراط حقها في استدعاء السندات للوفاء .

• أنواع السندات: تنقسم السندات إلى:³

- **سندات لحاملها** : حيث تدفع الفائدة والأصل لحامل السند .
- **السندات الاسمية**: حيث تدفع الفائدة والأصل للشخص المسجل اسمه في السند.
- **السندات القابلة للتحويل إلى أسهم** : وهي السندات التي يمكن تحويلها إلى عدد محدد من الأسهم العادية بناء على رغبة حاملها شرط أن تكون اتفاقية الإصدار الأساسية قد منحتة مثل هذا الحق، ويحدد شرط الإصدار عادة طريقة التحويل ونسبها، وكذلك موعدها منذ بداية الإصدار .
- **سندات الدخل**: هي السندات التي لا تدفع فوائدها إلا إذا تحقق للشركة المقترضة دخل يكفي لتسديد الفوائد، أما فيما يتعلق بتسديد قيمة السند فيتم بناء على موعد محدد، وعلى المقترض هنا الالتزام بهذا الموعد بغض النظر عن تحقق

¹ موفق عدنان ، عبد الجبار الحميري، أساسيات التمويل والاستثمار في صناعة السياحة،الوراق للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2010، ص 54.

² أسماء سفاري ، مرجع سبق ذكره، ص 12.

³ علام عبد النور ،دور صناعة الصكوك الإسلامية كبديل للسندات التقليدية في تطوير التمويل ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة فرحات عباس ،سطيف، 2011-2012، ص ص 9-17.

دخل له أو عدم تحققه ،ومعظم السندات من هذا النوع لها طبيعة تراكمية ،حيث تتراكم فوائدها غير المدفوعة من سنة لأخرى قادمة يتحقق فيها الدخل .

– **السندات التي تعمل بمعدل فائدة مساوي للصفر** : وهي سندات القرض تصدر بخصم كبير جدا ،ولا يدفع لها عادة فائدة خلال سنوات حياتها ،ويسترد حامل السند القيمة الاسمية بتاريخ الاستحقاق ،ويمثل الفرق بين سعر الإصدار المدفوع والقيمة الاسمية المقبوضة المتراكمة على السند طول فترة صيانة .

– **سندات مضمونة بأصول الشركة** : وهي سندات مضمونة برهن بعض أصول الشركة ،حيث يكون بمستطاع حملة السندات الاستيلاء على الأصول المرهونة وبيعها لتحصيل حقوقهم .

– **سندات غير مضمونة بأصول معينة** : يطلق على هذا النوع السندات البسيطة لأنها غير مضمونة بأية رهانات معينة ،لكنها مضمونة بالمركز الائتماني والقوة الإدارية للشركة .

ب- **الأسهم** : وتنقسم إلى نوعين :

• **الأسهم العادية** : تمثل الأسهم العادية حقا من حقوق الملكية أو حصة المساهمين ، وهي تمثل المصدر الأول للأموال في الشركات الجديدة ،وفي الوقت ذاته تشكل المصدر الأساسي للأموال في الشركات القائمة .ولأن رأس مال الشركة المساهمة يتكون من حصص متساوية لا تقل قيمة الحصة الواحدة منها سهما عاديا ، وتمثل الأسهم من وجهة نظر الشركة القائمة أو الجديدة وسيلة التمويل الرئيسية ،لذا فقد كان يعتمد على هذا النوع من التمويل الرئيسي .¹

وبما أن هذا النوع من الأسهم لا يحمل الشركة أي أعباء أو تكلفة مالية ثابتة للغير كما هي الحال بالنسبة لمصادر التمويل الأخرى ، وبناء عليه فإن المؤسسة سوف تكون غير ملزمة بدفع أي عائد ثابت أو محدد لحملة الأسهم العادية مقابل استخدامها لأموالهم ، لكن إن حققت الشركة أرباحا صافية واتخذ مجلس الإدارة قرار توزيعها جميعا أو بعضها ، فعندئذ سوف يحصل حملة الأسهم على حصة من هذه الأرباح ، وتتغير حصتهم السنوية فيها بتغير حجم الأرباح وتوزيعها ، وإذا كان هناك خسائر أو قرار بالتوزيع من الأرباح المدورة ، فإن حملة الأسهم حينها لن يحصلوا على أية عوائد من المؤسسة ، ويتمتع حملة الأسهم العادية بصفاتهم مالكين للمؤسسة بمزايا وحقوق عديدة ، وتكون القوانين الحاكمة لها قوانين دولة المقر ومن ثم التأسيس والنظام الداخلي .²

• **الأسهم الممتازة** : يمثل السهم الممتاز بمستند الملكية ، وإذا كانت تختلف عن الملكية التي تنشأ عن السهم العادي ، ولهذا المستند قيمة اسمية ،قيمة دفترية وقيمة سوقية شأنه في ذلك شأن السهم العادي ، غير أن

¹ قلش عبد الله ،بدائل تمويل المؤسسة في ظل العولمة المالية ،مجلة العلوم الإنسانية ،السنة الرابعة ، العدد 32 ، 02 جانفي 2007.

² فيصل محمود شواورة ،مبادئ الإدارة المالية ،دار المسيرة للنشر والتوزيع ،ط1 ، عمان ، 2013 ، ص 105 .

طريقة حساب القيمة الدفترية للسهم الممتاز تختلف عن طريقة القيمة الدفترية للسهم العادي ، حيث تحسب قيمته الدفترية بقسمة قيمة الأسهم الممتازة كما تظهر بدفاتر الشركة على عدد الأسهم المصدرة ، بمعنى آخر انه ليس للأسهم الممتازة نصيب في الاحتياطات والأرباح المحتجزة التي تظهر بميزانية المؤسسة .

- السهم الممتاز يشبه العادي في انه سند ملكية ليس له تاريخ استحقاق وان مسؤولية حامله محدودة بمقدار مساهمته

- لا يحق لحملة الأسهم المطالبة بنصيبهم في الأرباح إلا إذا قررت الإدارة إجراء توزيعات.

وعلى الرغم من انه ليس للأسهم الممتازة تاريخ استحقاق معين ، إلا انه قد ينص على حق المنشأة في استدعاء هذه الأسهم إذا ما رأت ضرورة لذلك .¹

الفرع الثاني: مصادر التمويل الحديثة

أولاً: مصادر التمويل الحديثة الإسلامية

1- المضاربة : من أهم الصيغ الإسلامية التي تحرص البنوك الإسلامية على تثبيتها وهي نوع من أنواع الشراكة ، حيث تكون عقد بين طرفين يقدم بموجبه احدهما المال (البنوك الإسلامية) للطرف الآخر (المضارب) ليعمل فيه بهدف الربح على أن يتم توزيع الربح بينهما بنسب متفق عليها ، أما الخسارة يتحملها صاحب المال وحده بشرط عدم تقصير الطرف الآخر أو تعديه ، ويسمى صاحب المال رب المال ويسمى الطرف الآخر العامل أو المضارب .

تمتاز المضاربة بأنها صيغة شرعية بديلة عن الصيغة الربوية بالفائدة وهي صيغة استثمارية لأنها تجمع بين أصحاب المال والمضارب ، وهذا النوع من المضاربة يحد من التضخم .²

2- المشاركة : صيغة من صيغ التمويل التي تستخدمها البنوك الإسلامية عن طريق دخولها في عقد مشاركة مع طرف أو أطراف عن طريق تمويل نسبة من رأس مال المشروع ، على أن تشترك كل الأطراف في الربح بحسب الاتفاق بينهم ، والخسارة تكون في المال وتوزع بنسبة مساهمة كل منهم ، وما يميز المشاركة وجود أكثر من مساهم بالموال عكس المضاربة التي تنحصر فيها المساهمة برأس المال في طرف واحد .³

3 الاستصناع :

عقد مقاوله بمقتضاه يطلب الطرف الأول المسمى بالمستصنع والمتمثل في صاحب المشروع والطرف الثاني يسمى الصانع والمتمثل في البنك صنع سلعة أو انجاز مشروع أو تأدية عمل ما ، وذلك مقابل اجر يدفعه بصفه لأجل ، وبذلك تتيح الفرصة أمام المؤسسات للتخلص من معظم المشاكل التمويلية والتقنية والتسويقية وحتى التنظيمية

¹ فيصل محمود الشواورة ، مرجع سبق ذكره ، ص 107.

² محمود حسين الوادي ، حسين محمد سمحان ، المصارف الإسلامية ، دار الميسرة للنشر والتوزيع ، ط4 ، عمان ، 2012 ، ص 90.

³ حمزة شوادير ، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية ، عماد الدين للنشر والتوزيع ، عمان ، 2014 ، ص 205.

4- السلم : يعرف بأنه بيع اجل بعاجل ، بمعنى انه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقدا إلى البائع الذي يلتزم بتسليم بضاعة مضبوطة بصفات محددة في اجل معلوم ، فالمؤجل هو السلعة المباعة الموصوفة في الذمة والمعجل هو الثمن .

5- المرابحة : صورة من صور البيوع الإسلامية ، وهو بيع الأمانة المعروفة في الشريعة الإسلامية حيث يتم الاتفاق فيه بين البائع وبين المرابحة هو المشتري على ثمن السلعة أخذًا في الاعتبار الأصلي الذي اشتراها به البائع ¹.

ثانيا -مصادر التمويل الحديثة غير الإسلامية: يمكن تقسيمها إلى ²:

1- عقد الفاكورينغ: هو عقد شراء الديون التجارية إذ يقدم الدائن مؤسسة الفاكورينغ كافة فواتيره وديونه التجارية المترتبة له بذمة مدينة ، فتقوم هذه المؤسسة بانتقاء الفواتير والديون التي ترى إمكانية في تحصيلها أو عدم تعرضها كليا لمخاطر عدم تسديد المدين ، فإذا وافقت مؤسسة الفاكورينغ على كل أو بعض تلك الديون تقوم بشرائها لقاء تعجيل قيمتها للدائن قبل تاريخ استحقاقه مقابل نسبة معينة من تلك الديون .

2- التمويل الايجاري (الليزنيق): يعتبر احد الأساليب التي يعتمد عليها لتمويل المؤسسات الاستثمارية لتفادي اللجوء المكثف إلى القروض البنكية والسندات وما يتبعه من آثار سلبية على الوضعية المالية المستقبلية ، ويعرف التمويل الايجاري بأنه التزام تعاقدى بتأجير أجهزة وأدوات إنتاجية من مؤسسة مالكة إلى مؤسسة إنتاجية مستخدمة لفترة معينة مقابل أقساط كراء محددة ، وهو عدة أنواع البيع ثم الاستئجار ، التأجير التشغيلي ، التأجير التمويلي .

3- رأس مال المخاطر: هو رأس مال موظف في المشاريع أو العمليات التي تحمل معها مخاطر نتيجة طبيعة السلع المنتجة أو الطريقة المستخدمة في الإنتاج نتيجة درجة نمو المشروع .

المطلب الثالث: العوامل المحددة لأنواع التمويل.

إن المؤسسات تتباين وتتفاوت في مكوناتها التمويلية ، وتختلف توجهاتها لتمويل احتياجاتها الاستثمارية ، فمنها من يعتمد على الأموال المملوكة ومنها من يعتمد على الأموال المقترضة ومنها من يعتمد على المصدرين .

ولاختيار مصادر التمويل هناك عدة عوامل تؤثر على المؤسسة نذكر منها ³:

1-المواءمة بين طبيعة المصدر وطبيعة الاستخدام: إن القاعدة العامة في التمويل هي أن يتم تمويل الموجودات الثابتة من خلال مصادر التمويل طويلة الأجل والموجودات المتداولة من خلال مصادر التمويل قصيرة الأجل .

¹ كامل رزنيق ، محمود مسدود ، صيغ التمويل بلا فوائد للقطاع الفلاحي ، الملتقى الدولي حول تنمية الفلاحة الصحراوية كبديل للموارد الزائدة ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، يومي 22-23 افريل 2002 ، ص 56.

² معراج هواري ، مرجع سبق ذكره ، ص 42.

³ فيصل محمود الشواورة ، مرجع سبق ذكره ، ص 82.

- 2- مستوى الدخل المحقق :** أي انه بإمكان المؤسسة أن تحسن من مستوى العوائد التي تحققها عن طريق الإقراض بكلفة اقل من العائد المحقق على الموجودات .
- 3- المخاطر التي تواجه المؤسسة :** والتي تتمثل حصرا في مخاطر التمويل والتشغيل ،حيث ترتبط الشائبة بطبيعة النشاط والظروف الاقتصادية المحيطة ،حيث انه عندما تكون المخاطر التشغيلية مرتفعة ينبغي على المؤسسة أن تعتمد التمويل على المصادر الذاتية والعكس صحيح .
- 4- الإدارة والسيطرة :** إن بقاء سيطرة المالكين الحاليين على المؤسسة من العوامل التي قد تلعب دورا بارزا في التخطيط لمصادر التمويل ،لذلك قد يلجأ المالكون الحاليون إلى التمويل عن طريق الاقتراض أو الأسهم الممتازة بدلا من الأسهم العادية .
- 5- المرونة المعقولة:** وتتمثل بمدى تعدد مصادر التمويل المستقبلية المتاحة ومدى قدرة المؤسسة على زيادة أو تخفيض حجم التمويل تبعا لارتفاع أو انخفاض الحاجة إلى الاستثمار.
- 6- التوقيت الملائم :** ويتمثل بالقدرة على تحديد الوقت الملائم الذي سوف تدخل فيه المؤسسة إلى السوق المالي من اجل الحصول على الأموال المطلوبة بأقل التكاليف وبأفضل الشروط الممكنة ،مع أن المؤسسة قد تضطر في بعض الأحيان إلى دخول سوق الإقراض على الرغم من عدم ملائمة التوقيت .
- 7- الالتزام بمعايير المديونية:** وتتمثل بمدى الالتزام بمستوى المديونية المتعارف عليها في القطاع الذي تعمل من خلاله الشركة، وذلك كنسبة إجمالي الديون إلى إجمالي الموجودات ونسبة الديون إلى صافي حقوق المساهمين الخ
- 8- الظروف الاقتصادية المحيطة :** إن الظروف الاقتصادية المحيطة التي يسودها الانتعاش هي غير الظروف الاقتصادية التي يسودها الكساد أو الركود ،فالأولى تشجع على الاقتراض بدلا من اللجوء إلى زيادة رأس المال ،والثانية تشجع على زيادة رأس المال أو التحفظ بدلا من اللجوء إلى الاقتراض والأسهم الممتازة لتمويل احتياجاتها الاستثمارية والتشغيلية وذلك لان ظروف الازدهار من شأنها أن تعزز من الثقة على خدمة الدين والعكس بالعكس .
- 9- حجم المؤسسة:** قد يقاس بحجم المؤسسة المال أو الموجودات أو المبيعات الخ وفي كل الأحوال فهو يعبر عن مدى قدرة المؤسسة على التوسع في الاقتراض دون تردد.¹

¹ فيصل محمود الشواورة ، مرجع سبق ذكره ، ص 83.

لمبحث الثالث : التمويل البنكي

يمثل التمويل البنكي الشكل التقليدي والمعروف لتمويل المؤسسات ، حيث يبقى الجهاز البنكي الملجأ الأول للحصول على الموارد المالية لذا تعتبر البنوك مصدرا أساسيا للأموال بالنسبة لأغلب المؤسسات خاصة في الدول النامية لعدم توفر مصادر أخرى للتمويل ، ويعتبر أيضا المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية .

سنتناول في هذا المبحث تعريف التمويل البنكي وأهميته، أما المطلب الثاني فتناولنا فيه أنواع التمويل البنكي والمطلب الثالث أسس ومحددات التمويل البنكي .

المطلب الأول : تعريف التمويل البنكي وأهميته

الفرع الأول :تعريف التمويل البنكي

يعتبر التمويل البنكي احد أهم مصادر التمويل الخارجي للقطاعات الاقتصادية العامة في إطار الاقتصاد الوطني ولذلك يعرف التمويل البنكي بأنه :

-تعريف 1: الدور الذي تلعبه البنوك في الاقتصاد الوطني بصفتها وسيطا أوليا بين المدخر والمستثمر ،فمدخرات الأفراد تتجمع لدى هذه البنوك في صورة ودائع ، وبالتالي تتوفر البنوك على رصيد قابل للإقراض مرة أخرى إلى المستثمر لتمويل عملياته الاستثمارية ، كما أنها قد تقوم بنفسها ببعض العمليات الاستثمارية ،وفي الحالتين فإنها تحقق عائدا تعطي جزء منه للمدخرين مقابل تقديمهم هذه المدخرات للآخرين ،ولان من وظائف البنك الأساسية خلق الودائع وهذا يعكس قدرتها على التوسع في منح الائتمان ،ون هنا يتضح انه لا بد من وجود سلطة عليا ، يمكنهم التحكم في قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان وتوجيهها إلى اتجاه يتفق مع السياسة النقدية للبلاد وهذه السلطة تتمثل في شخص البنك المركزي .¹

-تعريف 2 :التمويل البنكي هو ذلك التمويل الذي يتم عن طريق الجهاز المصرفي المحلي الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية .²

- تعريف 3 :عملية التمويل البنكي هي قيام البنوك بتوفير احتياجات الأفراد والمؤسسات والحكومات من الموارد المالية التي من شأنها أن تعمل على توفير المقومات الأساسية لبناء المشروعات الاقتصادية الاستثمارية ودعمها وتنميتها ،وذلك

¹ خديجة عياش ، سياسة التنمية الفلاحية في الجزائر دراسة حالة المخطط الوطني للتنمية الفلاحية (2000-2007)، مذكرة نيل شهادة ماجستير غير منشورة ،جامعة الجزائر ،2010-2011 ، ص 40.

² مریم العمری ،مفاضلة المؤسسات بين التمويل المصرفي وعن طريق قرض الإيجار ، مذكرة نيل شهادة الماستر ، علوم التسيير تخصص مالية وتأمينات وتسيير المخاطر ، جامعة العربي بن مهيدي ،أم البواقي ،2012-2013 ،ص 39.

بما يتلاءم وأهداف النظام الاقتصادي والخطة الاقتصادية للدواة في توفير متطلبات النهوض بواقع الاقتصاد بجميع قطاعاته في كل البلدان النامية والمتقدمة ، عن طريق القروض أو ما يسمى بالائتمان .

الفرع الثاني : أهمية التمويل البنكي

تعتبر البنوك من أهم المصادر التي تلجأ إليها القطاعات الاقتصادية لمباشرة العمليات الإنتاجية الاستهلاكية وإتمامها ، والتي تتم على مستوى الاقتصاد ك

كل ، فالإقتصاد الحقيقي يحتاج إلى التمويل لكي تتم دورة الإنتاج والتسويق ، وتبدو أهمية التمويل البنكي واضحة في الاقتصاديات الحديثة ، فالإنتاج الحديث يحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة لإقامة المشاريع الإنتاجية الكبيرة ، حيث انه من النادر أن يملك المنتج لوحده هذا القدر الضخم من الأموال ، وهكذا فالإنتاج الكبير والحديث لم يكن ليوجد لولا الائتمان الذي توفر البنوك قدرا كبيرا منه لأصحاب الفعاليات الاقتصادية من أفراد ومؤسسات وحكومات والذي لا يفيد المنتج فقط وإنما المدخل أيضا الذي غالبا ما يقوم باستثمار أمواله عن طريق البنوك التي من المفترض أن توجهها إلى أفضل أوجه الاستثمار .¹

ولان البلدان النامية ومن بينها الجزائر محدودة بالتمويل البنكي لهذا سمي الاقتصاد الجزائري باقتصاد الدين ، فالبلدان النامية تشكو في معظمها من عدم كفاءة أنظمتها المالية ، واعتمادها بشكل أساسي على البنوك في التمويل ولذلك تكمن أهمية التمويل البنكي فيما يلي :

- من وجهة نظر البنك فان الائتمان يشكل النشاط الذي يرتبط بالاستثمار الأكثر جاذبية له ، ومن خلاله يستطيع البنك التجاري أن يضمن الاستمرارية والنمو ويضمن القدرة على تحقيق مجموعة من الأهداف الذي يسعى إلى تحقيقها .

- يعد التمويل البنكي نشاطا اقتصاديا في غاية الأهمية لما له من تأثير متشابك ومتعدد الإبعاد على الاقتصاد القومي كونه يعتبر من أهم مصادر إشباع الحاجات التمويلية لقطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة .

- توفير رؤوس الأموال اللازمة لإقامة المشاريع الإنتاجية واستمرارها ويتعلق ذلك خاصة بالمشاريع الإنتاجية الحديثة ذات الثقل الكمي والنوعي والتي تعتبر نتاج الثورة العلمية التكنولوجية ، ونتيجة حتمية لتطور الحياة الاقتصادية والتي يترتب عليها من الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ما يلي :²

- تحقيق نسبة عالية من النمو الاقتصادي بالنسبة لمختلف القطاعات الاقتصادية

¹ خديجة عياش ، مرجع سبق ذكره ، ص 42.

² نوال عجمون ، دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية ، حالة الجزائر ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص نقود ومالية ، جامعة الجزائر ، 2004-2005 ، ص 45.

- التخفيف الكبير من حدة البطالة والفقر، وذلك من خلال توفير منافذ لجميع الموارد الاقتصادية بما فيها من العنصر البشري المنتج والمبدع .

- تحقيق درجة عالية من العدالة الاجتماعية والاقتصادية في التوزيع وإشباع الحاجات الأساسية للمواطنين بأسعار يمكن للغالبية دفعها وذلك بما يتناسب مع الظروف والمتغيرات العالمية وبما يضمن الانخراط في واقع المجتمع العالمي .

- تعزيز الأمن القومي لاسيما في ظل المتغيرات الاقتصادية الدولية الحالية والمتمثلة بتعدد الأقطاب الاقتصادية والتكتلات الكبيرة التطور وانفتاح السوق وأيضا تفاقم النزاعات التجارية .

- تمويل عجز الموازنة العامة ويعتبر مصادرها من المصادر الداخلية والذي تلجأ إليه الدولة عند عدم كفاية إيرادات المصادر التقليدية من ضرائب ورسوم وقروض لتغطية النفقات العامة لهذه الدولة.

المطلب الثاني: أنواع التمويل البنكي

يمكن تقسيم التمويل البنكي في إطار الائتمان الذي تمنحه البنوك تبعا للغرض منه عدة أنواع وذلك وفقا للمعايير التالية :

1- التمويل البنكي حسب الغرض منه :ويقسم إلى :

***التمويل البنكي الاستثماري** :وهو عبارة عن مجموعة من الأموال التي تمنحها البنوك العاملة في إطار الاقتصاد الوطني للمؤسسات الاستثمارية بغية استثمارها في شراء الأصول الرأسمالية الثانية والتي تؤدي في مجموعتها إلى زيادة الأموال المستثمرة وتهيئة المؤسسات للحصول على فرص ربح أكبر .¹

***التمويل البنكي الاستغلالي** :ويقصد بنشاطات الاستغلال العمليات التي تقوم بها المؤسسات في المدى القصير ، أو اقتناء مواد أولية ، دفع أجور ، تأمينات وتمويلها يكون بمنح قروض قصيرة عادة اقل من سنة وقد تصل إلى سنتين ،وتقوم بها ساسا البنوك لتمويل التكاليف المرتبطة بعملية الإنتاج العادية ومتطلبات الصندوق ،تستحق بعد تصريف المنتجات وتحقيق عوائد من المبيعات ،ويمثل تمويل نشاطات الاستغلال أهم مجال التمويل البنكي خاصة التجارية لطبيعتها .

وهناك عدة طرق تتبعها البنوك لتمويل هذه الأنشطة وفقا لطبيعة النشاط إن كان تجاري أو زراعي أو خدماتي ،أو الوضعية المالية للمؤسسة في حالة عدم التصريف واستمرار عملية الإنتاج لا يمكن الوفاء ،وتطلب المؤسسة تحديد الفترة أو ما يطلق عليه "خط القرض" ويمكن قبوله من طرف البنك أو رفضه حسب ملف القرض .¹

¹ زبير عياش ، تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،حالة ولاية أم البواقي ،أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير ، تخصص مالية ، جامعة العربي بن المهيدي ،أم البواقي ،2011-2012 ، ص 45.

***التمويل الاستهلاكي**: وهو أول ما عرف من أنواع التمويل البنكي، ويستخدم في الحصول على سلع الاستهلاك الشخصي، أو لدفع مصروفات مفاجئة لا يمكن للدخل الحالي للمقترض من مواجهتها، وأهم أنواع الائتمان الذي يحصل عليه الأفراد غالباً من أجل تمويل احتياجاتهم من السلع الاستهلاكية المعمرة مثل السيارات، حيث غالباً ما يتحدد هذا الائتمان بشكل البيع بالتقسيط.²

2- التمويل البنكي حسب مدته: بموجب معيار المدة يمكن تقسيم التمويل إلى:³

***التمويل البنكي متوسط الأجل**: ويستعمل هذا التمويل البنكي في تمويل حاجة دائمة للمشروع كغطية تمويل أصول ثابتة أو لتمويل مشروعات تحت التنفيذ والتي تستغرق عدداً من السنين، وتكون مدته ما بين سنة و 5 سنوات .

***التمويل البنكي قصير الأجل**: ويقصد به تلك الأموال التي لا تزيد فترة استعمالها عن سنة واحدة كالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع الأجور وشراء المدخرات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي يتم تسديدها من إيرادات الدورة الإنتاجية .

***التمويل البنكي طويل المدة**: وينشأ هذا التمويل من الطلب على الأموال اللازمة لحيازة التجهيزات الإنتاجية ذات المردودية على المدى الطويل، وتوجه أيضاً إلى مشاريع إنتاجية تفوق مدتها خمس سنوات .

ويعتبر التمويل البنكي طويل الأجل من أهم العناصر الأساسية في تفعيل عملية التنمية الاقتصادية، لذلك تعتبر عملية الوقاية من مخاطر هذا النوع من التمويل من أهم الإجراءات الاحترازية التي يتوجب على البنك أخذها بعين الاعتبار عند تقديم هذا النوع من التمويل .

3- التمويل البنكي الخاص: وينقسم إلى:⁴

- **التمويل البنكي الخاص**: ويمنح هذا التمويل لأشخاص القانون الخاص، الأفراد الطبيعيين والأشخاص الاعتباريين كالشركات، وتعتمد قدرة أشخاص القانون الخاص على هذا التمويل على الملاءة المالية (الحالية والمستقبلية) التي يتمتع بها الأفراد والمؤسسات الخاصة لدى البنوك .

- **التمويل البنكي العام**: وهو التمويل الذي يمنح لأشخاص القانون العام (الدولة، الهيئات، المؤسسات العامة والمصالح الحكومية) وتعتمد قدرة أشخاص القانون العام في الحصول على الائتمان على الثقة في التعامل مع الدولة ومركز الدولة المالي وعلى الظروف الاقتصادية والسياسية والمالية .

4- التمويل البنكي حسب الضمان: وتندرج حسب هذا المعيار إلى نوعين:¹

¹ عمران نادية، دور البنوك التجارية في تمويل المشاريع الاستثمارية، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، شبكة الأشغال ورقلة، مذكرة نيل شهادة الماستر علوم اقتصادية تخصص مالية وبنوك، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2014-2015، ص 18.

² احمد زهير شامية، اقتصاديات النقود والمصارف، منشورات جامعة حلب، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب، سوريا، 2000، ص 235.

³ زبير عياش، مرجع سبق ذكره، ص 46.

⁴ حمزة محمود الزبيعي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مؤسسة الوراق للتوزيع، ط 1، عمان، 2002، ص 96.

● **التمويل البنكي بضمان** : يقدم البنك التمويل بشرط أن يقدم العميل ضمان قبل منح هذا التمويل وعادة تكون في المشروعات الحديثة أو غير معروفة أو المحملة بأعباء مالية كبيرة تجذب صعوبة في الحصول على الأموال اللازمة لسد احتياجاتها بدون ضمانات وينقسم بدوره إلى :

- تمويل بنكي بضمان شخصي : والذي يقدمه البنك للعميل دون أن يقدم هذا الأخير أي ضمانات عينية ، بل يكتفي البنك هنا بالوعد الذي يقطعه العميل على نفسه بتسديد الدين ، أي الثقة بالتعامل واستمرار التعامل هما الضمان الأساسي في مثل هذا النوع من الائتمان ، كما يمكن أن يتمثل الضمان الشخصي في الكفالة والتي تتمثل في وعد شخص أو أشخاص آخرين بسداد أصل الدين والفوائد في مكان العميل إذا عجز هذا الأخير عن ذلك .

- التمويل البنكي بضمان عيني : وهو ائتمان يحصل عليه العميل بعد تقديمه أموال عينية ثابتة أو متداولة ضمانا لتسديد هذا الائتمان ، حيث يكون القرض بضمان عقارات ، بضائع ، أوراق مالية ... الخ .

● **التمويل البنكي بدون ضمان** : وهو أشبه ما يكون بالتمويل البنكي على أساس الضمان الشخصي ، ولكنه يكتفي فيه بوعده المقترض بالدفع وذلك بعد الأخذ بعين الاعتبار عدة معايير ، منها حالة العملاء الذين يقترضون من البنك بصفة منتظمة ، والمركز الائتماني للعميل ومقدرته على الوفاء في الوقت المحدد .

5- التمويل البنكي المباشر وغير المباشر : وينقسم إلى ² :

● **التمويل البنكي المباشر** : يعتبر هذا النوع من التمويل دعما مباشرا للمتعامل لتمويل حاجاته المختلفة ، ويتضمن كلا من الحساب الجاري المدين والقروض النقدية وخصم الأوراق التجارية .

● **التمويل البنكي غير المباشر** : يقدم هذا النوع من التمويل من خلال ضمان البنك المتعامل لتنفيذ الالتزامات

المالية عليه والذي يتمثل بعدم تقديم مبلغ مالي مباشر للتعامل وإنما التيسير له في تنفيذ أعماله ، ويتضمن كلا من الاعتمادات المستندية والأوراق المقبولة المكفولة وخطابات الضمان الخ .

ويكن كذلك ذكر عدة أوجه للتمويل البنكي ³ :

6- التمويل البنكي الدولي : تعتبر البنوك التجارية قلب نظام التمويل الدولي ، وهي تمارس دورا فريدا في تسهيل التجارة الدولية وتدعيم توسيع الشركات المتعددة الجنسيات من خلال تمويل المعاملات الدولية ، سواء ذلك الذي يتسم بالأجل

¹ زبير عياش ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 47-48 .

² همزة محمود زبيعي ، مرجع سبق ذكره ، ص 114 .

³ إيمان أنجرو ، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض (المصرف الصناعي السوري نموذجا) ، مذكرة نيل شهادة الماجستير ، تخصص محاسبة ، جامعة تشرين ، سوريا ، 2006-2007 ، ص 114 .

الطويل أو ذلك الذي يتميز بالأجل القصير ،لذلك فان البنوك التجارية تساهم في تقديم الائتمان الدولي قصير الأجل من خلال ضمان الالتزامات الدولية التجارية للزبائن والأوراق التجارية الدولية وتسهيل المدفوعات الدولية .

7- التمويل البنكي المشترك: ظهرت فكرة الائتمان المشتركة بعد تعاضم احتياجات المشروعات الاستثمارية إلى تمويل ضخم ،الأمر الذي تطلب تدبير الائتمان المشترك الذي يساهم فيه أكثر من بنك إذ دعت حاجة المشروعات الكبرى إلى تمويل ضخم قد لا يستطيع بنك واحد تقديمه تجنباً للمخاطر الكبرى ولذلك فان المصارف أدخلت هذا النظام .

8- التمويل البنكي بصيغة الائتمان الإيجاري : يعتبر الائتمان الإيجاري شكلاً جديداً للائتمان المصرفي وهو احد أهم التطورات التي حدثت في نشاطات المصارف بل هو ذروة التطور القانوني للصيغ التي حققت للشركات الأعمال في الحصول على المعدات والموجودات اللازمة من دون أن تضطر لأداء كامل القيمة أو الكلفة ، في التمويل الإيجاري يقتصر الأمر على أداء الإيجار المستحق على الأصل الثابت عن كل فترة زمنية مع الحفاظ في ذات الوقت بكامل الضمانات اللازمة للمؤجر في تلك الموجودات أو المعدات عن طريق الاعتراف للمؤجر بحق الملكية لتلك المعدات مع الاتفاق على إمكانية استرداد الأصول المؤجرة إذا امتنع المستأجر عن أداء قيمة الإيجار المتفق عليه ، ولذلك فان بين المؤجر التاجيري يمثل ائتماناً مصرفياً مباشراً ، فالعلاقة بين المؤجر (البنك) والمستأجر (شركة الأموال) يعد بمثابة اقتراض للأموال ، فالعميل (المستأجر) لا يطلب منه دفع قيمة الأصل المستأجر وإنما يقوم بتسديد مبالغ متفق عليها تمثل قيمة الإيجار ، كما هو محدد في العقد ، مع حق العميل بامتلاك الأصل بعد تسديد كامل للمبلغ¹.

المطلب الثالث : محددات وأسس منح التمويل البنكي

يلاحظ انه عند اختيار البنك لطريقة استثمار أموال المودعين فانه لابد أن يوازن بين عدة عوامل وأخذها بعين الاعتبار نذكر منها:²

1-الربحية : يسعى البنك التجاري إلى توجيه الاستثمار إلى المصادر التي تحقق أقصى ربح ممكن بحيث يمكن البنك من سداد الفوائد المستحقة للمودعين ومقابلة الالتزامات الأخرى ،ويحقق معدلات أرباح مناسبة تكفي لتكوين الاحتياطات اللازمة لدعم المركز المالي للبنك ،ولتوزيع أرباح مناسبة لأصحاب رأسمال البنك .

2- الأمان (الضمان) : من المعروف أن معدلات الأرباح تكون أكثر ارتفاعاً عندما تزيد درجة المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون ،ولما كانت البنوك التجارية تعتمد على حد كبير على أموال المودعين في عملية تمويل المشروعات ،فان البنوك التجارية لابد وان توازن بين الربحية ودرجة المخاطر التي تتعرض لها نتيجة عملية التمويل .

¹ حمزة محمود زبيعي ، مرجع سبق ذكره ، ص 115.

² محمد عبد الفتاح الصيرفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 23.

3- السيولة : تعتمد البنوك التجارية اعتمادا كبيرا على مصادر الأموال -قصيرة الأجل - التي يقدمها المودعون ، كما أن جزءا كبيرا من هذه الإيداعات يكون من حق المودعين سحبها عند الطلب ، أو بعد فترة قد تكون قصيرة من تاريخ إخطار البنك برغبة المودعين في سحب هذه الأموال ، معنى ذلك أن البنك قد يتعرض إلى مواجهة طلبات سحب كبيرة في وقت واحد مما يحتم على البنوك التجارية أن تحتفظ بمعدل سيولة يتناسب مع إجمالي التزامات الديون -قصيرة الأجل - ولا يقصد بالاحتفاظ بمعدل سيولة معين أن يحتفظ البنك بأمواله بصورة مبالغ نقدية سائلة حيث انه إذا فعل ذلك فإنه لن يتمكن من تحقيق أرباح ، وإنما يقصد بالسيولة في هذا المجال القدرة على تحويل بنود الاستثمار إلى نقدية سائلة بسرعة ودون التعرض للخسارة .

4- قرار البنك المركزي: يخضع البنك التجاري في منح الائتمان لما يصدره البنك المركزي (كونه المسئول عن وضع ومراقبة وتنفيذ السياسة النقدية) من قرارات مثل تلك المتعلقة بحدود الاقتراض، وكذلك نسبي السيولة والاحتياطي النقدي الواجب الاحتفاظ بهما وغيرها من القرارات .

5- السياسة الائتمانية للبنك وطبيعة الودائع: يخضع البنك فيما يمنحه من تمويل للسياسة الائتمانية التي تضعها إدارته والتي تتمثل في المبادئ المنظمة لأسلوب منح التسهيلات الائتمانية، وأنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات وأنواعها وآجالها الزمنية وشروطها.¹

المطلب الرابع: صيغ التمويل البنكي للمشاريع الاستثمارية الفلاحية الحديثة في الجزائر

قصد توفير التمويل اللازم للقطاع الفلاحي قامت وزارة الفلاحة والتنمية الريفية باستحداث صيغ تمويلية جديدة تعطي نفس جديد لهذا القطاع ومن بين أهم الصيغ نجد كل من : قرض الرفيق وهو موجه لتمويل الاستغلال ، وقرض التحدي وهو موجه لتمويل الاستثمار الفلاحي وأيضا القرض الايجاري في المدى المتوسط والطويل.²

الفرع الأول: قرض الرفيق

1-تعريف قرض الرفيق : يمكن تعريفه على انه قرض الاستغلال (المحصول) مدعم من قبل الدولة لغرض تمويل الاستثمارات الفلاحية ، سواء كانت فردية ، تعاونية أو مجتمعات اقتصادية .

2- مميزات قرض الرفيق: هو قرض قصير الأجل تتراوح مدته بين سنة وستين، خال من جميع الفوائد أي لا يتحمل الفلاح هذه الفوائد بل تتحمل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية كل الفوائد المترتبة عنه.

¹ زبير عياش ، مرجع سبق ذكره ،ص 50.

² الواعر خميسي ، البيع بالإيجار كآلية لتمويل القطاع الفلاحي في الجزائر ،دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في عين مليلة و dsa أم البوقي ،مذكرة نيل شهادة الماستر ، علوم التسيير ، تخصص مالية وبنوك ، جامعة العربي بن المهيدي ، أم البواقي ،2014-2015، ص 79.

أيضا هو قرض يمنح من طرف البنوك التي تملك اتفاقية التمويل من وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وهذا شرط يتوفر لدى كل البنوك التجارية.

3- الأشخاص المعنيين بهذا القرض:

- كل الفلاحين والمربين مهما كانت الطبيعة القانونية التي ينشطون فيها سواء مستثمرات فردية أو تعاونيات أو مجتمعات الخ..

- وحدات الخدمات الفلاحية .

- المستثمرات التي تنتج المواد الفلاحية الأكثر استهلاكاً .

- الأشخاص المعنويين المدرجين ضمن برنامج التجديد الريفي و الفلاحي .

4- شروط الاستفادة من مزايا قرض الرفيق¹:

- كل مستفيد من قرض الرفيق يسدد قرضه بعد مهلة سنة ، له الحق في الاستفادة من تسديد وزارة الفلاحة والتنمية الريفية للفوائد والاستفادة من قرض آخر من نفس النوع في السنة الموالية .

- كل مستفيد من هذا القرض لا يسدد بعد مهلة سنة واحدة تمدد له المهلة بسنة في حالة تعرضه لظروف قاهرة ، ويفقد حق تسديد الفوائد من طرف وزارة الفلاحة والتنمية الريفية ، وكذا يفقد حق إمكانية الحصول على قرض آخر

- البنك الذي يملك اتفاقية يمكنه طلب الاستفادة من دعم المصالح التقنية لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية فيما يخص الدراسة التقنية للمشروع .

5- النشاطات المستهدفة :

- اقتناء المواد والمكونات الضرورية المتعلقة بنشاط الاستغلال الفلاحي (البذور ، المشاتل ، الأسمدة ، المبيدات ... الخ)

- اقتناء الأعلاف الحيوانية المخصصة لتربية كل الحيوانات ووسائل السقي ومنتجات الأدوية البيطرية .

- اقتناء المواد الفلاحية لتخزينها ضمن نظام مراقبة المنتجات الفلاحية الواسعة الاستهلاك .

- تقوية قدرات الاستغلال الفلاحي .

- تحسين نظام الري .

¹ الواعر لخميسي ، مرجع سبق ذكره ، ص 94.

- شراء المعدات الفلاحية في إطار قرض الائتمان .
- بناء أو إعادة تأهيل البنية التحتية لتربية المواشي والتخزين على مستوى المستغلات الفلاحية وبناء البيوت البلاستيكية .
- تعمير أو إعادة تعمير الإسطبلات .

6- الضمانات المطلوبة:

- التامين على الأصول المشتراة أو المبنية .
- الضمان الشخصي يتم توقيعه مع البنك .
- تعهد بتقييم المداخل المتأتية من المعدات .
- رهن العتاد .
- التوقيع على السندات .

الفرع الثاني : قرض التحدي

1-تعريف قرض التحدي : هو قرض موجه للاستثمار الفلاحي يتم منحه من طرف وزارة الفلاحة والتنمية الريفية ، حيث تحدد مشاريع الاستثمار من طرف الديوان الوطني للأراضي الفلاحية خاصة ما تعلق منها بإنشاء وتجهيز وعصرنة مستثمرات تربية المواشي باستغلال جديد وتعزيز الطاقات الإنتاجية للمنتوجات الفلاحية التي تعاني من نقص وسوء التقييم وكذلك تكثيف وتحويل وتقييم الإنتاج الفلاحي الذي هو في حاجة إلى تمويل¹.

2-خصوصيات قرض التحدي : أما بشأن خصوصيات قرض التحدي فان آجال التسديد قد تكون متوسطة المدى ، إذ تصل إلى سبع سنوات ، وقد تكون طويلة المدى وتصل إلى 15 سنة ، بحيث سيكون بإمكان مدير البنك حرمان المستفيد من القرض من الامتيازات التي تتبعه في حالة تجاوز آجال التسديد أي ما يفوق 15 سنة

وقد قررت مصالح البنك أن يكون قرض التحدي بدون فوائد خلال الثلاث سنوات الأولى من عمر المشروع لتحديد النسبة ب 1 من العام الرابع وترتفع إلى 3 في العامين السادس والسابع من عمر المشروع .

وبداية من العام الثامن فان صاحب المشروع ملزم وكغيره من المستفيدين بدفع الفوائد الناتجة عن القرض لأنه تجاوز آجال التسديد ، حيث حددت ب 5.25 خارج الدعم الفلاحي ، بالإضافة إلى أن كل مستفيد من القرض سدد الديون المترتبة عليه سيكون بإمكانه الاستفادة من قرض آخر في إطار محاولته لتوسيع المشروع .

¹ ريم كعباش ، وفاء ناجم ، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر ، مذكرة نيل الماستر علوم اقتصادية ، جامعة الجليلي بونعامة ، خميس مليانة، 2016-2017، ص

3-المشاريع المؤهلة للاستفادة من قرض التحدي :

- الصرف والتطهير .
- أشغال التوجيه وإزالة الحجارة .
- إشغال التسوية وتهيئة الأراضي
- تجنيد معدات الري وتهيئة انجاز الآبار الجديدة .
- انجاز أحواض لتخزين المياه
- تجهيز مضخات المياه
- إنشاء شبكات توزيع المياه
- إنشاء وإعادة تهيئة قنوات الصرف .
- الإنتاج الحيواني ،منتجات صيدلانية ،أشغال التهيئة
- اقتناء عتاد فلاحى ووسائل النقل الخاصة
- انجاز منشآت التخزين ،التحويل ،التعبئة ،التغليف والتقييم¹

4-الضمانات المطلوبة لدى قرض التحدي:

- الرهن العقاري سواء كانت ملكية، امتياز ،ارض أو عقار
- الكفالة في حالة وجود تعاونيات أو شركاء...الخ
- الرهن القانوني للمستثمر في حالة ملكية خاصة
- التعهد بالمحافظة على المعدات
- التعهد عن طريق التوقيع على السندات .

الفرع الثالث :القرض الايجاري

¹ w w w –Badr –bank, dz. 17 :30 ,11-06-2019.

1-تعريف القرض الايجاري : هو عملية مالية وتجارية تنتج علاقة بين البنك ومختلف المتعاملين الاقتصاديين ، في إطار عقد كراء للتجهيزات والمعدات التي تدخل مباشرة في تجسيد المشروع الاستثماري

ويعرف أيضا بأنه عقد يربط بين البنك (المقرض) وطالب القرض (المقترض) من اجل كراء معدات وتجهيزات تدخل مباشرة في تجسيد المشاريع المرهبة.¹

2-المستفيدون من هذا القرض: موجه إلى كل المتعاملين الاقتصاديين الذين ينشطون في مختلف الأنشطة الاقتصادية المرهبة ويدخل في إطار تحديد سياسة البنك التحويلية.

3-أنواع القرض الايجاري : توجد ثلاث أنواع من القرض الايجاري وهي:²

أ - التأجير ثم البيع: تقوم المؤسسة المؤجرة بتملك الأصل حتى يتم سداد أقساط الإيجار من طرف المستأجر بالكامل والتي بدورها تغطي قيمة الأصل وأتعاب المؤجر.

ث - بأجير الخدمة (التأجير التشغيلي) : يتميز هذا النوع بان يلتزم مالك الأصل بالصيانة وخدمات الأصل المؤجر ،ويستمر هذا النوع لفترة قصيرة نسبيا عادة اقل من الحياة الإنتاجية للأصول ، كما تشمل عقود الاستئجار التشغيلي عادة ما يفيد بإيقاف عملية الاستئجار قبل انتهاء المدة المتفق عليها .

ج التأجير التمويلي : هو الاستئجار الذي لا ينضم خدمات الصيانة ولا يمكن إلغاؤه من قبل المستأجر والذي يستهلك قيمة المعدات المستأجرة بكاملها .

4-الشروط العامة للقرض الايجاري :³

- تحديد موضوع العقد وذلك من خلال تحديد شروط وكميات إيجار العتاد للاستعمال المهني لبنك الفلاحة والتنمية الريفية المؤجر الذي يخضع لنصوص الأمر 96-09 المؤرخ في 10 جانفي 1996 المتعلق بالاعتماد الايجاري .

- تحديد شروط الإيجار .

- تحديد ملكية العتاد .

- تحديد مدة العقد .

¹ بن عزة هشام ، دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد ، تخصص مالية دولية ، جامعة وهران ، 2011، ص 68.

² معراج هواري ، حاج سعيد عمر ، التمويل التاجيري (المفاهيم والأسس) ، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، 2012 ، ص 43.

³ بن عزة هشام ، مرجع سبق ذكره ، ص 75.

- شراء و ضمان و تسليم و استلام العتاد .
- المبلغ و طريقة دفع بدل الإيجار .
- التسديد المسبق
- التنازل عن العتاد .
- استعمال و صيانة العتاد .

خلاصة الفصل:

تم التوصل من خلال دراسة الفصل الأول أن للبنوك التجارية أهمية في اقتصاديات البلدان من خلال ما قدمته من خدمات للمؤسسة ، ولأن التمويل أهم هذه الخدمات فإنه يكتسي أهمية بالغة كونه يعد همزة وصل بين الخطط والأهداف المراد تحقيقها إن كان بالنسبة للمؤسسة أو الدولة ، كما يعد عاملا أساسيا في اتخاذ القرارات المصيرية التي يتوقف عليها نجاح وفشل المشروعات ، ولأن التمويل البنكي أهم مصادر التمويل الخارجي للقطاعات العاملة في الاقتصاد الوطني فإنه يعد عصب الحياة الاقتصادية ، فلا يمكن أن يقام اقتصاد بدون تمويل ، وذلك لأهميته البالغة لغرض التوسع وإقامة الاستثمارات الجديدة في كل القطاعات .

كذلك تم التوصل إلى أن التمويل البنكي يختلف حسب الحاجة إليه والجهة المصدرة ، إضافة لطبيعة المؤسسة ، كما تختلف شروط و ضمانات منح الائتمان باختلاف ظروف الطلب والحاجة

يختلف التمويل حسب طبيعة المؤسسة ونوعية الاستثمارات ، ومن بين الاستثمارات التي أصبحت تعتمد على التمويل البنكي في تمويل مشاريع قطاع الفلاحة باعتباره من القطاعات المنتجة التي تساهم في زيادة الناتج الداخلي وخفض الواردات ، اهتمت به السلطات من خلال الإصلاحات التي قامت بها خاصة فيما يتعلق بالمنظومة القانونية والتشريعات واللوائح المنظمة .

الفصل الثاني:

الاستثمار الفلاحي بالجزائر في ظل الإصلاحات و التوجهات الحديثة

تمهيد:

يعتبر الاستثمار أساس أي قاعدة اقتصادية وذلك من خلال دفع عجلة التنمية الاقتصادية للتطور ، حيث نجد أن الرؤية للاستثمار قد تغيرت عما كانت عليه في ظل الاقتصاد المخطط ، فالانتقال إلى اقتصاد السوق جعل التوجه إلى تشجيع المبادرات الفردية و خلق مناصب شغل جديدة.

تعتبر المشاريع الاستثمارية من أهم المحاور الاقتصادية التي يمكن أن تعتمد عليها اقتصاديات البلدان ، فنجد أن المؤسسات تهدف دوما إلى زيادة العائد ويكون ذلك بتوسيع نشاطاتها حيث تعتبر المشاريع الاستثمارية الركيزة الأساسية في ذلك، و تعتبر الاستثمارات الفلاحية من القطاعات الحيوية التي يتم الاعتناء بها في الجزائر نظرا لما تساهم به في تحسين مؤشرات النمو والتنمية خارج قطاع المحروقات.

و من خلال هذا الفصل سنتطرق إلى ثلاث مباحث كما يلي:

المبحث الأول: المشاريع الاستثمارية.

المبحث الثاني: تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر.

المبحث الثالث: سياسات تمويل القطاع الفلاحي.

المبحث الأول: المشاريع الاستثمارية

تلعب المشاريع الاستثمارية دورا هاما في تحقيق تنمية أفضل وأشمل باعتبارها أحسن وسيلة لاستغلال الطاقات البشرية والطبيعية و المالية ، ولذلك من خلال هذا المبحث سنتعرض للمشاريع الاستثمارية بالتعرف على مفهومها ، خصائصها و أنواعها إضافة إلى المراحل التي يمر بها المشروع الاستثماري بالإضافة إلى عملية تقييمه .

المطلب الأول: مفهوم المشاريع الاستثمارية

الفرع الأول: تعريف المشاريع الاستثمارية

1. المشروع الاستثماري هو كل تنظيم له كيان مستقل بذاته يملكه و يديره أو يديره فقط منظمة ، يعمل على التآليف و المزج بين عناصر الإنتاج ، و يوجهها لإنتاج أ تقديم سلعة أو خدمة أو مجموعة من السلع و الخدمات و طرحها في السوق من أجل تحقيق أهداف معينة خلال فترة معينة .

و من خلال هذا التعريف نستنتج العناصر التالية :

- نشاط استثماري ينطوي على مجموعة من الأنشطة و يؤدي إلى وجود منتجات و هو يلوح كفرصة وسرعان ما يتحول إلى فكرة متميزة فنيا و اقتصاديا .
 - الجهة المنظمة: و هي تلك التي تقوم بالتآليف و المزج بين عناصر الإنتاج.
 - السوق و خصائص السوق: و التي من خلالها يتم تصريف الإنتاج، و لهذا لا بد للمشروع الاستثماري أن يكون هناك طلب على منتجاته.
 - الربح أو العائد على الاستثمار كهدف رئيسي و لا مانع من وجود أهداف أخرى ثانوية.
 - الاستقلالية النسبية للمشروع الاستثماري و ذلك من أجل تمتع المشروع بشخصية اعتبارية.¹
 - المخاطرة، حيث هناك درجة معينة من المخاطرة توجد عند اختيار كل مشروع، و تختلف درجة المخاطرة من مشروع لآخر.
2. عبارة عن مجهود يتم القيام به بهدف تحقيق إنجاز محدد لمرة واحدة، و ذو طبيعة خاصة لتتكرر بنفس الصورة، و يتم إنجازه خلال فترة زمنية محددة و في حدود ميزانية مالية محددة.²

¹ نضال الحواري، إدارة المشاريع الإنمائية (دراسة و تقرير الجدوى) ، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2013 ، ص 116 ، 117 .

² مؤيد الفضل، تقييم و إدارة المشروعات المتوسطة و الكبيرة، مؤسسة الوار للنشر و التوزيع، عمان 2009، ص 20.

الحديثة

3. عبارة عن تخصيص موارد مالية و بشرية لإنشاء طاقة إنتاجية جديدة أو استكمال طاقة إنتاجية قائمة، أو إحلال و تجديد طاقة إنتاجية مالية، و ذلك لتحقيق منافع مستقبلية سواء على مستوى المستثمر الخاص أو على مستوى الدولة المضيفة للاستثمار أو على المجتمع ككل.¹
4. عبارة عن مجموعة من العمليات أو الأنشطة تربطها علاقات محددة و معروفة، تنفذ بزمن محدد بغرض تحقيق مجموعة من الأهداف.²
5. هو اقتراح بتخصيص أو التضحية بقدر من الموارد في الوقت الحاضر، على أمل الحصول على عوائد متوقعة في المستقبل خلال فترة طويلة نسبيا.³

الفرع الثاني: خصائص المشاريع الاستثمارية.

- يتكون من عمليات عديدة معتمدة على بعضها البعض و في الوقت منفردة و تسمى أنشطة و تساهم جميعها في تحقيق النتيجة المرجوة.
- للمشروع هدف محدد يمكن قياسه و التعرف على مدى تحقيقه عند انتهائه.
- للمشروع هيكل زمني محدد، و الوقت عاملا هام في قياس مدى نجاح المشروع.
- المشروع الاستثماري هو تنظيم يقوم لفترة زمنية معينة و ينصرف إلى القيام بعدة عمليات، يهدف للتأليف و المزج بين العناصر الإنتاجية المختلفة للإنتاج سلع و خدمات ذات منفعة.
- المخاطرة: حيث هناك دائما درجة معينة من المخاطرة، توجد عند اختيار أي مشروع استثماري، حيث يتحمل المشروع الربح و الخسارة الناتجة عن نشاطه.
- الاستقلالية النسبية للمشروع: حتى يتمتع بشخصية معنوية اعتبارية، فالمشروع يدار إنتاجه و يمول بحيث يحقق الأرباح عليه أن يغطي الخسائر.
- دورة الحياة: يعتبر المشروع الاستثماري بمثابة كائن عضوي له دورة حياة، حيث تبدأ ببطء ثم تتزايد الأنشطة فيه حتى تصل إلى الذروة، ثم تنخفض حتى تنتهي عند اكتمال المشروع.
- انفرادية: يتميز كل مشروع استثماري بخصائص فريدة و مختلفة تميزه عن باقي المشاريع الأخرى.
- الصراع: يواجه أي مشروع استثماري مواقف تتميز بالصراع، و من هذه المواقف تتنافس المشاريع فيما بينها للفوز بالغرض الحدود من الموارد البشرية، المالية و الطبيعية المتاحة.
- الغرض: تعتبر تحديد الغرض أو الهدف المراد تحقيقه نقطة انطلاق و بداية لأي مشروع استثماري.

¹ عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية و اتخاذ القرارات الاستثمارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 19.

² غالب جليل صويص، أساسيات إدارة المشاريع، إثراء للنشر و التوزيع، الأردن، 2010، ص 73.

³ سفيان قنيط، التقييم الاقتصادي لمشروع كهربية شبكة السكة الحديدية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005-2006، ص 6.

- قدرة المشروع الاستثماري على توظيف الموارد المالية و البشرية بكفاءة و فعالية عالية.
- تضمين المشروع الاستثماري أفكار تكنولوجية مبتكرة و إبداعية بعيدة من الأعمال الروتينية السائدة.¹

الفرع الثالث: أنواع المشاريع الاستثمارية.

تصنف المشاريع الاستثمارية إلى عدة أنواع و ذلك حسب المعايير التالية:²

1. القابلية للقياس: حسب هذا المعيار نجد نوعين من المشروعات

أ. **المشروعات القابلة للقياس:** و هي تلك المشروعات التي تنتج منتجات أو تقدم خدمات قابلة للتقييم النقدي، وهي غالبا ما تكون منتجات لها أسواق تحدد من خلالها أسعار تلك المنتجات مثل المشروعات الزراعية، الصناعية و الفلاحية، و يلاحظ إنتاج هذه المشروعات قد لا يباع بالكامل و إنما قد يستهلك جزء منه ذاتيا كما هو الحال في المشروعات الزراعية، و على الرغم من ذلك يمكن تقييم إنتاج هذه المشروعات باستخدام الأسعار السائدة في الأسواق، كما أن إنتاج بعض المشروعات قد لا يحقق للمنتفعين مقابلا ماديا مباشرا مثل مشروعات الطرق العامة أو مشروعات الصرف الزراعي.

ب. **المشروعات غير القابلة للقياس:** و هي المشروعات التي يصعب تقييم منتجاتها بسهولة في صورة نقدية دون أن يتطلب ذلك إجراء أبحاث، أو وضع اقتراحات من قبل المحللين قد لا تعكس الواقع، ومن أمثلة تلك المشروعات (التعليم، الصحة، البيئة والصرف الصحي....الخ).

2. العلاقة التبادلية: حسب هذا المعيار يمكن تقسيم المشروعات إلى ما يلي:

أ. **مشروعات مانعة بالتبادل:** و هي تلك المشروعات البديلة التي تتنافس على قدر محدد من الموارد، بحيث يمنع اختيار أحدهما على الآخر مثل: المفاضلة بين إقامة جسور فوق أحد الأنهار من الحديد أو الصلب، أيضا اختيار إقامة مشروع تجاري أو مبنى سكني على نفس المساحة من الأرض في الوقت نفسه.

ب. **المشروعات المستقلة:** هي تلك المشروعات التي يمنع إقامة إحداهما إقامة الآخر طالما توفرت الموارد اللازمة، بما أنه لا يوجد تزامن بين إقامة تلك المشروعات بمعنى أنه لا يوجد ارتباط بينهما من الناحية الفنية، و مثال لهذه المشروعات ما يرد بالخطة القومية للدولة من مشروعات مختلفة وفقا لميزانية محددة مثل إقامة مشاريع البنية التحتية، إنشاء الجامعات....الخ.

¹ مهري عبد المالك، دراسة الجدوى المالية للمشروعات الاستثمارية و مساهماتها في اتخاذ القرار الاستثماري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير، جامعة تبسة، ص 15، 16.

² محمد عبد الفتاح لعشماوي، دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، المنظمة العربية للنشر و التوزيع، مصر، 2007، ص 10، 11.

الحديثة

ج. **المشروعات المتكاملة:** هي تلك التي يلزم إقامة أحدها إقامة الأخرى مجد خط مياه للشرب من إحدى البحار، و إقامة مشروع لتحليل مياه البحر، فإقامة الثاني ضرورة إقامة الأول حيث يكون ذات منفعة.

3. **نوع الملكية:** وتقسّم المشروعات حسب هذا المعيار إلى:¹

أ. **مشروعات خاصة:** و هي تلك التي يمتلكها الأفراد و الأشخاص سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أو اعتباريين، وتقوم هذه المشروعات بإنتاج سلع و خدمات يمكن بيعها مباشرة للجمهور على أساس فردي، و لا يكون البعد الاجتماعي فيها ظاهرا، بحيث استبعاد الأفراد الذين لا يقومون بسداد مقابل لهذه السلع و الخدمات مثل: مشروعات إنتاج ملابس، سيارات... الخ.

ب. **مشروعات عامة:** و هي تلك المشروعات التي تمتلك الحكومة الجزء الأكبر من رأسمالها، وتقدم المشروعات خدمات ذات بعد اجتماعي مثل مشروعات البنية الأساسية من طرق وجسور و مطارات و مياه... الخ، حيث تقدم إلى الأفراد بأسعار لا توازي تكلفة توفير هذه الخدمات.

4. **طبيعة الاستثمار:** وفقا لهذا المعيار قد يكون المشروع الاستثماري جديد أو استكمالا لمشروع قائم، أو توسعا في مشروع قائم أو القيام بعمليات إحلال و تحديد الأصول التابعة، أو إنتاج منتج جديد.

5. **نوع المنتج:** طبقا لهذا المعيار تصنف المشروعات إلى:

أ. **مشروعات تقوم بإنتاج السلع المختلفة:** سواء الاستهلاكية أو الرأسمالية حيث تكون هذه السلع مادية و ملموسة و لها مواصفات معينة، و تحقق إشباعا لمتلقيها أو المستفيد منها.

ب. **مشروعات تقدم خدمات بمقابل:** مثل التعليم الخاص و المستشفيات الخاصة، البنوك، حيث تعتبر الخدمة غير ملموسة و تحقق إشباعا لمتلقيها.

6. **مجال النشاط:** وفقا لهذا المعيار تصنف المشروعات إلى:

أ. **مشروعات صناعية:** سواء تمثلت في صناعات استخراجية، و هي التي تستهدف توفير المنتج دون إحداث تغيير جوهري في خواصه الطبيعية مثل: استخراج البترول، الفحم، الذهب و المعادن الأخرى. أو تمثلت في الصناعات التحويلية التي تؤدي إلى إحداث تغييرات جوهريّة في الشكل الخام أثناء عملية الإنتاج مثل الصناعات الهندسية و النسيج و الغذائية و الغزل.

ب. **مشروعات زراعية:** و هي المشروعات التي تعمل في مجال الزراعة و استصلاح الأراضي و الإنتاج الحيواني.

¹ محمد عبد الفتاح لعشماوي، نفس المرجع السابق، ص ص 11-13.

الحديثة


ج. مشروعات تجارية: و هي التي تقوم أساسا بعمليات الشراء بغرض البيع بهدف تحقيق الربح مثل:

مشروعات الإستيراد والتصدير و تجارة الجملة و التجزئة.

د. مشروعات خدمية : و تعمل هذه المشروعات على تقييم خدمات الأفراد بهدف تحقيق الربح.¹


و يمكن ترجمة التصنيفات المختلفة السابقة للمشروعات الاستثمارية وفق الشكل التالي:

الشكل رقم (05): تصنيفات المشروعات الاستثمارية.



¹ محمد عبد الفتاح لعشماوي، نفس المرجع السابق، ص ص 11-13

الحديثة



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التصنيفات السابقة

المطلب الثاني: مراحل المشروع الاستثماري

يمر المشروع منذ بدايته كفكرة و حتى مرحلة تقييمه بعد التنفيذ بأربعة مراحل رئيسية تتمثل في:

1. مرحلة ما قبل الاستثمار: و التي تعرف بدراسة الجدوى، و تعد المرحلة الأساسية و تشكل الأساس

للمراحل التالية للمشروع، و تشمل كل الدراسات الضرورية لتقييم جدوى المشروع قبل التنفيذ. و يتوقف نطاق دراسة الجدوى و عمقها على طبيعة المشروع و حجمه، و طبيعة الأطراف المهتمة بشكل مباشر و غير مباشر بهذا المشروع. و تفيد هذه المرحلة في الآتي:¹

- توفير الأساس الجيد لرجال الأعمال أو متخذي القرار لاتخاذ قرار القيام بالاستثمار من عدمه.
- تسيير ترويج المشروعات الاستثمارية التي تقترحها هيئات حكومية أو غرف التجارة و الصناعات أو الهيئات الدولية.
- تفادي الانتقال المباشر من فكرة المشروع إلى دراسات التنفيذ دون بحث و تحليل فرصة الاستثمار خطوة بخطوة أو التمكن من عرض حلول بديلة.
- توفير صورة أوضح و أدق لمؤسسات التمويل الوطنية و الدولية لصلاحيات المشروع، فانخفاض نوعية دراسة الجدوى المقدمة يؤدي إلى عدم موافقة الجهات المختصة أو البنوك على مشروعات جيدة، وذلك لعدم وضوح صورة المشروع في الدراسة المقدمة .

2. مرحلة تنفيذ المشروع (مرحلة الاستثمار): و يتم فيها التنفيذ الفعلي للمشروع، حيث ينتقل المشروع

من مجرد اقتراح إلى مرحلة إعداد المشروع للعمل و بدء تشغيله، و يتم التركيز في هذه المرحلة على مرحلة التشييد للمباني وغير ذلك من أشغال الهندسة المدنية، و تركيب المعدات و تدريب اليد العاملة

¹ مجي غني أبو الفتوح، أسس و إجراءات دراسات جدوى المشروعات، دار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003، ص 26.

الحديثة

لإعدادها للعملية الإنتاجية، كما يتم الإعداد الجيد للمشروع و التخطيط له و إدارته، و يجب وضع جداول زمنية قصد متابعة سير الأشغال أثناء تنفيذ المشروع.

3. مرحلة تشغيل المشروع: و هي تتعلق بمرحلة بدء الإنتاج، و هناك مجموعة من المشاكل يمكن أن تواجه المستثمر في هذه المرحلة نتيجة لأخطاء في المرحلتين السابقتين، و يمكن تقسيم هذه المشاكل إلى مشاكل قصيرة الأجل و مشاكل طويلة الأجل.

و من أمثلة المشاكل القصيرة ما يتعلق بتطبيق تقنيات الإنتاج أو تشغيل الآلات أو ضعف في الكفاءة الإنتاجية للعمل بسبب عدم وجود يد عاملة أو موظفين مؤهلين، و هي مشاكل تنجم عن مرحلة التنفيذ.

أمّا المشاكل طويلة الأجل فتتمثل في تطبيق استراتيجيات معينة في الإنتاج و التسويق، مثلا قد تكون خاطئة نتيجة اعتمادها على بيانات أو نتائج إحصائية غير سليمة في مرحلة دراسة الجدوى.

4. مرحلة التقييم: و يتم فيها تقييم كافة أنشطة المشروع بعد تشغيله وبيان أوجه نجاحها و قصورها و الأسباب المؤدية لذلك. و هذه المرحلة تستمر طيلة عمر المشروع و تشكل أحد العوامل المحورية لنجاح أو فشل المشروع. و يتم التركيز على المرحلة الأولى من مراحل دورة المشروع لما تشكله دراسة الجدوى من أهمية كبرى تظهر من خلال ارتباطها بقرارات استثمارية تتطلب الدراسة و التحليل الموضوعي، وذلك لأسباب مختلفة أهمها:

- يشكل الاستثمار المحرك الوحيد للتطور و البقاء على المدى الطويل.
- يمتص الاستثمار موارد هامة.
- يشكل غالبا التزام متوسط وطويل الأجل و تنفيذه غير قابل للرجوع إلى الوراء.
- يشترط معرفة صورة المؤسسة بسبب تأثير المحيط الاقتصادي و المالي.¹

المطلب الثالث: تقييم جدوى المشروع الاستثماري

الفرع الأول: تعريف تقييم جدوى المشروع الاستثماري

1. يعرف تقييم أو تقويم المشروعات و الذي يطلق عليه أيضا بتحليل المشروعات بكونه عملية ودراسة معمقة، الهدف منها مساعدة متخذ القرار لتحديد الاختيار أو البديل الأفضل أو المعقول، المحصلة أن تحليل المشروعات ما هي إلا طريقة للتعرف على البدائل على نحو مناسب و شمولي في ضوء تخمين متوقع للعوائد و الكلف المتوقعة للقرار الاستثماري إلى قياس مقبول.

¹ يحيى عبد الغني أبو الفتوح، نفس المرجع السابق، ص 27.

الحديثة

2. تعرف عملية تقييم المشاريع أو تحليل المشاريع بكونها عملية و دراسة معمقة، الهدف منها مساعدة متخذ القرار لتحديد الاختيار أو البديل الأفضل و المعقول، وبصفة عامة تحليل و تقييم المشاريع ما هي إلا طريقة للتعرف على البدائل على نحو مناسب و شامل في ضوء تقدير العوائد و التكاليف الخاصة بالمشروع الاستثماري، و في هذا السياق فإنّ المحلل يعمل جاهدا للتقليل من التكاليف إلى قياس مقبول، كذلك عبارة عن عملية وضع المعايير اللازمة التي يمكن من خلالها التوصل إلى اختيار البديل أو المشروع المناسب من بين عدة بدائل مقترحة الذي يضمن تحقيق الأهداف المحددة.¹

الفرع الثاني: طرق تقييم المشاريع الاستثمارية

أولاً: معيار فترة الاسترداد « DR »

و يقصد بها تلك الفترة الزمنية للاسترداد التي أنفقت على المشروع من خلال ما يولده من التدفقات، و يعتبر هذا المعيار من أبسط المعايير و أكثرها استخداما في المفاضلة بين البدائل الاستثمارية، و عند المفاضلة بين المشروعات الاستثمارية يتم اختيار المشروع الذي يحقق أفضل فترة استرجاع أو استحقاق، أما عندما تكون عند اختيار مشروع واحد فإنه يمكن قبول هذا المشروع وفق هذا المعيار إذا كانت فترة الاسترجاع أقل من فترة الاسترداد القصوى المطلوبة و المحددة سابق من قبل المستثمر.

وغالبا ما يتم حساب فترة الاسترداد وفق حالتين، و ذلك نتيجة للتدفقات النقدية السنوية الداخلية و تتمثلان في:

1 - حالة ثبات التدفقات النقدية: و تقوم هذه الطريقة على افتراض إنه إذا كانت التدفقات النقدية الداخلية

متساوية من سنة لأخرى و تحسب بالمعادلة التالية:

$$DR=I0/CFT$$

حيث:

DR: فترة الاسترداد

¹ عبد العزيز مصطفى عبد الكريم، دراسة الجدوى و تقييم المشروعات، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، 2004، ص 16.

I0: تكلفة الاستثمار الأصلية

CFT: التدفقات النقدية التي يحققها المشروع¹

2 - حالة تغير التدفقات النقدية: يتم في هذه الحالة حساب فترة الاسترداد بطريقة تجميعية، أي على أساس تجميع التدفقات النقدية الصافية التي يحققها المشروع للوصول إلى مبلغ الاستثمار الأولي، و عنده تكون السنة هي الفترة اللازمة لكي يسترد المشروع رأسماله. حيث يجب أن تستعمل هذه الطريقة بكل حذر فهي مفيدة عندما تكون المؤسسة بحاجة للتمويل، و هذا ما يجعل الإدارة تهتم بالاسترجاع السريع للأموال. و عليه المشروع الذي يعطي أقل فترة استرداد هو المشروع الأفضل وفق هذا المعيار.²

ثانيا: معدل العائد المحاسبي « TRC »

يعبر هذا المعيار عن النسبة المئوية لمتوسط صافي الربح المحاسبي السنوي بعد خصم الاهتلاك و الضرائب إلى متوسط تكلفة الاستثمارات الأولية (رأس المال الثابت و رأس المال العامل) للمشروع، وواضح أنه لا يقوم على التدفقات النقدية الداخلية و الخارجية بل على الأساس المحاسبي، وخاصة فيما يتعلق بتحديد الأرباح المتوقعة من الإنفاق الرأسمالي، و تعزى تسمية هذا المعيار بمتوسط العائد المحاسبي، إلا أنه يحسب بالاستناد إلى التنبؤ بما ستكون عليه نتيجة حسابات الأرباح و الخسائر في القيود المحاسبية للمشروع، و يحسب هذا المعدل وفقا للخطوات التالية:

أ. تحديد متوسط الأرباح السنوية الصافية مما تظهر الحسابات الأرباح و الخسائر في القيود المحاسبية.

ب. تحديد مقدار رأس المال المستثمر في المشروع.

ويحسب معدل العائد المحاسبي بإحدى الصيغتين:

متوسط صافي الربح المحاسبي بعد الضرائب

$$\bullet \text{ معدل العائد المحاسبي} = \frac{\text{متوسط صافي الربح المحاسبي بعد الضرائب}}{100} *$$

تكاليف الاستثمار الأولية

متوسط الربح السنوي

$$\bullet \text{ معدل العائد المحاسبي} = \frac{\text{متوسط الربح السنوي}}{100} *$$

متوسط الاستثمار السنوي

¹ بن العارية حسين، تقييم المشاريع الاجتماعية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، علوم اقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2013-2014، ص ص 23، 24.

² حفصة زرار، دور دراسة الجدوى المالية في اتخاذ القرار الاستثماري، دراسة حالة قرض استثماري لدى البنك الوطني الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، 2013-2014، ص 11.

ويقارن هذا المعيار بمتوسط الأرباح التي تحققها الشركة أو المتوسط السائد في الصناعة، فإن كان مساوي له أو أكبر منه فإن المشروع سيقبل، أما إذا كان أصغر منه سيرفض المشروع.¹

ثالثا: مؤشر الربحية « IP »

و يقصد به ذلك المعدل الناتج عن قسمة القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية الداخلية (مخصومة على أساس المعدل السائد المطلوب) على التدفقات النقدية الأولية الخارجة للمشروع، و يعد هذا المعيار مكمل لمعيار القيمة الحالية الصافية، و ذلك من خلال تحديد أثر الحجم على « VAN ».

إن مؤشر الربحية يقيس ربحية أو عائد الفرص الاستثمارية، و يساعد في كثير من الأحيان في ترتيبها تصاعديا أو تنازليا، و بذلك فهو يأخذ بالحسبان الأمية النسبية للفائض، أي لها في القيمة الحالية، و يمكن أن يقبل المشروع عندما يكون مؤشر الربحية أكبر من الواحد، ويرفض المشروع في حالة العكس.²

و يتم حساب مؤشر الربحية حسب المعادلة التالية:

$$IP=(VAN/I0)+1$$

رابعا: القيمة الحالية الصافية « VAN »

إن القيمة الحالية الصافية للمشروع الاستثماري هي الفرق بين القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلية للمشروع و تكلفة الاستثمار (رأس المال المستثمر)، يعتبر معيار « van » المقياس لقبول أو رفض أي مشروع، و نكون أمام حالة رفض المشاريع الاستثمارية إذا كانت « van » سالبة، و يقبل المشروع إذا كانت « van » موجبة، و كمقياس للاختيار و المفاضلة سيتم اختيار البديل الاستثماري الذي يحقق أكبر قيمة حالية صافية من البدائل المقترحة، أما في حالة « van » معدومة فإن هذا يعني تساوي التدفقات النقدية و القيمة الأولية للاستثمار و هي أيضا حالة لرفض المشروع.

و يمكن حسابها بالعبرة الرياضية التالية:

1. حالة غياب القيمة المتبقية:

$$VAN= \sum CFT / (1+k)^t + VR / (1+K)^n$$

حيث:

Cft: التدفقات النقدية

¹ حفصة زرار، نفس المرجع السابق، ص 12.

² زهية حوري، تقييم المشروعات في البلدان النامية، استخدام طريقة الآثار، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه، علوم اقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006-2007، ص

K: معدل الخصم أو الاستحداث

I0: تكلفة الاستثمار الأولية

n: عمر المشروع الاستثماري

خامسا: معدل العائد الداخلي « **TRI** »

هو ذلك المعدل الذي يجعل القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلة مساويا للتكاليف الاستثمارية، أو معدل الخصم الذي يجعل صافي القيمة الحالية مساويا للصفر، حيث يعد هذا المعيار من أهم المعايير المستخدمة في المفاضلة بين المشاريع المختلفة، ويقوم هذا المعيار على فكرة القيمة الحالية، و الصعوبة التي تكمن فيه هي تحديده و طريقة حسابه، و يتم قبول المشروع الاستثماري إذا كان « **TRI** » أكبر من معدل تكلفة الأموال، أما إذا كان بصدد المفاضلة بين عدة مشاريع فإنه سوف يتم حساب معدل العائد الداخلي لكل مشروع، ويتم اختيار الفرص الاستثمارية ذات **TRI** الأكبر. و لحساب معدل العائد الداخلي لكل مشروع لابد من توفر البيانات التالية:

- مقدار التدفقات الداخلية (الإيرادات) و تواريخ حدوثها.

- العمر الإنتاجي (الاقتصادي) للمشروع الاستثماري.

ويحسب بالعلاقة التالية:

$$TRI = CF / (1-r)^t$$

نقارن مقدار **TRI** الذي تحصلنا عليه بمعدل الخصم السائد، إذا كان $TRI \geq K$ يكون المشروع مقبولا، أما إذا حصل العكس فالمشروع سيرفض.¹

المبحث الثاني: تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر

يختلف التمويل باختلاف القطاعات أو المشاريع، و يختلف كذلك باختلاف الراحل الإنتاجية للمشروع، فالاستثمار في القطاع الفلاحي يحتاج إلى رأس مال ، ونظرا لأهمية هذا القطاع اقتصاديا فهو يحتاج إلى طرق تمويلية، حيث تم التطرق من خلال هذا المبحث إلى مفهوم التمويل، أهميته و أنواعه، كذا مساهمة القطاع الفلاحي في الاقتصاد و مراحل تطور القطاع الفلاحي و المعوقات التي تواجهه.

المطلب الأول: التمويل الفلاحي

الفرع الأول: مفهوم التمويل الفلاحي

1 - هو توفير و استخدام الأموال اللازمة لتطوير الزراعة و تحسين دخول المزارعين و تحسين مستوى معيشتهم.²

¹ حفصة زرار، مرجع سبق ذكره، ص، ص 12، 13.

² شويجي هناء، آليات تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر، دراسة تحليلية و تقييمية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة بسكرة، الجزائر، 2012-2013، ص 3.

الحديثة

- 2 - يتمثل في منح الفلاحين المستثمرين فرصة استغلال أراضيهم و كذلك استصلاح الأراضي الصحراوية من خلال قدرتهم على اقتناء أنواع مختلفة من المبيدات والأسمدة و الآلات الخاصة باستصلاح الأراضي و تهيئتها، و تدعيم الري لاستغلال الأراضي في أكثر من دورة إنتاجية خلال السنة.¹
- 3 - هو توفير التمويل اللازم للاستثمار في القطاع الزراعي بغض النظر عن مصدره إن كان من خلال الاقتراض الزراعي أو التمويل الذاتي أو المساعدات أو إصدار السندات... الخ²

الفرع الثاني: أهمية التمويل الفلاحي

- 1 - يعتبر التمويل الفلاحي أداة هامة من الأدوات الضرورية للعملية الإنتاجية، كما تزداد أهميته بالنسبة للدول التي تعتمد على القطاع الفلاحي كقطاع رئيسي حيث تعاني من مشاكل اقتصادية مختلفة، كزيادة النمو السكاني و انخفاض الإنتاج والدخل، وكذا انتشار البطالة، كما أن كثير من الدول المتقدمة قد أخذت تستعمل المواد الفلاحية و الغذاء بصفة خاصة كسلاح تهدد به الكثير من الدول النامية و تفرض كل شروطها عليها.
- 2 - للتمويل الفلاحي آثار اقتصادية و اجتماعية، حيث تظهر مدة في إعطاء المزارعين فرصة استغلال أراضيهم أحسن استغلال عن طريق قدرتهم على شراء الأنواع المختلفة من البذور المنتقاة، و كذا مختلف الأسمدة و المبيدات الحشرية و الآلات الخاصة بعملية الحرث و التهيئة.
- 3 - يمكن للفلاح بواسطة القروض التي يحصل عليها أن يزيد من عدد الدورات الإنتاجية التي تعود على الفلاح بالفائدة من عدة نواحي، سواء من ناحية زيادة دخله نتيجة زيادة الإنتاج أو عن طريق تعدد المنتجات، لأنه حتى و إن انخفض سعر منتج ما فإنه سيعوض هذا في باقي المنتجات الأخرى.
- 4 - إن استغلال الأرض في أكثر من مرة يتطلب العمل الدائم من الفلاح أو البحث عن عمال آخرين لمساعدته، و هنا نجد التمويل يعمل بطريقة أو بأخرى على مكافحة البطالة.
- 5 - إن زيادة دخل الفلاح يؤدي إلى زيادة إنفاقه في مختلف المستويات سواء كان هذا الإنفاق خاص بالإنتاج أو الاستهلاك، و كلاهما يؤدي إلى رفع مستوى معيشة الفلاح و باقي أفراد المجتمع.³

الفرع الثالث: أنواع التمويل الفلاحي

يمكن حصر أنواع التمويل كما يلي:⁴

¹ بونوة شعيب، بودلال علي، إشكالية التمويل الفلاحي و السياسة المنتهجة لإنعاش هذا القطاع، الملتقى الدولي حول التنمية الفلاحية و الصحراوية كبديل للموارد الزائلة، جامعة بسكرة، ص 135.

² حميدي باشا وليد، دور السياسة الائتمانية في تمويل القطاع الفلاحي الجزائري، مذكرة ماجستير، جامعة باتنة، الجزائر، 2013-2014، ص 36.

³ عزالدين سمير، انعكاسات مسح ديون الفلاحين على التنمية الفلاحية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2011-2012، ص 73.

⁴ محمد بشوشة، مصادر التمويل و أثرها على الوضع المالي للمؤسسة، دراسة حالة المؤسسة الوطنية لصناعة الكوابل بسكرة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة بسكرة، 2006-2007، ص 88.

الحديثة

- 1 - **التمويل الذاتي:** يقصد بالتمويل الذاتي اعتماد الاستثمارات الفلاحية على عائداتها، و حصر المصدر التالي في ما تدره هذه الأخيرة من أرباح متراكمة إضافة إلى كل ما تحتويه خزيرتها من أصول نقدية في شكل سيولة مالية.
- 2 - **القروض البنكية:** و هي عملية يرتضي بمقتضاها البنك مقابل فائدة معينة و محددة أن يمنح عميلا بناء على طلبه سواءا حالا أو بعد وقت معين لتسهيلات في صورة أموال نقدية أو أي صورة أخرى، وذلك لتغطية العجز في السيولة ليتمكن من مواصلة نشاطه المعتاد، أو إقراض لأغراض استثمارية، أو تكون في شكل تعهد متمثلة في كفالة البنك للعميل أو تعهد البنك نيابة عن العميل لدى الغير.
- 3 - **التمويل التعاوني:** و يكون من خلال جمعيات تعاونية زراعية تؤسس في المناطق الزراعية لأهداف متعددة، و لكن التمويل الزراعي هو هدفها الأساسي، و تأخذ الدولة على عاتقها مهمة تأسيس هذه الجمعيات و الإشراف عليها و دعمها و تمويلها بالقروض، و لكل جمعية نظام داخلي يحدد أغراضها و ينظم العلاقة المالية و الإنسانية فيها، و السلطة العليا فيها للهيئة العمومية، و يتكون رأس المال العامل في هذه الجمعيات من الأسهم و رأس المال الاحتياطي و الودائع و من الأموال المقترضة من مصادر التمويل الأخرى.
- 4 - **التمويل الحكومي:** هي مؤسسات حكومية تشكل جزءا من الجهاز الإداري للدولة، تتولى الحكومة الإنفاق عليها و توفير الأموال اللازمة لها من الموازنة العامة للدولة، و يعهد لهذه المؤسسات بمهمة تزويد المزارعين بالقروض إما كمهمة وحيدة أو كواحد من المهمات الأخرى، و ضمن برنامج تنموي معين، و قد يعهد إلى مؤسسة معينة بمهمة صرف القروض نقدا أو عينا، في حين تتولى مؤسسة أخرى تحصيل القروض نقدا أو عينا كذلك.

المطلب الثاني: مراحل تطور التمويل الفلاحي في الجزائر

الفرع الأول: التمويل الفلاحي في ظل التخطيط المركزي

أولا: الفترة الممتدة من 1962-1966

الخزينة العامة هي التي القطاع الفلاحي عن طريق الصندوق المركزي للشركات الفلاحية للاحتياط، و قد تطلب الوضع إنشاء هيئة لتنظيم التمويل و التموين و الإنتاج و التسويق، فأنشأ الديوان الوطني للإصلاح الزراعي ONRA. لقد تميز تمويل الفلاحة في هذه الفترة بطول فترة التمويل و تعدد مستويات طلب التمويل و ما يتبعها من تأخر إمداد المزارع بالقروض اللازمة و بالتالي عرقلة تنفيذ العمليات الزراعية في وقتها. أما القروض فكانت موجهة لتلبية احتياجات قطاع التسيير الذاتي، بينما ظل القطاع الخاص مهمشا بالنسبة لقروض تمويل الاستغلال في حين أقصى تماما من الاستفادة من القروض الموجهة للاستثمار.¹

الجدول رقم (01): القروض الموزعة من طرف الصندوق الجزائري و الديوان الوطني للإصلاح الزراعي

¹ عز الدين سمير، نفس المرجع السابق، ص 84.

الوحدة: دينار جزائري

المجموع	قروض متوسطة الأجل				قروض قصيرة الأجل		السنوات
	%	قرض الاستثمار	%	قرض التسويق	%	قرض الموسم	
61470571	-	-	-	-	-	61470571	1962
10685216	2.1	1881577	93.0	836670000	4.85	4363989	1963
68	0	76	5			2	
89829187	0.4	3766367	98.4	884560000	1.11	9965500	1964
6	2		7				
49199370	0.9	48000	98.4	393891551	5.50	2305450	1965
0	9		0	5		0	
22759358	0.9	2236013	92.9	212522152	6.07	1321841	المجموع
66	9	34	3	56		78	ع

المصدر: باشي أحمد، القطاع الفلاحي بين الواقع و متطلبات الإصلاح، مجلة الباحث، عدد 2، جامعة الجزائر، 2003، ص 115.

ملاحظة: بالنسبة لسنة 1962 فالمبلغ المعطى يشمل جميع القروض المقدمة، نستنتج من الجدول أن هناك ضعف في حصة القروض الموجهة للاستثمار مقارنة بالقروض قصيرة الأجل نتيجة تفضيل الدولة للتمويل قصير الأجل لقلة الموارد المالية من جهة و لغياب برنامج التجهيز من جهة أخرى.

لقد تم توجيه عملية تمويل القطاع الفلاحي منذ الاستقلال إلى عدة مؤسسات حكومية، إذ لم يستمر نشاط الصندوق الجزائري للقرض الفلاحي طويلا بعد الاستقلال و بالضبط 1963 تم تحويل مهامه إلى الخزينة العمومية بالشراكة مع الصندوق المركزي للشركات الفلاحية للاحتياط و الديوان الوطني للإصلاح الزراعي في 1963، بحيث تم توجيه المهام إلى البنك المركزي في 1964 و ذلك بسبب عجز الدولة (الخزينة العمومية) على ذلك، واصل البنك مهامه وقد قدر حجم القروض 2366.3 مليون دينار موزعة كالتالي (1965/1964=516 مليون دينار)، (1966/1965=904 مليون دينار)، (1967/1966=949.3 مليون دينار).¹

ثانيا: سياسة التمويل الفلاحي خلال الفترة 1966-1982

¹ زاوي بومدين، التمويل البنكي و تنمية القطاع الفلاحي في الجزائر (مقاربة كمية)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص اقتصاد وتسيير عمومي، جامعة مصطفى

الحديثة

نظرا لكل تلك الظروف التي واجهها البنك المركزي في مهامه لتمويل القطاع الفلاحي في 1966 تم تحويل عملية التمويل إلى البنوك التجارية فباشرها البنك الوطني الجزائري في 1967 بموجب الأمر 66-78¹ في عملية التمويل في وضع مقاييس جديدة لمنح و دراسة القرض، واعتمد على اللامركزية في اتخاذ قرارات منح القرض، و كذا حل الديون الوطني للإصلاح الزراعي و الاعتماد على مساعدة الصندوق الجزائري للقرض الفلاحي التضامني، وأصبح البنك الوطني الممول الوحيد للقطاع الفلاحي، قام بتخفيض معدلات الفائدة بنسب مختلفة 4% للقروض القصيرة الأجل و 3.5% متوسطة الأجل و 2.5% طويلة الأجل الأقل من 10 سنوات و 3% أكثر من 10 سنوات، و رغم ذلك لم يستطع صغار الفلاحين الحصول على قروض بسبب عجز الفلاح في تسديد مستحققاته المالية، إذ تراجع معدل التسديد من 60% خلال الموسم 79/78 إلى أقل من 37% في موسم 82/81 و نظرا لذلك قامت الدولة بإجراء إصلاح 1975 من خلال تقريب الفلاح بالبنك و لقد خصص البنك و لأول مرة حسابات بنكية وفق نوعية النشاط، و رغم تسهيلات البنك الوطني الجزائري إلا أنه لم يساهم في إنعاش القطاع الفلاحي، هذا ما دفع الدولة إلى إعادة هيكلة هذا القطاع مما ساهم في ظهور بنك الفلاحة والتنمية الريفية سنة 1982 و نتج عنه ارتفاع حجم الخدمات الممنوحة لهذا القطاع، مع إعطاء أهمية كبيرة للقطاع الخاص، واصل هذا البنك إصلاحاته بحيث خصص 37 مليار دينار من موارده الخاصة لتمويل نفقات الاستغلال مع معدلات فائدة منخفضة بهدف جلب الاستثمارات لهذا القطاع.

- أنواع القروض الفلاحية في هذه الفترة:

1. قروض الاستغلال: بحيث شهدت ارتفاعا كبيرا انتقلا من 986 دج إلى 2700 مليون دج في 1982، يعود إلى تفاقم نفقات اليد العاملة و التي تمثل لوحدها 62% من مجموع نفقات الاستغلال، على غرار القطاع العام عاش القطاع الخاص فترة من التهميش حيث فرضت الدولة على الفلاحين الراغبين في القروض الموسمية ضمانات تعجيزية، هذا ما جعل نصيب القطاع الخاص من قروض الاستغلال لا يتجاوز 5% مما يحصل عليه القطاع العام خلال هذه الفترة. و قد أدى إصلاح 1978 إلى تسهيل عملية وصول القروض الفلاحية إلى الفلاح بسبب تخفيض تكلفة الخدمات البنكية و ارتفاع عدد المستفيدين لهذه القروض خلال 1978 إلى 58.5 ألف فلاح مع نمو حجم هذه القروض بمعدل 76% في سنة 78/76.
2. قروض الاستثمار: رغم التطورات التي شاهدها قروض الاستثمار بين الرباعي الأول و الثاني، إلا أنها تبقى بعيدة عن تحقيق الأهداف المرجوة، ويرجع السبب في هذا إلى ثقل الإجراءات الإدارية و التقنية، المبالغة في طلب ضمانات إذ يشترط مثلا تقديم وثيقة إثبات امتلاك أراضي فلاحية لا تقل عن 50 هكتار من أجل الاستفادة بقرض لشراء جرار، و قد تم تدارك هذه النقائص في فترة (80-84)².

جدول رقم(02): توزيع قروض الاستثمار

¹ الجريدة الرسمية، العدد 51، الصادرة يوم 14 جوان 1966، ص 782.

² زاوي بومدين، نفس المرجع السابق، ص ص 187-189.

الحديثة

توزيع قروض الاستثمار	القطاع العام	القطاع الخاص
(70-73)	990	208
(74-77)	2224	55
(80-84)	3479	783

المصدر: زاوي بومدين، نفس المرجع السابق، ص 189.

ثالثا: مرحلة ما قبل الإصلاحات (1982-1986)

تميزت هذه الفترة بإنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية، أسندت له مهام تمويل القطاع الفلاحي، ثم بعدها المستثمرات الفلاحية الجماعية أو الفردية في 1987، و ما يلاحظ أن في 1978 سياسة القرض الفلاحي المتبعة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية هي نفسها التي طبقها البنك الوطني. و سنوضح كيفية تمويل القطاعين العام و الخاص من 1982 إلى 1987.

1 - تمويل القطاع العام: يميز نوعين من القروض قصيرة الأجل، طويلة و متوسطة الأجل.¹

أ. قروض قصيرة الأجل: وهي عبارة عن أغلفة مالية تخصصها الدولة لسد حاجيات القطاع في إطار ما سطر من خطط تنموية، و لقد اكتفى البنك بطلب تأمينات على العمليات الإنتاجية الفلاحية أو التأمينات على الكوارث و الحرائق... لتغطية أهم الخسائر، فقد عوض طلب الضمانات الحقيقية لكون الدولة هي المالكة للقطاع و هي التي تضمنه. حيث أن القروض قصيرة الأجل الممنوحة للقطاع العام عرفت ارتفاع متزايد من 172 مليون دينار في الموسم 1983/1982 إلى 993 مليون دينار في الموسم 1987/1986 و هو ارتفاع كبير. أما بالنسبة إلى نسبة تحقيق القروض فهي ضعيفة و هذا لعدم متابعة البنك أو الدولة للأموال المقرضة، مما جعل بعض المشاريع لا يتم إنجازها ألا جزئيا، و هذا ما أثر على نسبة التسديد التي انخفضت حتى 24% في (86/82)، ولو أنها كانت مرتفعة في المواسم الأخرى فوصلت إلى 36% في (85/84) ولكن كونها غير مضمونة بضمانات حقيقية يجعل نسبة غير المسدد منها كبيرة.

ب. قروض طويلة و متوسطة الأجل: عرفت القروض المتوسطة و الطويلة الأجل الممنوحة للقطاع العام تزايد، فإذا كان توجه الدولة نحو الاستثمار واضحا و ذلك راجع إلى محاولة إنجاح الشروة الزراعية و ترسيخ مبادئها. إذن هذا القطاع كان بحاجة إلى أموال لشراء العتاد الفلاحي حيث ارتفعت قيمة القروض من 173 مليون دج إلى 671 مليون دج من سنة 1982 إلى (86-

¹ رياض مبروك، تمويل القطاع الفلاحي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001، ص 75.

87) بالنسبة للقروض الطويلة أما المتوسطة فانتقلت من 528 مليون دج إلى 1165 مليون دج سنة 1982 (1986-1987).

2 - تمويل القطاع الخاص:

أ. **القروض قصيرة الأجل:** يتم الحصول على هذا النوع من القروض بتقديم طلب يودع في وكالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية التي تشير في دراسة هذا الملف بالارتكاز على مدى و مطابقة الوثائق مع المعلومات المقدمة و كذا إمكانية السداد من المقترض بحيث تسمح للوكالة باتخاذ القرار المناسب. عرفت حجم القروض الممنوحة في القطاع الخاص نموا سريعا، حيث تزامنت الزيادة في القروض الممنوحة مع وفرة نسبية في عوامل الإنتاج ورغم ذلك فالمستفيدون لم يرقوا إلى المستوى المطلوب سواء بالنسبة لعدد الفلاحين في هذا القطاع أو بالنسبة للهدف الذي سطره البنك.

ب. **القروض المتوسطة و الطويلة الأجل:** لا تختلف إجراءات طلب قرض الاستثمار في القطاع الخاص عنه في القطاع العام بالنسبة للاستثمارات المخططة. وفي هذا النوع من القروض فقد ارتفع عدد المستفيدين الخواص من عملية القرض إلى 36360 مستفيد خلال 85/84 مقابل 9200 مستفيد خلال 83/82 و هذا يرجع أساسا إلى السياسة العامة للدولة و الهادفة إلى إعادة الاعتبار لهذا القطاع.¹

الفرع الثاني: التمويل الفلاحي خلال إصلاحات (1986-1990)

تمثل في إعادة النظر في طريقة اتخاذ القرارات الاقتصادية و الأهداف فيما يخص الاستثمارات، أصبحت عبارة عن مؤشرات ما عدا المجالات ذات الأولوية الممولة مباشرة من طرف الخزينة العامة. و في هذا الإصلاح أصبحت لكل مؤسسة اقتصادية مخطط سنوي معتمد يثبت أهداف عامة فيما يخص النتائج. و تم إلغاء فكرة توطين الحسابات و إيجاد مخطط وطني للقرض يأخذ بعين الاعتبار عامل المنافسة في التمويل الداخلي للبنوك وإعادة النظر في معدلات الفائدة و معدلات إعادة الخصم، و جعلها تتميز بالمرونة و تحقيق الهامش. و عليه فإن سنة 1986 كانت بداية لصدور قانون مصرفي يتضمن المؤشرات الأولى لتحرير الجهاز المصرفي المالي، غير أن إصلاح 1986 حاول إيجاد مناخ يسمح بالتوسع الهيكلي للجهاز المصرفي و يمكنه من المنافسة، و بعدها جاء قانون 1988 يركز على منح الاستقلالية للجهاز المصرفي و الوحدات الاقتصادية و إبعاد الخزينة العامة عن تمويل النشاط الاقتصادي.² إصلاح 1986 أعطى للمؤسسات البنكية الحرية في تسيير و تحديد مخصصاتها الائتمانية بالاعتماد على اللامركزية في اتخاذ معظم قراراتها، هذا ما ورد في المادة 11 من القانون 86-12 في منح الاستقلالية للبنك المركزي في منح القروض و متابعتها.³ أما إصلاح 1987 فقد كان

¹ بن سمية دلال، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2003-2004، ص 63.

² حاجي العلي، تطور القطاع الفلاحي في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، سبتمبر 1997، ص

118.

³ جريدة رسمية، العدد 34، الصادرة يوم 20 أوت 1986، ص 1425.

الحديثة

يهدف إلى الحد من دعم الدولة للقطاع الفلاحي و تم إيقاف تمويل الخزينة لخسائر مزارع القطاع العام، وأصبح البنك يتمتع باستقلالية في منح القروض بفعالية و كفاءة و امتناع تمويل القطاعات الفلاحية الخاسرة. و بعد صدور قانون النقد والقرض في 14 أبريل 1990 أصبح نظام القروض أكثر صرامة من النظام القديم، و كذا توقف الخزينة من تحمل خسائر القطاع، و تم إلغاء الازدواجية في القطاع الفلاحي بين الخواص و القطاع العمومي ولقد تجسدت هذه الإصلاحات في ثلاث مظاهر و هي:

1. توحيد سياسة القرض و الصرامة في تسيير الأموال المقرضة.
2. تعديل معدلات الفائدة (طبقت معدلات فائدة تفضيلية و منخفضة مقارنة بالقطاعات العمومية غير الفلاحية تتراوح بين 4%، 5%، 6% حسب نوع القروض.
3. الشروع في تكوين هولدينغ (شركة قابضة) مالي فلاح.¹

الفرع الثالث: تمويل القطاع الفلاحي خلال الفترة 1990-1999

في ظل تطبيق قواعد اقتصاد السوق عرف تمويل الجهاز البنكي للقطاع الفلاحي تحولات عميقة من خلال صدور قانون النقد و القرض و القواعد الوقائية، ابتداء من 1991 أصبح الطلب على القرض يعتمد على دراسة دقيقة و شاملة، و يجب الاعتماد على معايير تقليدية في اقتصاد السوق مثل نسب السيولة، الملاءة، ضمانات التسديد، توزيع وتغطية المخاطر. و حتى أنه تم إدخال الدراسة المالية و الاقتصادي للمشاريع قيد التمويل، و كذا اشتراط البنك تقديم ضمانات مقابل القروض الممنوحة ليتمكن من تجنب المخاطر.

لقد أدت عملية الاقتناء الصارم للمشاريع الفلاحية إلى انخفاض حجم القروض الموجهة للقطاع الفلاحي من 12.347 مليون دينار 1987 إلى 1.629 مليون دينار في 1991، و كانت مشجعة من طرف الدولة بتقديم 80% من قيمة المشاريع في شكل قرض بنكي و هذا لتشجيع الاستثمارات الفلاحية.

إن الصعوبات التي تواجهها المستثمرات الفلاحية أدت إلى زيادة استدانة هذا القطاع اتجاه البنوك، بحيث ارتفع حجم القروض الفلاحية غير المسددة من 8 مليار دينار في 1993 إلى ما يقارب 27 مليار دينار في 1997، مما دفع بالدولة بالتدخل عن طريق إعادة جدولة القروض الفلاحية بغرض تجديد العلاقة بين الفلاحين و البنك.

في الفترة (1990-1999) لوحظ تراجع كبير في حجم الاستثمار و قروض الاستغلال و كذا في عدد المستفيدين منها، فبالنسبة لقروض الاستثمار فإن عدد المستفيدين انخفض من 8533 مستفيد في 1993 إلى 45 مستفيد في 1996، أما عدد المستفيدين من قروض الاستغلال فقد انخفض من 19490 مستفيد في 1993 إلى 1881 مستفيد في 1996. و هذا راجع إلى تأثير الإجراءات و الشروط التي طبقها بنك الفلاحة و التنمية الريفية في منحه للقروض حتى يضمن استرجاع مستحققاته و بالتالي تخفيض العبء على خزينة الدولة و التحكم في الإنفاق الحكومي.²

¹ وليد حميد باشا، مرجع سبق ذكره، ص 98.

² بن طلحة صليحة، الجهاز المصرفي الجزائري و تمويل المؤسسة العمومية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 1997، ص ص 158، 159.

الفرع الرابع: التمويل الفلاحي خلال الفترة 2001-2014

دخلت الجزائر إلى هذه المرحلة ببرنامج اقتصادي ترمي من خلاله إلى دعم برامجها للإصلاح الهيكلي و المحافظة على النتائج المحققة من خلال البرامج و المشاريع الكبرى التي خصص لها مبالغ تحت غطاء سياسي مسير لها، فظهرت من برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2000-2004) الذي مدته بالبرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي (2005-2010) و تم تكثيفه في جميع قطاعات الاقتصاد الوطني.¹

الجدول رقم (03): الأحجام المالية الموجهة لقطاع الفلاحة في ظل المخططات الثلاث: الإنعاش الاقتصادي، دعم النمو و المخطط الخماسي.

الوحدة: مليار دينار جزائري.

المخطط الخماسي (2010-2014)	المخططات	مخطط الاقتصادي (2004)	الإنعاش (2001-)	مخطط دعم النمو (2005-2009)
21214	إجمالي الاستثمارات	525		4202.7
1000	الفلاحة	65.4		300
4.71	النسبة	12.46		7.14

المصدر: معوش إيمان، بورحلة نسيمية، واقع التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، علوم اقتصادية، جامعة أكلي محندأولحاج، البويرة، 2004-2005، ص 82.

أولاً: تمويل القطاع الفلاحي في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004.

تمثل مخطط الإنعاش الاقتصادي في ميدان الفلاحة في المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، و من خلال هذا المخطط تهدف الدولة إلى تحقيق النمو في القطاع الفلاحي و توفير الشروط الملائمة لهذا النمو. قدر حجم الغلاف المالي المخصص لدعم هذا القطاع ب 65.4 مليار دج، و ينقسم برنامج الدعم هذا إلى قسمين هما: برنامج خاص بدعم قطاع الفلاحة، و برنامج خاص بدعم قطاع الصيد البحري، و استفاد القطاع الفلاحي على شكل إعانة المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، حيث قدر غلافه المالي ب 55.89 مليار دينار وزع على ثلاث صناديق:

الصندوق الوطني للضبط و التنمية الفلاحي، الصندوق الوطني لحماية الصحة الحيوانية والنباتية، صندوق ضمان المخاطر الفلاحية، بحيث يعتبر الصندوق الوطني للضبط و التنمية الفلاحية أكبر ممول لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي في إطار التنمية الفلاحية، حيث يساهم هذا الأخير بنسبة 95.9% من المبالغ المخصصة للقطاع الفلاحي، قدرت تكلفة برنامج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية حوالي 55.9 مليار دج.

¹ هيشير أحمد التيجاني، مدى مساهمة قطاع الزراعة الجزائري في الاقتصاد الوطني من خلال دراسة سلوك متغيرات حساب الإنتاج و حساب الاستغلال للفترة 1974-2012، رسالة دكتوراه، علوم اقتصادية، اقتصاد كمي، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2015-2016، ص 66.

ثانيا: تمويل القطاع الفلاحي في ظل البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009.

ما يمكن ملاحظته من الجدول رقم 03 أنه من رغم تضاعف الغلاف المالي المخصص للفلاحة ب 3.6 مرة مقارنة مع البرنامج السابق، إلا أن مكانة الفلاحة من الاستثمارات انخفضت من 12.46% إلى 7.17% بقيمة 300 مليار دينار.

عرف قطاع الفلاحة في ظل هذا المخطط نموا إذ ارتفع من 1.9% في 2005 إلى 5% في 2007، و لقد سجل الإنتاج الفلاحي ارتفاعا قيما، حيث انتقلت القيمة من 359 مليار دينار في 2000 إلى 668 مليار دينار في 2006، و قد قدم بنك الفلاحة و التنمية الريفية ما قيمته 6.84 مليار دينار للفلاحين في إطار القرض الرفيق منذ انطلاقه الفعلية في أكتوبر إلى غاية جوان 2009.¹

ثالثا: تمويل القطاع الفلاحي في ظل المخطط الخماسي 2010-2014

من خلال بيانات الجدول رقم 03 يتبين أن نصيب الفلاحة من الغلاف المالي المخصص يقدر ب 1000 مليار دينار بنسبة 4.71% و هي نسبة منخفضة مقارنة بالبرنامج السابق رغم مضاعفة المبلغ المخصص ب 2.3 مرة، مما يؤكد من عدم انسجام الخطاب الرسمي الجزائري فيما يخص الأمن الغذائي و الأغلفة المالية المرصودة للفلاحة، و خصص له 10122 مليار دينار بنسبة 74.71% على حساب القطاعات الخالقة للثروة كالفلاحة والصناعة و السياحة.

استفاد هذا القطاع من غلاف مالي قدره 5.13 مليار دولار بهدف تحديث التقنيات و الوسائل التي يعتمد عليها هذا القطاع إلى جانب خفض أسعار المحاصيل، يتم صرف المبلغ المخصص في إطار التجديد الفلاحي و الريفي و الذي أكده رئيس الدولة بدعم مالي عمومي يقدر ب 200 مليار دج سنويا، أي 1000 مليار دج على مدى الفترة الممتدة إلى غاية 2014.²

المطلب الثالث: مساهمة القطاع الفلاحي في الاقتصاد الجزائري**الفرع الأول: مساهمة القطاع الفلاحي في تحقيق الأمن الغذائي و الاكتفاء الذاتي**

¹ معوش إيمان، نفس المرجع السابق، ص ص 82، 83.

² نفس المرجع أعلاه، ص ص 86-88.

أولاً: الأمن الغذائي

حسب منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة FAQ فإن الأمن الغذائي يتحقق عندما يتمتع البشر كافة في جميع الأوقات بفرص الحصول من الناحيتين المادية و الاقتصادية على أغذية كافية و سليمة و مغذية تلبي حاجاتهم الغذائية و تناسب أذواقهم الغذائية كي يعيشوا حياة توفر لهم النشاط و الصحة.¹

إن خطط الأمن الغذائي تتطلب توفر جملة من الركائز تتمثل في تعزيز جهود تحديث الزراعة و تنمية قدرتها التنافسية والإنتاجية و تنمية و صيانة الموارد الطبيعية و المحافظة على البيئة مما يكفل تحقيق أهداف الجيل الحالي و الأجيال القادمة، وهو ما يتطلب كذلك توجيه التنمية الزراعية لتحقيق الأهداف التالية:

- زيادة الإنتاج الزراعي كما وكيفا حتى يستطيع الاستجابة لمقتضيات الاستهلاك من الموارد الغذائية.
- تحسين أداء و فعالية القاع الزراعي و رفع إنتاجيته عن طريق الاستغلال الأمثل للمواد الإنتاجية، و إدخال الابتكارات و الاختراعات التقنية .
- الارتقاء بالمستوى المعيشي لسكان الريف عبر تحسين دخولهم الاقتصادية.²

الجدول رقم (04): تطور إنتاج السلع الغذائية في الجزائر خلال الفترة 2005-2012 .

السلع الغذائية	متوسط الفترة 2009-2005	2010	2011	2012
القمح	2330.69	2952.70	2554.39	3432.23
الشعير	1209.20	1503.90	1104.21	1591.72
الذرة الشامية	1.37	0.36	0.58	1.75
البقوليات	51.35	72.32	78.82	84.29
الزيتون	218.82	175.31	417.99	284.01
الخضر	5401.52	8640.42	9569.24	1402.32
الفواكه	2088.19	2705.39	2983.42	3067.38

¹ ندير طروبيا، تعثر برامج التنمية الزراعية لتحقيق الأمن الغذائي العربي و سبل تفعيلها في الجزائر نموذجاً، الملتقى الدولي التاسع حول استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات و التحديات الاقتصادية الدولية، جامعة حسينة بن بوعلي، شلف، 23/24 نوفمبر 2014، ص 3.

² ندير طروبيا، نفس المرجع أعلاه، ص ص، 13-14

الحديثة

المصدر: مزريق عاشور، أعميش عائشة، الرشادة الزراعية كآلية لتحقيق الأمن الغذائي و التنمية الزراعية المستدامة في الجزائر، أوراق عمل ضمن الملتقى العلمي الدولي بعنوان القطاع و متطلبات تحقيق الأمن الغذائي بالدول العربية، جامعة المدية 28-29 أكتوبر 2014، ص 430.

إن معدلات النمو في إنتاج المحاصيل الزراعية الرئيسية في الجزائر هو معدل أقل بكثير من المعدل المستهدف و المطلوب للحفاظ على حجم المعروض من المواد الغذائية و السلع الزراعية، و هذا ما سبب في انخفاض معدلات الاكتفاء الذاتي لهذه المحاصيل و السلع، كما أن حجم الإنتاج الزراعي لمختلف المحاصيل يتسم بالتقلب و عدم الاستقرار و هذا ما يضيف أهمية بالغة للحفاظ على احتياطي استراتيجي من الغذاء من أجل تحقيق الأمن الغذائي، و هكذا أصبحت الزراعة الجزائرية غير قادرة على تلبية الاحتياجات الغذائية للسكان.¹

ثانيا: الاكتفاء الذاتي

الاكتفاء الذاتي هو إنتاج الغذاء بكميات كافية تغني البلد عن استيراد الغذاء من الخارج، و إذ لم تتوفر الكميات اللازمة المطلوبة لسكان البلد الواحد دلّ على وجود قصور في الإنتاج الغذائي، و هو ما يعني أن الكميات المطلوبة لا تتوافق مع الكميات المعروضة، مما يؤدي إلى العجز في الميزان التجاري، حيث أن الجزائر تعرف 03 مستويات من الاكتفاء الذاتي و ذلك وفقا لثلاث مجموعات من السلع الموزعة على النحو التالي:

- 1 - **المجموعة الأولى:** وهي مجموعة السلع ذات نسب الاكتفاء الذاتي المنخفضة التي تعرف نسب استيراد عالية في الحبوب، الزيوت النباتية و الحبوب الجافة، والتي لا تتعدى متوسط نسب الاكتفاء الذاتي منها حوالي 40%.
- 2 - **المجموعة الثانية:** هي مجموعة السلع ذات نسب الاكتفاء الذاتي المتوسط، تتمثل هذه السلع في الحليب و مشتقاته، اللحوم الحمراء، و يتراوح متوسط نسب الاكتفاء من هذه السلع حوالي 60% إلى 80%.
- 3 - **المجموعة الثالثة:** فهي نسب الاكتفاء المرتفعة و تضم مجموعة السلع الخضرة و الفواكه و التمور و اللحوم البيضاء و البيض، و جميعها من السلع التي تصل نسبة الاكتفاء الذاتي إلى حد الاكتفاء الكامل.²

الجدول رقم (05): معدلات الاكتفاء الذاتي من مجموع السلع الغذائية الرئيسية 2007-2011

¹ مزريق عاشور، نفس المرجع السابق، ص 7.

² ندير طروبيا، مرجع سبق ذكره، ص 8.

الوحدة: نسبة مئوية

المجموعة السلعية	2007	2008	2009	2010	2011
السكر(مكرر)	28.46	26.3	28.4	31.1	29.6
الزيوت النباتية	37.74	33.8	30.8	32.8	30
الحبوب و الدقيق	48.02	44.6	52.4	44.6	47.3
البقوليات	64.56	56.3	59.5	58.8	59.3
لحوم بيضاء	86.84	67.0	65.9	67.1	70.1
الألبان و مشتقاتها	68.63	74.1	75.2	81	75.7
لحوم حمراء	86.48	87.6	83.3	38.3	83.7
البيض	98.58	98.78	94.4	94.9	96.6
البطاطس	98.53	100	98.7	98.5	98.8
الفواكه	97.56	199.6	98.9	77.6	104.1
الخضر	102.50	102.2	102.2	102.1	102.9
الأسماك	105.65	108.5	105.7	102.1	102.8

المصدر: ندير طروبيا، مرجع سبق ذكره، ص 9.

و الملاحظ أن الجزائر تعاني حلة عدم الاكتفاء الذاتي من السلع ذات الاستهلاك الواسع و هذا يعني أن ميزان المدفوعات يعاني من عجز بسبب تزايد فاتورة السلع المستوردة، و رغم امتلاك الجزائر للغاز والنفط، والفوائض التي تحققها من جراء ارتفاع أسعار هذه المواد الأولية إلا أنها عاجزة بشكل كبير على تحقيق الاكتفاء الذاتي من الإنتاج الغذائي، لأن من شأن أي انخفاض في لأسعار النفط أو ارتفاع في أسعار القمح أن يدخل الجزائر في أزمة خانقة، بحيث عرفت الجزائر و بالأخص سنة 2011 بواحد أزمة جراء الزيادة المفاجئة للمواد الأساسية المتأثر بالارتفاع العالمي لأسعار هذه المواد. فقد سجلت أسعار المواد الغذائية ارتفاعا محسوما سنة 2011 مقارنة ب 2010، حيث ارتفعت أسعار الحبوب و الدقيق إلى 47.3% في 2011 بعدما كانت 44.6% في 2010 و كذا اللحوم البيضاء 70.1% في 2011 بعدما كانت 67.1% في 2010 و الفواكه التي ارتفعت نسبتها من 97.6% في 2010 إلى 104.1% في 2011.

الفرع الثاني: مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج الوطني

بلغ الناتج المحلي الإجمالي للجزائر ما يقارب 175 مليار دولار أمريكي في نهاية سنة 2017 مقارنة مع 165 مليار دولار أمريكي في نهاية سنة 2015 متراجعا من خلال ذلك نسبة حوالي 03% مقارنة 2015، و يمكن توضيح تطورات الناتج المحلي الإجمالي للجزائر خلال الفترة 2012-2017 من خلال الجدول التالي¹:

الجدول رقم (06): تطور الناتج المحلي الإجمالي للجزائر خلال الفترة 2012-2017.

الوحدة: مليار دولار أمريكي

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الناتج المحلي الإجمالي	209	209	214	165	156	175

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات(2013-2015)، رقم 46، 2016، ص 77.

و الجميع متفق على هذا الانخفاض في الناتج المحلي الإجمالي يعزي إلى التراجع الذي عرفته أسعار النفط في الفترة الأخيرة، حيث انخفض الناتج المحلي الإجمالي للصناعات الاستخراجية من مبلغ حوالي 7250 مليار دولار أمريكي في نهاية سنة 2011 إلى ما يقارب 25 مليار دولار أمريكي في نهاية سنة 2016.

و تبرز هذه الأرقام دون شك ارتباط أداء الاقتصاد الجزائري بما يحقق الربح المتأتي من ما تنتجه الأرض من الموارد الطبيعية غير المتجددة والناضبة في النهاية (البترول الخام أساسا).

مع نهاية سنة 2016 بلغت مساهمة القطاع الصناعي في الناتج المحلي الإجمالي ما يقارب 20.50 % حيث تراجعت القيمة المضافة للقطاع الصناعي في الجزائر مما يقارب ب 81.60 مليار دولار أمريكي في نهاية 2011 إلى حوالي 33.02 مليار دولار أمريكي في نهاية سنة 2016.

ولا يزال القطاع الصناعي في الجزائر يشكل القطاع الأعلى مساهمة في الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 2011-2016.²

¹ الديوان الوطني للإحصائيات، نفس المرجع السابق، ص 77 .

² صندوق النقد العربي، نفس المرجع السابق، ص 68.

الجدول رقم (07): هيكل القطاع الصناعي في الجزائر و مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 2011-2016.

الوحدة: مليار دولار أمريكي، النسبة المئوية

السنوات	القطاع الصناعي		الصناعات الاستخراجية		الصناعات التحويلية	
	القيمة المضافة (مليار دولار)	المساهمة في الناتج المحلي (%)	القيمة المضافة (مليار دولار)	المساهمة في الناتج المحلي (%)	القيمة المضافة (مليار دولار)	المساهمة في الناتج المحلي (%)
2011	81.60	42.78	72.50	38.00	9.10	4.77
2012	79.48	37.17	71.96	33.45	7.52	3.68
2013	70.63	33.68	62.86	29.68	7.77	3.70
2014	64.03	29.09	58.10	25.02	8.32	4.06
2015	44.17	24.30	31.45	20.00	7.15	4.30
2016	33.02	20.50	24.13	15.00	8.88	5.50

المصدر: صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2017، ص 68.

و من خلال الأرقام الواردة في الجدول، نلاحظ أن قطاع الصناعات الاستخراجية يعد القطاع الأعلى مساهمة في الناتج المحلي الإجمالي بنسب تتراوح ما بين 38% و 15% خلال الفترة 2011-2016، حيث بلغت القيمة المضافة للصناعة الاستخراجية في نهاية سنة 2016 ما يقارب 25 مليار دولار أمريكي مقابل أكثر من 72 مليار دولار أمريكي خلال سنة 2011، و يرجع ذلك بكل تأكيد إلى الانخفاض الذي عرفته أسعار النفط في الفترة الخيرة.

و تبين هذه الأرقام أن قطاع الصناعات التحويلية في الجزائر ضعيف و هو في كل الأحوال بعيد جدا عن ما يساهم به قطاع الصناعات التحويلية في الدول المتقدمة، أين تفوق مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي أكثر من 30% في الصين، و أكثر من 20% في دول شرق آسيا، و أكثر من 14% في بعض الدول الصناعية.

الحديثة

كما تعتبر الصناعات التحويلية في الجزائر ضعيفة جدا مقارنة حتى مع بعض دول المغرب العربي. و من جهة أخرى يؤكد صندوق النقد العربي ضمن التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2017 أن أضعف معدلات نمو للقيمة المضافة للصناعة التحويلية في المنطقة العربية هي تلك المحققة في الجزائر بمعدل 0.7%¹.

الفرع الثالث: مساهمة الفلاحة في ترقية الصادرات

خلال الفترة 2011-2016 عرف حجم الصادات الجزائرية تراجعا ملحوظا من ما يقارب 73 مليار دولار أمريكي في نهاية سنة 2011 إلى حوالي 29 مليار دولار في نهاية سنة 2016، و ذلك راجع أساسا للانخفاض الذي عرفته أسعار النفط في الفترة الخيرة، أين تشكل الصادرات المتأتية من تصدير المواد البترولية أكثر من 93.34% من إجمالي صادرات الجزائر لسنة 2016.

و يمكن توضيح ذلك من خلال الأرقام الواردة في الجدول التالي:

الجدول رقم (08): تطور حجم الصادرات الصناعية في الجزائر خلال الفترة 2010-2016.

الوحدة: مليار دولار، النسبة

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
إجمالي الصادرات (مليار دولار أمريكي)	/	72.87	71.66	65.02	55.44	34.66	33.39
نسبة صادرات المحروقات من إجمالي الصادرات (%)	91.54	92.32	92.44	91.48	89.99	85.41	84.26
نسبة صادرات السلع الأخرى							

¹ صندوق النقد العربي، نفس المرجع السابق، ص 69.

الحديثة

							من إجمالي الصادرات (%)
/	5.06	3.96	2.89	2.67	2.66	2.61	
							إجمالي الصادرات من السلع الصناعية التحويلية (مليار دولار أمريكي)
/	1.77	2.14	1.55	1.47	/	/	
							نسبة صادرات السلع الصناعية التحويلية من إجمالي الصادرات (%)
/	4.70	3.40	2.40	2.00	/	/	

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات: الجزائر بالأرقام للفترة (2014-2016)، نشرة 2017، ص 72.

و بذلك تبقى الصادرات خارج قطاع المحروقات ضعيفة جدا مقارنة مع إجمالي الصادرات الجزائرية، حيث لم تسجل إلا نسبة هامشية في حدود 6.16% بما يقابل أقل من 2 مليار دولار أمريكي مع نهاية سنة 2016.

و السؤال المهم هنا هو عن أي مساهمة نتحدث للصادرات خارج المحروقات في الاقتصاد الجزائري، خصوصا إذا قارنا واقع صادرات الصناعات التحويلية في الجزائر مع المؤشرات العالمية، فمثلا حسب ما ورد ضمن تقرير التنمية الصناعية لعام 2016، بناء على نتائج تحليل هيكل الصادرات العالمية، فإن توزيع الصادرات حسب طبيعة المنتج يتركز أساسا في منتجات الصناعات التحويلية التي تمثل أكثر من 80% من إجمالي الصادرات العالمية.¹

¹ تقرير التنمية الصناعية لعام 2016، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ص 34.

الفرع الرابع: مساهمة الفلاحة في التشغيل.

بلغ إجمالي اليد العاملة التشغيلية في الجزائر أكثر من 11.04 مليون مع نهاية أبريل 2018 مقارنة بأقل من 10 مليون في نهاية سنة 2011، و الجدول التالي يبرز ذلك النم خلال الفترة 2011-2018 كمايلي¹:

الجدول رقم (09): توزيع إجمالي اليد العاملة حسب بعض قطاعات النشاطات الرئيسية خلال الفترة 2011-2018.

الوحدة: الآلاف، النسبة.

طبيعة البيانات	2011	2012	2013	2014	2015	2016	سبتمبر 2017	أفريل 2018
إجمالي اليد العاملة التشغيلية بالآلاف	9599	10170	10788	10239	10594	10845	10858	11048
التوزيع النسبي حسب القطاعات								
قطاعات التشغيل	10.77	8.97	10.58	8.78	8.66	7.98	10.15	10.40
القطاع الفلاحي	14.24	13.13	13.04	12.60	13.00	13.15	13.75	13.50
القطاع الصناعي	16.25	16.35	16.60	17.38	16.76	17.47	17.01	17.20
قطاع البناء و الأشغال العمومية								
قطاع التجارة، الخدمات و الإدارات	58.37	61.55	59.79	60.79	61.58	61.04	59.10	58.90
المجموع	100	100	100	100	100	² 100	100	100

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، البطالة و التشغيل، 2000-2017/البطالة و التشغيل أبريل 2018، ص 70.

¹ نفس المرجع أعلاه، ص 70

الحديثة

و نلاحظ من الأرقام السابقة أن قطاع التجارة و الخدمات و الإدارات يمثل ما يقارب 60% من إجمالي اليد العاملة التشغيلية في الجزائر لسنة 2017، متبوعا في ذلك بقطاع البناء و الأشغال العمومية بنسبة 17%، أما القطاع الصناعي فنسبته أقل من 14%.

المطلب الرابع: المعوقات التي تواجه قطاع الفلاحة.

رغم الإجراءات و القوانين و البرامج التي وضعتها الجزائر إلا أنها لم تصل إلى الأهداف المرجوة بسبب عدة مشاكل منها:¹

الفرع الأول: مشاكل و معوقات تتعلق بنوعية الموارد الأرضية و الطبيعية.

أولا: مشاكل و معوقات تتعلق بنوعية الموارد الأرضية.

تتمحور هذه المشاكل في التغيرات التي تحدث للأراضي الزراعية، و تؤثر قدرتها و استدامة عطائها و تلعب العوامل الطبيعية دورا كبيرا في تحديد القدرات الإنتاجية للقطاع الزراعي، فبدون وجود مساحة أرضية صالحة للزراعة يستحيل تحقيق إنتاج مهما بذلت مجهود، و تبعا لإحصائيات سنة 2002 التي أشرفت عليها وزارة الفلاحة فإن المساحة الكلية للأراضي العامة الجزائرية تقدر ب 238 مليون هكتار.

ثانيا: مشاكل و معوقات تتعلق بالموارد الطبيعية.

1 - تناقص الرقعة الزراعية كما وكيفا، و تعود أسباب التناقص في الأراضي الزراعية إلى مايلي:

أ. الانخفاض العمدي من جانب الإنسان: و تشمل أعمال التجريف و التبوير و البناء على الأراضي الفلاحية.

ب. فقد الأراضي بسبب متطلبات الزراعة: و هذا راجع إلى انتشار ظاهرة تفتت الملكيات و الحيازات و عدم اكتمال الصرف المغطى.

ج. الفقد في خصائص الأراضي الزراعية: و تتمثل في بقاء نفس المساحة من الأرض كما هي مع افتقادها لخصائصها كليا أو جزئيا. و من أهم أسباب إبعاد هذه الأراضي عن نطاق الأراضي الزراعية كارتفاع مستوى المياه الجوفية إلى قرب سطح الأرض في كثير من الأحيان إلى تراكم الأملاح و بعض المخلفات الضارة مما يؤثر على خصائص التربة وعلى النباتات التي تنمو فوقها.

¹ فوزية غربي، الزراعة الجزائرية بين الاكتفاء و التنمية، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، علوم اقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007-2008، ص ص 250-252.

الحديثة

د. التصحر: بحيث تعد ظاهرة خطيرة في الجزائر.

الفرع الثاني: مشاكل و معوقات تكنولوجياية.

أولاً: مشاكل و معوقات تتعلق بمستلزمات الإنتاج.

- 1 - يستخدم الإنتاج الزراعي الحالي كميات قليلة للإنتاج من الأزمدة الكيميائية و المبيدات و البذور المحسنة و الجرارات و الآلات، و كذا الاستخدام السيئ لها. فالبذور المستخدمة لاتناسب مشاكل البيئة الإنتاجية كإخفاض معدلات الأمطار، و الأمراض التي تصيب مختلف المحاصيل.
- 2 - تواجه بعض المناطق مشاكل تحول دون التوسع في التسميد مثل ملوحة الأرض المروية، و عدم حصر الأراضي و الاحتياجات السمادية، و عدم توفر الأسمدة بالأنواع و الكميات اللازمة.

ثانياً: مشاكل الإرشاد و البحث الزراعي.

- 1 - ضعف العلاقة بين البحث و الإرشاد الزراعي: إن ضعف حلقات الربط أو انعدامها بين مؤسسات الإرشاد و مؤسسات البحوث الزراعية يعرقل انسياب المعلومات بين الجهات ذات العلاقة و يعطل العمل الرئيسي.
- 2 - غياب الربط بين الإرشاد الزراعي و أجهزة البحث العلمي: حيث يعاني عدم وجود صلة قوية و فعالة بين الجهاز الإرشادي الزراعي من ناحية، و أجهزة البحث العلمي و الزراعي سواء من وزارة الفلاحة أو معاهد و مراكز الفلاحة من ناحية أخرى.¹

الفرع الثالث: مشاكل و معوقات تتعلق بالموارد البشرية و المادية و التنظيمية.

أولاً: مشاكل و معوقات تتعلق بالموارد البشرية.

- 1 - نقص العمالة الزراعية المدربة: على الرغم من وفرة الموارد البشرية لارتباطها بالأعداد المتزايدة من السكان إلا أنه لاعتبارات تتعلق باتجاهات التعليم و التدريب فأن المشروعات الاستثمارية عادة ما تواجهها مشكل نقص العمالة ذات الخبرة و المهارة المدربة على استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة في الإنتاج.
- 2 - ضعف البرامج التدريبية: لا توفر البرامج التدريبية في أغلب الأحيان التكوين اللازم بالنسبة للإطارات المتكونة، و الذي يحتاجونه مبدئياً.

¹ فوزية غربي، نفس الرجوع السابق، ص ص 270، 271.

الحديثة

3 - انتشار الأمية و انخفاض المستوى التعليمي: إن ظاهرة الأمية تعرقل كل مساعي التنمية في جميع المجالات و القطاعات، و لكنها تزداد حدة بين سكان الأرياف و لا شك من أن ضعف المستوى التعليمي بين المزارعين يؤدي إلى المزيد من الجهل بين السكان.

ثانيا: مشاكل و معوقات تنظيمية و مادية.

1 - مشاكل التسويق: تتمثل في تدني نوعية المنتجات المعروضة في السواق و عدم توفر الحد الأدنى من الشروط الفنية، و نقص كبير في الخدمات التسويقية المتوفرة في مجال التسويق، و العجز في الكفاءة التسويقية المدربة، و من أهم المشاكل التي تعيق التسويق الزراعي بشكل عام في المجالات التالية:

أ. المشاكل المتعلقة بالصادرات: تتصف الصادرات الزراعية بالعشوائية إضافة إلى تذبذب الإنتاج نتيجة اعتماد معظم الزراعة على المطار مما أدى إلى التقلب في كمية السلع الزراعية المصدرة من سنة إلى سنة أخرى، تبقى الجزائر بعيدة عن اعتماد أسس و مبادئ تجعلها تحافظ على أسواقها الزراعية.

ب. المشاكل الفنية: خصوصا فيما يتعلق بالقطن و النقل و الفرز و التدرج مما يؤثر سلبا في المنتجات المعروضة في السواق و كذلك الافتقار إلى أصول التقييد بالمواصفات الخاصة بالتصدير مثل عدد الثمار في الصندوق و حالة النضج وغيرها، مما يؤدي إلى عدم الثقة بنوعية المنتجات المصدرة.

2 - التمويل الزراعي: لعل من أبرز المشاكل التي تواجه الأمن الغذائي في الجزائر قلة المخصصات الاستثمارية التمويلية المتاحة في القطاع الزراعي، مما أدى إلى تقصير الطاقات الإنتاجية عن الوفاء بالاحتياجات المتزايدة في الطلي على الغذاء، و تخلف الهياكل و الأنظمة التسويقية و ضعف التجارة.¹

المبحث الثالث: سياسات تمويل القطاع الفلاحي من طرف البنوك التجارية.

تعرضت الجزائر إلى ظروف مختلفة أدت إلى حدوث تغيرات جذرية على صعيد كل الأنظمة و من بينها السياسات الموضوعية من طرف الحكومة التي تضم أيضا سياسة تمويل القطاع الفلاحي عن طريق البنوك التجارية، و من خلال هذا المبحث يتم توضيح السياسات المنتهجة في الجزائر لتمويل القطاع الفلاحي و ذلك من خلال التغيرات الحاصلة على هذه الدولة إلى غاية الوقت الحاضر.

المطلب الأول: تمويل القطاع الفلاحي في ظل إصلاحات سياسة التمويل خلال الفترة 1962-2000.

تحصلت الجزائر على استقلالها باقتصاد متخلف و ضعيف الهياكل القاعدية، سطرت لهذا عدة سياسات تنموية شاملة لجميع قطاعاتها الحيوية منها قطاع الفلاحة، مر القطاع الفلاحي من خلال هذه الفترة بعدة مراحل نذكرها كمايلي:

¹ فوزي غربي، نفس المرجع السابق، ص ص 285-290.

الفرع الأول: نظام التسيير الذاتي للقطاع الفلاحي الجزائري 1962-1972.

بدأت الجزائر بانتهاج نظام التسيير الذاتي و الذي مر بمرحلتين مختلفتين، مرحلة انتقالية و مرحلة التخطيط المركزي.

أولاً: المرحلة الانتقالية 1962-1966 .

تميزت بداية بفوضى التسيير و صدور مراسيم التسيير الذاتي و بداية تأميم الممتلكات و إنشاء التعاونيات الزراعية. تسببت هذه القرارات في ظهور مشاكل اقتصادية منها مشكل تسويق المنتجات الفلاحية في الجزائر، مما جعل هذه المنتجات تصاب بالضرر من جراء التكدس في المزارع إذ في البدء اعتمدت عملية التسويق في القطاع الفلاحي بطريقة حرة و ذلك وفقاً للعرض و الطلب و للتغلب على هذا المشكل أنشأت سنة 1963 مؤسسة متخصصة تقوم بصرف المنتجات الخاصة بقطاع التسيير الذاتي تسمى تعاونية الصرف و البيع (CORC) تعمل تحت إشراف الديوان الوطني للإصلاح الزراعي (ONRA) الذي يعتبر أول ديوان مكلف بتمويل القطاع الزراعي الجزائري المسير ذاتياً و الذي كان يضم آنذاك 2000 مزرعة.¹

رغم الحلول المطبقة إلا أن الجهاز لم يستطع التحكم في ضبط عملية التسويق، فتم إنشاء الإتحاد الوطني للتعاونيات الفلاحية التسويقية في شه جوان 1966، صاحب هذه المرحلة الانتقالية وضع مخططات تنموية شاملة في صورة برامج سنوية مدتها قصيرة، هذا رغم الإمكانيات المادية و البشرية المحدودة و الجدول التالي يوضحها:

الجدول رقم(10): البرامج السنوية المطبقة عشية الاستقلال.

البرامج	سنة تطبيقه	مبلغ استثماره
برنامج التجهيز	1962	2.000 مليار فرنك قدم
البرنامج التنموي الثاني	1963	2.165 مليار فرنك قدم
البرنامج التنموي الثالث	1964	2.971 مليار فرنك قدم
البرنامج التنموي الرابع	1965	1.365 مليار فرنك قدم

المصدر: هيشر أحمد التيجاني، مرجع سبق ذكره، ص 33.

ثانياً: مرحلة التخطيط المركزي 1967-1979.

¹ هيشر أحمد التيجاني، مرجع سبق ذكره، ص 31.

الحديثة

جاءت هذه المرحلة كنتيجة حتمية لما وصلت إليه النتائج الهزلية للمرحلة السابقة، و هي تعتبر نقطة البداية للانطلاق الفعلي في نظام التخطيط بالجزائر، و تحويل الاقتصاد الوطني إلى نظام يعتمد على سياسة تخطيط التنمية، و من خلال البرامج التنموية الطويلة و المتوسطة المدى و الشاملة المطبقة في هذه الفترة، بحيث مرت هذه المرحلة بأربع فترات و هي:

1) المخطط الثلاثي 1967-1969: يعتبر أول محاولة للتخطيط الموجه للاقتصاد، جاء هذا المخطط في ظروف اقتصادية و اجتماعية صعبة بالنظر إلى الانخفاض الكبير في الموارد المالية و تدهور شديد في مستويات الإنتاج الوطني لضعف التحكم في الجهاز الإنتاجي بسبب انعدام إطارات الكفاءة، و المعدلات المرتفعة للبطالة¹.

ازداد نمو قطاع الزراعة و توسعت نشاطاته و تنوعت منتجاته عما كان عليه في السابق بسبب الاستثمارات التي استفاد منها القطاع و المخطط لها، فتطورت مراكز توزيع المنتجات الفلاحية، و أنشأت الدواوين المسؤولة عن التسويق منها: إنشاء الديوان الوطني للعتاد الفلاحي، ديوان الخضر و الفواكه الجزائرية، الديوان الوطني لتغذية النعام، الديوان الوطني للمنتجات الزيتية... الخ.

في نهاية هذه المرحلة لم يرق القطاع الزراعي إلى الأهداف المنشودة له في هذا المخطط بسبب ظهور مشاكل في التسيير منها:

- عدم وجود تخطيط شامل للنهوض بالقطاع الفلاحي.
- سوء تقديم الاحتياجات المالية في الوقت المناسب.
- عدم وجود هيئة في البنك تعمل على مراقبة و متابعة استعمال القروض الفلاحية.

2) المخطط الرباعي الأول 1973-1977: بدء هذا المخطط بنهاية المرحلة التجريبية لنظام التخطيط الثلاثي للتنمية، حيث ركزت الدولة في هذا المخطط على سياسة إستراتيجية التنمية الاجتماعية و الاقتصادية، و هذا بمحاولتها القضاء على مسألة البطالة نهائيا و حل مشكلة سوء التشغيل، فقامت بإدخال الموارد الزراعية و المنجمية في عملية التضييع و المواكبة للتطور التكنولوجي.

ظهرت المعالم الكبرى لسياسة الدولة في هذا المخطط بتحديد نسبة النمو السنوي 9%، و استلزم تخطيط لاستثمارات عمومية ضخمة قدرت بحوالي 28 مليار دينار، تعتمد أساسا على الموارد الوطنية للتمويل التي تنتج فوائد للتنمية و تعمل على رفع مستوى الاستثمارات الاقتصادية لتلبية الحاجيات المالية و الثقافية للسكان.

¹ محمد بلقاسم حسن بلهول، الاستثمار و إشكالية التوازن الجهوي مثال الجزائر، المؤسسة الوطنية لكتاب، الجزائر، ص 415.

الحديثة

كانت تكاليف هذا المخطط تقدر ب 27.740 مليار دج أكبر من تكاليف المخطط الثلاثي 11.081 مليار دج أي الضعف، نظرا لتوسع الاقتصاد الوطني و نشوء قطاعات جديدة كقطاع النقل. و كان نصيب قطاع الصناعة أكبر من حجم الاستثمارات بحوالي 45% ثم يليه قطاع الزراعة بثالث حصة الصناعة 15% بمبلغ 4.14 مليار دج موزعة على استثمارات زراعية منها: 1.18 مليار دج لتقوية و تجهيز مياه الري و منها 800 مليون مخصصة للدراسات و الفلاحة 2.21 مليار دج و الصيد 0.12 مليار دج.¹

و تميزت هذه المرحلة أيضا بتبني مشروع الثورة الزراعية، الذي انطلق بصدور ميثاق الثورة الزراعية في 14/07/1971 و شرع في تطبيقه في جوان 1972. جاءت الثورة الزراعية بسبب عدة ظواهر سلبية أثرت تأثيرا مباشرا على مستوى معيشة الشعب الجزائري منها: التوزيع غير المتساوي للراضي، مخلفات الاستعمار و الظروف غير المستقرة بالنسبة لاستغلال الأراضي.

وصلت سياسة الثورة الزراعية إلى نتائج إيجابية أرادت من خلالها النهوض بالقطاع الزراعي إلا أنها لم تستكمل طريقها و هذا لوجود عدة عراقيل من أهمها:

- التخلف و الأمية التي كانت تعاني منها المناطق الريفية.
- غياب الأساليب الفعالة للإنتاج والاستغلال الأمثل.
- عدم الاعتماد على البحث العلمي في تطوير الإنتاج الزراعي و تربية المواشي.
- عدم توفير الإرشادات اللازمة لمواجهة المشاكل الزراعية، و مسايرة التطورات.²

3) المخطط الرباعي الثاني 1974 - 1977: خلال هذه الفترة كلف البنك الوطني الجزائري بتسهيل قروض القطاع الفلاحي سنة 1955 ليتم فتح الطريق أمام القطاع الخاص للاستثمار في النشاط الزراعي، لكن سرعان ما عادت الدولة إلى سياسة التشدد في منح القروض للقطاع الفلاحي سنة 1976، إذ كانت تقدم القروض للفلاحين بشكلها العيني عبر التعاونيات. وخالها يتم دفع القروض و اتسمت هذه الأخيرة بشروط صعبة منها ارتفاع معدلات الفوائد و تحديد مدة التسديد بخمس سنوات غير قابلة لتجديد.

إن سياسة المخطط الرباعي الثاني اتجهت إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية الهامة منها:³

- بناء اقتصاد اشتراكي عن طريق زيادة الإنتاج و توسيع التنمية بكامل التراب الوطني في إطار الخطة الإجمالية للتنمية، هذا لتدعيم الاستقلال الاقتصادي.

¹ هيشر أحمد التيجاني، مرجع سبق ذكره، ص 38

² هيشر أحمد التيجاني، مرجع سبق ذكره، ص 43.

³ الأمر رقم 74-68 المؤرخ في 02 جوان 1974، المتضمن المخطط الرباعي الثاني.

الحديثة

- محاولة زيادة الناتج الداخلي عند حلول الآجال الحقيقية.

- تدعيم نظام التخطيط للزيادة في قدرات الإنتاج، و لتحسين تنظيم التسيير للقواعد المنتجة.

- وضع نظام الأسعار و جدول وطني للأجور.

4) المرحلة التكميلية 1978-1979: جاءت هذه المرحلة للقضاء على التأخر المسجل في مخططات المشاريع

السابقة بسبب المشاكل الميدانية الحقيقية. سميت هذه المرحلة أيضا بفترة إصلاح 1978، حيث أعيد فيها

تكييف شروط تمويل الاستغلال في القطاع الفلاحي الاشتراكي إذ تم تمويل حملات الحرث و البذور وتقديم

الأسمدة، و كان هذا ضمن تخطيط مقسم إلى ثلاث مراحل، تبدأ بالتخطيط المنجز على مستوى الو=مزرعة و

التعاونية الإنتاجية و المقدم إلى وكالة البنك ليتم التحقق من المعطيات، يأتي في الأخير دور مديرية تمويل الفلاحة

لتسديد القرض للمزارع. و ما يمكن ملاحظته أن التمويل في القطاع الفلاحي عرف بعض التحسن بعد إصلاح

1987 مقارنة مع الفترة 1970-1977. فأصبح القطاع الفلاحي الاشتراكي له قدرات على التمويل الذاتي

حيث ارتفع من 32% إلى 38% خلال فترة المخطط الرباعي الأول و الثاني على الترتيب 60%.

خلال هذه المرحلة حققت الثورة الزراعية عدة نتائج منها شمولها على 13% من مساحة الراضي الزراعية وزعت

على 80 ألف أسرة منها 10% من فقراء الفلاحين، و ساعدت أيضا على تصفية الملكيات الغائبة، و تحرير

الفلاحين و علاقات الإنتاج الإقطاعية.

رغم النتائج إلا أن هذه المرحلة لم تسلم من المشاكل و الفوضى في التسيير و في بعض الحيات البيروقراطية

الإدارية و المحسوبة في التعامل، ولم يسلم منها حتى القطاع العام، فالقطاع العام الزراعي وصل تمثيله في القيمة

المضافة الكلية 7% فقط سنة 1978.¹

الفرع الثاني: القطاع الزراعي الجزائري خلال مرحلة التنمية المركزية 1980-1989.

انخفض الأداء الاقتصادي بسبب تراكم مشاكل التخطيط المركزي و كذا الارتفاع السكاني و اتساع النشاط الصناعي

على حساب بقية الأنشطة الأخرى و تذبذب أسعار البترول. كان الإنتاج الزراعي نهاية 1978 ينمو بوتيرة أقل بكثير

من وتيرة النمو الديموغرافي مما سبب في وجود اختلال في التوازن بين العرض و طلب على المنتجات الزراعية، الشيء

الذي أدى إلى الاعتماد على استيراد مختلف المنتجات الفلاحية، مما أدى في هذه المرحلة إلى التفكير في إجراءات جديدة

في الإصلاح تمثلت هذه الإجراءات في إصلاحات الثمانينات التي انعكست في مخططين تنمويين

أولا: مرحلة إعادة هيكلة القطاع الفلاحي (المخطط الخماسي الأول 1980-1984).

¹ هيشتر أحمد التيجاني، مرجع سبق ذكره، ص ص 43-46.

الحديثة

تميزت هذه المرحلة بوصول سعر البترول أوجه من الارتفاع 40 دولار أمريكي للبرميل سنة 1981، ثم انخفض إلى 26.5 دولار سنة 1985، إلا أنه يبقى محتفظ بقوته الشرائية مما أثر على أهداف برنامج هذه الفترة.

رسمت هذه المرحلة سياسة الجزائر لتنمية الاقتصاد الوطني من خلال محاور كبرى تمثلت في برامج المخطط الخماسي الأول بهدف الوصول إلى نتائج موجزها:¹

- بناء سوق وطنية داخلية فعالة، و قدرة على تعزيز الاستغلال الاقتصادي.
- تحقيق التكامل الشامل بين القطاعات و فروعها.
- إعطاء القطاع الخاص حقه في المشاركة و المساهمة في المخطط
- التقليل من القيود الاقتصادية التي تعرقل حيوية التطور الاقتصادي.

حاولت الجزائر عبر هذا المخطط تدعيم الاستقلال الاقتصادي و القضاء على التبعية التي كرسها المشاكل و الصعوبات و صاحبت السياسات التنموية السابقة، فاتبعت في ذلك سياسة التحكم في التوازنات و النسب العامة للاقتصاد مع تنمية النشاطات الاقتصادية المتكاملة. فاتخذت الجزائر في هذه الفترة إجراءات جديدة تسمح بمشاركة الرأس المال الأجنبي في تحقيق الإستراتيجية التنموية و هذا ضمن إطار الشركات المختلفة.²

ظهرت سياسة إعادة الهيكلة للقطاع الفلاحي في الدعم الذي قدمه بنك الفلاحة و التنمية الريفية الذي أنشأ من إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري لدعم القطاع الفلاحي.

في نهاية مرحلة تطبيق سياسة هذا المخطط وجدت الجزائر أن زراعتها مازالت ضعيفة بسبب عدم امتلاكها لقاعدة متينة في المجال الزراعي تساعدها من الخروج من التبعية للخارج، ولا تسمح لها بتوفير الغذاء الضروري للسكان حيث وصلت إلى حد التهميش على حساب القطاع الصناعي، وتتجلى مظاهر فشل السياسات الزراعية الجزائرية في المؤشرات التالية:

- التحيز الكبير نحو القطاع الصناعي على حساب بقية القطاعات الأخرى.
- خضوع أسعار المنتجات الزراعية للتسعير الإداري الذي لا ينصف تكاليف العملية الزراعية.
- عدم وضوح السياسة التسويقية للمنتجات الزراعية التي انتابها غموض و إهمال.³

ثانيا: المخطط الخماسي الثاني 1985 - 1989:

¹ التقرير العام للمخطط الخماسي الأول (1980-1984)، وزارة التخطيط و التهيئة العمرانية، الجزائر، ص ص 1-5.
² موزاي بلال، الاستثمار و التنمية الاقتصادية بجزيرة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 2003، ص 139.
³ فوزية غربي، مرجع سبق ذكره، ص 99.

الحديثة

في هذه الفترة أثرت نتائج أزمة انخفاض سعر البترول على قطاعات الاقتصاد الجزائري نتيجة ارتباطها بصادرات المحروقات، فظهرت سلبياتها في الارتفاع المتزايد و المستمر لأسعار السلع و المواد المصنعة و الغذائية مع تزايد الاحتياجات الوطنية للمواد الاستهلاكية. تدهور أداء القطاع الفلاحي في هذه المرحلة مما دفع بالدولة إلى إعادة إصلاحه مرة أخرى. و من بين ما كانت تهدف إليه الحكومة الجزائرية من خلال هذا الإصلاح مايلي:

- الاستغلال الأمثل للأراضي الفلاحية.
- تحديد قواعد استغلال الأراضي الفلاحية.
- رفع الإنتاج و الإنتاجية.
- حرية المسؤولية للمنتجين في استغلال الأراضي الزراعية.¹

بدأت الدولة الجزائرية في تنظيم هذا الإصلاح بإصدار قوانين و مراسيم تبين طريقة إعادة الهيكلة و الإصلاح، فأصدرت قانون 88-1 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتضمن توجيه المؤسسات العمومية وانتقالها إلى الاستقلالية، الذي منح بنك الفلاحة و التنمية الريفية حق التدخل و التأكيد على منح القروض بشروط مع تطبيق الصرامة في إعطائها. لم تصل سياسة إعادة إصلاح القطاع الفلاحي إلى النتائج المسطرة لها بل ظهرت مشاكل أدت إلى تدهور القطاع من جديد، حيث ظهرت فيها عدم المساواة و اللاعدالة من حيث النوعية و التجانس و الخصوبة زيادة على تأخر المصالح المعنية في تحديد المساحات و إعطاء عقود الاستفادة لأصحابها و عدم وجود قانون صارم يحمي هذه الأراضي من التوسع العمراني، و هيمنة النشاطات الصناعية على الأراضي الفلاحية.

لم يسلم التكوين الفلاحي من نتائج الإصلاحات إذ كانت لهذه الخيرة واقع سلمي على الإرشاد الفلاحي، حيث تم إلغاء التعاقد بين وزارة الفلاحة و المتكونين حيث كان يضمن لهم التوظيف بعد التخرج مما سبب عدم إقبال الطلبة على التكوين الزراعي.²

تراكمت هذه المشاكل سنة 1989 على الاقتصاد الوطني عموما و القطاع الفلاحي، خصوصا مما جعل الجزائر تواجه هذه الأزمة باتخاذها عدة تدابير لتحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي فقامت بمجموعة من الإصلاحات الهيكلية التي مست جميع قطاعات اقتصادها و تخلت نهائيا عن النظام الاشتراكي، و اعتنقت الليبرالية الاقتصادية أي الانتقال من الاقتصاد المخطط إلى الاقتصاد الحر (اقتصاد السوق).

الفرع الثالث: القطاع الفلاحي من خلال برنامج الإصلاح الاقتصادي فترة ما بعد 1990.

¹ حسن بجلول بلقاسم، تخطيط التنمية و إعادة تنظيم مسارها في الجزائر، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 1999، ص 52.

² رابح الزبيري، فعالية الإرشاد في تطبيق تقنيات الإنتاج العصرية في الزراعة الجزائرية، الملتقى العلمي الدولي الأول، أهمية الشفافية و نجاعة الأداء للاندماج الفعلي في الاقتصاد العالمي، الأوراسي، الجزائر، ص 9.

الحديثة

أطلقت عليها اسم مرحلة الدخول إلى اقتصاد السوق، حيث جاءت إصلاحات 1990 لوضع سياسة تنقل الاقتصاد الجزائري من التخطيط الاشتراكي إلى سياسة الاقتصاد الحر، فعمدت الجزائر إلى إيجاد مناخ ملائم للحد من الآثار السلبية السابقة، و هذا من خلال قانون 1990 الذي يهدف بعث النشاط الفلاحي و محاولة علاج سلبيات قانون 1987، وذلك لحماية الأراضي الفلاحية و ضمان الاستغلال الشامل لها و لقد مرت هذه المرحلة بمرحلتين:

أولاً: مرحلة بداية تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي 1990-1994.

وجدت الجزائر نفسها في مرحلة صعبة اقتصاديا اتسمت بانخفاض عوائد العملة الصعبة، و ضعف الأسلوب الاقتصادي التنموي المتبع و عدم الاستخدام الحسن لعناصر الإنتاج و تميزت إصلاحاتها بالتوجه السياسي¹. بدأت الجزائر في تقنين الإصلاحات بإصدار مجموعة من القوانين و المراسيم هدفها التوجه التدريجي نحو اقتصاد السوق. حاولت الجزائر بهذه السياسات الإصلاحية تحقيق مجموعة من الأهداف الأساسية منها إصلاح القطاع الفلاحي العمومي، حتمت هذه الإصلاحات الاقتصادية على الجزائر على اتخاذ قرارات جريئة تمس أفراد المجتمع حيث ألغت ابتداءً من النصف الثاني من سنة 1992 دعم أسعار السلع الاستهلاكية ما عدا ثلاثة منها: الخبز، الحليب و الدقيق مما أدى إلى تدهور المستوى المعيشي للسكان.

تم تطبيق قرار إعادة جدولة الديون الفلاحية وفق مرسوم وزاري صدر في 1994/07/17 يحمل رقم 94/115، حيث قررت الدولة تمديد آجال تسديد الديون الفلاحية المتأخرة سدادها و ذلك لمدة 12 سنة مضافا إليها سنتين كمهلة لتمكين أصحابها من تكوين أرباح يواجهون بها حقوق البنك.

ثانياً: مرحلة التصحيح الهيكلي 1995-2000.

استمرت الجزائر خلال هذه المرحلة في عملية إعادة جدولة قطاعها الزراعي و هذا في شهر ماي 1997، بلغ عدد الملفات المسجلة لإعادة الجدولة في نهاية السنة المالية 1998/12/31 حوالي 13.416 ملفا منها 13.663 ملفا مقبولا لإعادة الجدولة بقيمة 3 مليار دج، أي بمبلغ إجمالي للديون المجدولة للمرحلتين السابقة و الحالية (1994-1997) تقريبا 7.6 مليار دج و هو ما يقارب عن 30 ألف مستفيد من 100 ألف إجمالي عدد المنتجين المعنيين 30%.

بدأت الجزائر تصدر قوانين تضبط فيها حرية أسعار السلع و الخدمات بموجب الأمر رقم 95/06 المؤرخ في 1995/01/25 و المتعلق بالمنافسة إلا أنها بقيت تتحكم في وضع الأسعار المقنعة لمرحلة الإنتاج و التوزيع لمادة القمح

¹ هيشتر أحمد التيجاني، مرجع سبق ذكره، ص 56.

و بنوعية الصلب والدين، و مادة الحليب لطابعها الإستراتيجي بموجب المرسوم التنفيذي رقم 119 المؤرخ في 1995/04/26 حيث يتضمن تصنيف السلع و الخدمات الخاضعة لنظام الأسعار المقننة.¹


عرف الإنتاج الفلاحي تذبذبا كبيرا نتيجة سوء الأحوال الجوية و تراكم المشاكل الاقتصادية الناتجة من تطبيق سياسة إعادة هيكلة القطاع، فنجد أن القطاع سجل نمو قدره +15% سنة 1995 ليتحسن في 1996 بحوالي +21% ثم يتراجع في 1997 فيسجل -21%، هذا التذبذب يظهر حاليا في إنتاج الحبوب خاصة، فخلال سنة 1994 أنتج 49 مليون قنطار ثم يتدهور إلى 8.6 قنطار سنة 1997 ليقفز إلى 30 مليون قنطار سنة 1998 و يصل سنة 1999 إلى 20 مليون قنطار و يواصل التدهور سنة 2000 إلى 9.2 مليون قنطار.

الشكل التالي يوضح تذبذب إنتاج الحبوب خلال 1991-2000:

الشكل رقم(06): تطور إنتاج الحبوب خلال 1991-2000

¹ هيشتر أحمد التيجاني، مرجع سبق ذكره، ص ص 57،61

الحديثة



المصدر: هيشر أحمد التيجاني، مرجع سبق ذكره، ص 64.

نرى بوضوح في الشكل أعلاه مدى تذبذب إنتاج الحبوب في القطاع الفلاحي خلال الفترة الممتدة من 1991 على 2000 حيث تظهر انعكاسات سوء الأحوال الجوية إضافة إلى أزمة انهيار سعر المحروقات سنة 1994 في ارتفاع أسعار مدخلات هذا القطاع، الآلات، المعدات و الأسمدة و المبيدات. ثم عاد تطور إنتاج الحبوب لينمو سنة 1996 بسبب السياسة الجديدة لإعادة الهيكلة، إلا أنها لم تصمد سنة 1997 نظرا لتأزم الوضع الأمني الذي تسبب في هجرة كثير من الفلاحين من أراضيهم نحو المدن، نتج عنها ضعف مردود إنتاج الحبوب، و استمر حال تذبذب لعدم نجاعة سياسة تسيير القطاع الفلاحي.¹

المطلب الثاني: تمويل القطاع الفلاحي في ظل المخطط الوطني للتنمية 2000-2008.

لقد شهد القطاع الفلاحي عدة إصلاحات تهدف لإيجاد الإطار التنظيمي الأمثل للحصول على نتائج جيدة لتوفير التسهيلات اللازمة للفلاحين، بحيث قامت الدولة بوضع عدة برامج منها برنامج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية الذي يعتبر برنامج لدعم القطاع الفلاحي.

¹ هيشر أحمد التيجاني، مرجع سبق ذكره، ص 64.

الحديثة

الفرع الأول: تعريف المخطط الوطني للتنمية.

- 1 - عبارة عن آلية خاصة ترمي إلى ترقية التأطير التقني والمالي و النظامي، قصد الوصول إلى بناء فلاحة عصرية ذات كفاءة من خلال المحافظة و الحماية و الاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية، كذلك عن طريق استصلاح الأراضي و الاستغلال الأفضل للقدرات الموجودة.¹
- 2 - إستراتيجية كلية تهدف إلى تطور و زيادة فعالية القطاع الفلاحي، و هو مبني على سياسة البرامج المتخصصة و المكيفة مع المناخ الفلاحي الجزائري، و يرجع ظهور هذه المخططات إلى هشاشة القطاع الفلاحي الذي عان من التهميش أزيد من ثلاثة عقود و تكميلا لمسار الإصلاحات و برامج تنمية التي بدأ تطبيقها في التسعينات.²
- 3 - برنامج وضع لحماية المشتريات الفلاحية و الإنتاج الفلاحي سواء كان نباتيا أو حيوانيا أيضا حماية سكان الأرياف، يتكون من عدة مصادر للتمويل من بينها الصندوق الوطني لضبط التنمية الفلاحية.³

الفرع الثاني: أهداف المخطط الوطني للتنمية.

- الحماية و الاستغلال العقلاني و الدائم للموارد الطبيعية.
- الاندماج في الاقتصاد الوطني.
- التخصص الإقليمي للإنتاج الفلاحي.
- ترقية و تشجيع الاستثمار الفلاحي.
- تحسين التنافس الفلاحي و دمج في الاقتصاد العالمي.

الفرع الثالث: الأجهزة المنفذة للمخطط الوطني للتنمية.

أولا: الجهاز الإداري: يقوم بضمان هذا الدور مديرية المصالح الفلاحية بمساعدة الفرقة الفلاحية الولائية.

- 1 - مديرية المصالح الفلاحية (DSA): تعتبر من أقدم الهياكل الفلاحية حيث يعود تاريخ تأسيسها إلى العهد الاستعماري، لكن بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-195 المؤرخ في 23/06/1990 أعيد تنظيم المصالح الفلاحية و تحديد مهام كل مصلحة و من بين مهامها مايلي:
 - السهر على تطبيق النظام في جميع الميادين ذات النشاط الفلاحي.

¹ كفي سلطنة، تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية (2000-2005) في ولاية قسنطينة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التهيئة العمرانية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005-2006، ص 7.

² شعابنة إيمان، مدى فعالية الدعم في إطار سياسة التجديد الفلاحي، مجلة دفاتر السياسة و القانون، عدد 16، جامعة قسنطينة 1، الجزائر، جانفي 2017، ص 308.

³ خديجة عياش، مرجع سبق ذكره، ص 79.

الحديثة

- ضمان تفتيش و مراقبة النشاطات البيطرية و النشاطات الخاصة بوقاية النباتات.
- تحديد أهداف التنمية الفلاحية للولاية و المسائل التي يجب تجنيدها لتحقيق ذلك.
- تحديد المعطيات الإحصائية و إعداد مختلف الملفات و هذا من أجل المتابعة و التقييم للحالة العامة للقطاع الفلاحي.

2 - الغرفة الفلاحية: تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 118-91 المؤرخ في 1991/04/27 و هذا بعد انتخاب و تنصيب هيكلها، و هي عبارة عن مؤسسة ذات طابع صناعي و تجاري وضعت تحت وصاية الوزير المكلف بالفلاحة و بالإضافة إلى كونها عبارة عن منبر لتجمع ممثلي المصالح المهنية الفلاحية و هي متعامل مفضل للسلطات الإدارية في جميع الميادين المهمة بالفلاحة.¹

و يمكن تلخيص مهام الغرفة الفلاحية فيما يلي:

- تنظيم أشكال التشاور و التنسيق و الإعلام و تطويرها، و هذا بين المشتركين فيما بينهم و بين المؤسسات العمومية التي تشغل في محيط الإنتاج، التمويل، التموين، التوزيع و التحويل.
- تساهم في وضع السياسة الوطنية لتنمية النشاطات الفلاحية و تنويعها و إعدادها.
- تنظيم الأسواق و المعارض و المسابقات الفلاحية.
- الإرشاد الفلاحي.

ثانيا: الجهاز المالي: و يضم كل من:

- 1 - الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي:** أنشأ من خلال الأمر 64-72 الخاص بالقانون العام للتعاونيات، مارس عدة أنشطة خاصة بالتأمينات الاجتماعية و الاقتصادية و يمكن تلخيص مهامه فيما يلي:
 - تسهيل و ضمان العمليات التمويلية المحفقة من طرف الشركات و المتصرفين.
 - يساهم في تطوير و تنمية الفلاحة و الصيد البحري... الخ.
 - تطبيق التأمينات على الممتلكات و الأشخاص في القطاعات المعنى بها قانونا.
- 2 - بنك الفلاحة و التنمية الريفية:** تأسس بموجب المرسوم 82-206 المؤرخ في 1982/05/16، و قد تولى عنه إعادة تنظيم البنك الوطني الجزائري و يمكن تلخيص مهامه فيما يلي:
 - وسيلة الدولة في تحقيق الاستغلالية الغذائية من خلال تغطية جميع النشاطات الفلاحية بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي.

¹ مجدولين دهمية، استراتيجيات تمويل القطاع الفلاحي بالجزائر في ظل الإنضمام للمنظمة العالمية للتجارة، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016-2017، ص 169.

- تمويل جميع الاستغلاليات الزراعية بما فيها التابعة للدولة أو الخاصة، كما يقدم مساعدات لجميع الأنشطة الأخرى التي تساهم في تطوير القطاع الفلاحي.
- يمنح القروض طويلة المدى لتمويل الاستثمارات الزراعية الكبرى كالري و تربية المواشي و قروض متوسطة المدى لشراء الآلات و الأسمدة و المواد الكيماوية.¹

الفرع الرابع: القطاع الفلاحي في ظل المخطط الوطني للتنمية الفلاحية.

شهد القطاع الفلاحي خلال الفترة 2001-2004 ظروف ملائمة للإنتاج الفلاحي، فبعد سنة من بداية تنفيذ المخطط الوطني لتنمية الفلاحية سمح لما يقارب 150000 فلاحا و مستثمرا الانخراط في مختلف البرامج المكونة للمخطط الوطني للتنمية الفلاحية بفضل التأطير اللامركزي و الملائم لمختلف الخصوصيات، لقد أظهرت النتائج الأولية من إقبال العالم الفلاحي و الريفي نمو معتبرا حيث بلغت القيمة المضافة للقطاع 387.3 مليار دينار أي ما يقارب 9.2% من الناتج الوطني الخام الذي سجل نمو معتبرا بنسبة 13.2% مقارنة بعام 2000 الذي عرف انخفاضا ب 15% مقارنة بعام 1999.

و إلى غاية 2003 كانت نتيجة الإنتاج الفلاحي أحسن من عام 2002، حيث قدرت النسبة المئوية للقيمة المضافة الفلاحية ب 17% و ذلك راجع لكمية الأمطار المسجلة من جهة و للآثار الأولى لتنفيذ المخطط الوطني من جهة أخرى و قد بدا دورها مهما لدعم الفلاحة و متعدد الأشكال بفضل منح الميزانية المباشرة للقطاع الفلاحي و الضغط الضريبي و المساعدات المالية لتوفير المياه، و برامج كهربائية للأرياف حيث خصصت مساعدة مالية بنسبة 55% و 45% عبر الصناديق المتخصصة للمزارع.

أدى تطبيق هذا المخطط إلى توسيع مساحة الراضي الصالحة للزراعة حيث بلغت سنة 2008 حوالي 413090 كم² مقارنة بسنة 2000 حيث بلغت 400210 كم².

الجدول رقم(11): وضعية القطاع الفلاحي 2000-2008.

السنوات	2000	2004	2008
القيمة المضافة في القطاع الفلاحي(مليار دج)	24.13	34.2	37.09
نسبة القيمة المضافة من	8.87	9.9	6.68

¹ بلعوج حورية، آليات تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، مالية و محاسبة، جامعة مستغانم، 2017-2018، ص 31.

² شويخي هناء، مرجع سبق ذكره، ص 52.

الحديثة

الناتج المحلي			
الأراضي الزراعية	400210	411450	413090
العجز الغذائي(السعر الحرارية، الفرد، اليوم)	62	53	46

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على إحصائيات البنك الدولي.

المطلب الثالث: التجديد الريفي و الفلاحي في إطار البرنامج الخماسي 2010-2014.

التجديد الريفي و الفلاحي خيار استراتيجي أطلق رسميا في أوت 2009، تؤكد هذه السياسة من جديد على الهدف الأساسي الذي تتبعه السياسات الفلاحية المتعاقبة منذ 1962، أي التدعيم الدائم للأمن الغذائي الوطني مع التشديد على ضرورة تحول الفلاحة إلى محرك حقيقي للنمو الاقتصادي الشامل. و تستند هذه السياسة الجديدة على تحرير المبادرات و الطلقات، وعصرنة جهاز الإنتاج و ترجمة القدرات الكبيرة التي يحتوي عليها بلدنا و مجتمعنا. وتهدف إلى إعادة تنظيم مختلف أجهزة التأطير الموجودة عن طريق ترميم التجارب و مواجهة التحديات الجديدة التي يفرضها الوضع الدولي و تقوم هذه السياسة في مجملها على ثلاث ركائز أساسية.¹

الفرع الأول: التجديد الريفي.

تهدف هذه السياسة إلى ضمان التسيير الدائم للموارد الطبيعية وتكفل الفاعلين المحليين في الميدان بالأعمال التالية: حماية الأحواض المنحدرة، تسيير و حماية الثروات الغابية، مكافحة التصحر، حماية الفضاءات الطبيعية و المساحات المحمية و استصلاح الأراضي. و لم تعد هذه السياسة سياسة قطاعية فقط و إنما وطنية من خلال اتصالها ب 21 وزارة ممثلة في اللجنة الوطنية و مصادقة الحكومة على المخطط جاءت في سياق مواصلة الأهداف المسطرة للنهوض بالريف الجزائري الذي خصصت له وزارة الفلاحة 60 مليار دينار سنويا، و هو يمثل 20% من الغلاف المالي المخصص للقطاع الفلاحي، و في حين أن القطاعات الأخرى مجتمعة خصصت لمخطط التنمية الريفية 300 مليار دينار.

تقوم سياسة التجديد الريفي على ركائز أساسية وهي:²

¹ دندن فتحي حسن، تطور القطاع الفلاحي في ظل البرامج التنموية 2000-2014، مذكرة لنيل شهادة ماستر، علو اقتصادي، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2015-2016، ص 58.

² هاشمي الطيب، القطاع الزراعي في الجزائر في ظل الوفرة المالية للفترة 2006-2013 بين الإنجاز و العقبات، الملتقى الدولي التاسع حول استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات و التحديات الاقتصادية الدولية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، 23/24 نوفمبر 2014، ص 6.

الحديثة

- تحديث القرى و المداشر من خلال تحسين الظروف المعيشية و القضاء على السكنات الهشة و غير المستقرة و استبدالها بمساكن لائقة تتوفر على وسائل الراحة.
- تطوير و تنويع الأنشطة الاقتصادية في الوسط الريفي، و تتمثل في التنمية المحلية والتجارية، السياحة الريفية، الحرف، تسمين المنتجات المحلية، خلق و تطوير المؤسسات المتوسطة و الصغيرة، الطاقة المتجددة، تكنولوجيا الإعلام و الاتصال.
- حماية و تسمين الموارد الطبيعية المتمثلة في الغابات، السهوب، الواحات، الجبال، الخط الساحلي و الأراضي الفلاحية.
- حماية و تسمين الممتلكات و الثروة الريفية المادية و غير المادية، والتي تتمثل في المنتجات الزراعية، المباني... الخ.

الفرع الثاني: التجديد الفلاحي.

تعتمد هذه السياسة على البعد الاقتصادي و مردود القطاع لضمان و بصفة دائمة الأمن الغذائي للبلاد، و يهدف إلى تعزيز قدرات الإنتاج، زيادة إنتاج المحاصيل و المنتجات الإستراتيجية، تعزيز و توسيع نطاق الجهاز التنظيمي الجديد للمنتجات ذات الاستهلاك الواسع. حيث خصص للقطاع الفلاحي ظرف مالي قدره 600 مليار دينار على مدى الخمس سنوات 2010-2014، أي ما قيمته 120 مليار دينار سنويا من أجل برامج التجديد الفلاحي. حيث اعتمدت هذه السياسة على ثلاثة ركائز و هي:

- انطلاق برامج تهدف إلى التكثيف و التحديث من أجل زيادة الإنتاج و الإنتاجية، و تطوير المنتجات ذات الاستهلاك الواسع كالحيوب، الحليب الاصطناعي، البقول... الخ.
- تطبيق نظام الضبط و الذي يهدف من جهة تأمين و تثبيت عرض المنتجات الغذائية ذات الاستهلاك الواسع و حماية مداخيل الفلاحين و المستهلكين، و من جهة أخرى لتحقيق هذين الهدفين يجب أن تكون الأنشطة المبرمجة تستهدف تعزيز الأدوات الضرورية للضبط كأماكن تخزين المنتجات الفلاحية.
- إنشاء بيئة آمنة من خلال إطلاق قروض بدون فوائد كقرض الرفيق لشراء المعدات و الآلات الفلاحية و وضع تأمينات فعالة من أجل الحد من انخفاض المردودية و الكوارث الفلاحية، لتعزيز ودعم التعاضدية الريفية الجوارية و المنظمات المهنية.¹

الفرع الثالث: برنامج دعم القدرات البشرية و التقنية.

تأتي هذه الركيزة كرد على الصعوبات التي يواجهها الفاعلون للاندماج في السياسة الجديدة، فيما يتعلق بعنصر المعرفة و التحكم بتقنيات الإنتاج الحديثة، حيث ترمي هذه الإستراتيجية إلى تحسين قدرات و طرق العمل، و يعزز هذا البرنامج

¹ هاشمي الطيب، نفس المرجع السابق، ص 6.

الحديثة

إمكانيات السلطات الوطنية للصحة النباتية و البيطرية و الغائية و كذا وسائل التنشيط و المراقبة و عصرنة أنظمة الإعلام و الاتصال للإدارة الفلاحية، فمن اللازم تزويد المربين و المتعاملين الاقتصاديين بالتكنولوجية و المهارة لجعل الإنتاج يستقر عند مستويات مرتفعة.

و من بين أهداف هذه السياسة مايلي:

- الاستثمار البشري من خلال التكفل بالقدرات البشرية للقطاع و ترقيتها عن طريق برامج التكوين و البحث و الإرشاد الفلاحي، إضافة إلى التطوير التقني لجعل القطاع يتماشى مع المستجدات.
- تحديث المناهج للإدارة الفلاحية.
- تعزيز القدرات المالية و البشرية لكل المنظمات و الوكالات المكلفة بدعم العاملين في القطاع الفلاحي.
- دعم مصالح المراقبة و الحماية البيطرية و الصحية النباتية، و مصالح إصدار الشهادات الصحية النباتية من البذور و الشتلات، و المراقبة التقنية لمكافحة الحرائق.¹

¹ هاشمي الطيب، نفس المرجع السابق، ص 7.

خلاصة الفصل:

من خلال دراسة الفصل الثاني تم التوصل إلى أن للمشاريع الاستثمارية أهمية في أي اقتصاد و خاصة في مجال الفلاحة، فقد أولت الجزائر اهتمام خاصا بهذا النوع من المشاريع و خاصة من ناحية تمويلها حيث تمت العديد من التغييرات و التجديدات للنهوض بهذا القطاع، و جعلت أهم ممول للقطاع الفلاحة هو البنوك التجارية، كي تكون هناك فعالية للنهوض به فقد خصصت بنك الفلاحة و التنمية الريفية للقيام بهذه التمويلات ضمن إطار وزارة الفلاحة و التنمية الريفية، و وضعت على أساسه مخططات على حسب الوضعية الاقتصادية العالمية و الداخلية، و التي تصب بالضرورة في مصلحة الاقتصاد الجزائري بالدرجة الأولى و مصلحة المستثمر الفلاحي الجزائري.

تمهيد:

بعد دراستنا للجانب النظري لموضوع واقع تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية الفلاحية في ظل التوجهات الحديثة للجزائر، سنحاول من خلال هذا الفصل التطبيقي إسقاط ما تم الوصول إليه نظريا على ما هو موجود في الواقع ومن ثم إبراز الفجوة بينهما و محاولة معالجتها.

لذلك قمنا بتربص ميداني في بنك الفلاحة و التنمية الريفية بذراع البرج من أجل الوقوف على كيفية تمويل مشروع استثماري، و لدراستنا للجانب التطبيقي تم الاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف الوكالة.

و انطلاقا من الدراسة الميداني لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، سنتطرق لإلى نظرة شاملة عن البنك و ذلك من خلال تقسيمنا لهذا الفصل إلى ثلاث مباحث و هي:

المبحث الأول: مدخل عام إلى بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

المبحث الثاني: الإجراءات العامة لمنح قرض في بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

المبحث الثالث: معالجة و دراسة ملف طلب قرض.

الفصل الثالث:

دراسة حالة تمويل مشروع إستثماري من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة بشلول -463-

المبحث الأول : مدخل عام إلى بنك الفلاحة و التنمية الريفية

سنجتهد من خلال هذا المبحث في تفصيل عنصرين أساسيين يتمثلان في تقديم بنك الفلاحة و التنمية الريفية من جهة و ذلك من خلال عرض عام له و من جهة أخرى الوكالة المستقبلية و المتمثلة في الوكالة 462 بذراع البرج و التي هي الوكالة موضوع العمل، و قبل هذا نستعرض تعريفا عاما للبنك.

المطلب الأول: تعريف و نشأة بنك الفلاحة و التنمية الريفية

- أولا: تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية: يعتبر بنك الفلاحة و التنمية الريفية واحدا من البنوك التجارية الجزائرية التابعة لجملة البنوك الأخرى التي يشكل مجموعها ما يسمى ب : الشبكة البنكية أو المجموعة البنكية الناشطة تحت إشراف البنك المركزي الجزائري المسير و المؤطر الوحيد للسياسة النقدية الجزائرية، و هو شركة ذات أسهم يتخصص في المجال الفلاحي و كذا كل النشاطات الخاصة بالتنمية الريفية، و هو من أهم البنوك في الجزائر إذ تعتبر مساهماته جوهرية في الاقتصاد الوطني.

- ثانيا: نشأة بنك الفلاحة و التنمية الريفية:

1/ بنك الفلاحة و التنمية الريفية : أنشئ بنك الفلاحة و التنمية الريفية بموجب المرسوم رقم 105/88 بتاريخ 13 مارس 1982، و هو مؤسسة مالية وطنية تنتمي إلى القطاع العمومي، و مع بداية التسوية الاقتصادية سنة 1988، عدل و أكمل بقانون 01/88 الذي حدد نهائيا النظام الأساسي للبنك بتاريخ 12/01/1988 و وضع طرق العمل و إجراءات التحويل، فتحول بنك الفلاحة و التنمية الريفية إلى شركة ذات أسهم و هذا التحويل سجل بعقد أصلي بتاريخ 19/02/1989 لدى مكتب التوثيق للسيد - ميندسان- موثق بالجزائر العاصمة. و جاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية لمهمة تطوير القطاع الفلاحي و ترقية العالم الريفي. في بداية المشوار تكون البنك من 140 وكالة متنازل عنها من طرف البنك الوطني الجزائري BNA و أصبح اليوم يتكون من 35 مديرية و 400 وكالة موزعة على المستوى الوطني. و يشغل بنك الفلاحة و التنمية الريفية حوالي 7000 عامل ما بين إطار و موظف نظرا لكثافة شبكته و أهمية تشكيلته البشرية.

صنف بنك الفلاحة و التنمية الريفية من طرف مجلس قاموس البنوك (BANC Aalmanach) طبعة 2001 في المركز الأول في ترتيب البنوك التجارية و يمثل البنك كذلك المركز 668 في الترتيب العالمي ما بين 4100 بنك مصنف و قد مر بنك الفلاحة و التنمية الريفية بعدة مراحل نذكرها فيما يلي :

- من 1982 إلى 1990 : خلال السنوات الثمانية الأولى، كان هدف البنك المنشود هو فرض وجوده ضمن العالم الريفي بفتح العديد من الوكالات في المناطق ذات الصبغة الفلاحية، و بمرور الزمن اكتسب البنك سمعة و كفاءة عالية في ميدان تمويل القطاع الزراعي، قطاع الصناعة الغذائية و الصناعة الميكانيكية الفلاحية، هذا

الاختصاص كان منصوحا في إطار الاقتصاد المخطط، حيث كل بنك عمومي يختص بإحدى القطاعات الحيوية العامة.

- من 1991 إلى 1999 : بموجب صدور قانون 10/90 الذي أتى لإنهاء فترة تخصص البنوك و وسع لبنك الفلاحة و التنمية الريفية آفاقه إلى مجالات أخرى من النشاط الاقتصادي خاصة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة و المتوسطة بدون الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقات مميزة في المجال التقني، هذه المرحلة كانت بداية لإدخال تكنولوجيا الإعلام الآلي 1991، و تطبيق نظام " SWIFT " لتطبيق عمليات التجارة الخارجية.

- في سنة 1992 : تم وضع برمجيات (Progiel Sybu) مع فروع المختلفة للقيام بالعمليات البنكية من تسيير القروض، عمليات الصندوق للودائع، الفحص عن بعد لحسابات الزبائن. إدخال الإعلام الآلي على جميع عمليات التجارة الخارجية. إدخال مخطط الحسابات الجديد على مستوى الوكالات.

- و في سنة 1993 : تم إنهاء عملية إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات البنكية.

- في سنة 1994 : تشغيل بطاقة السحب و التسديد BADR.

- في سنة 1996 : إدخال عملية الفحص السلبي Télétraitement و فحص إنجاز العمليات البنكية عن بعد.

- في سنة 1998 : تشغيل بطاقة السحب ما بين البنوك.

أما المرحلة الأخرى فتميزت بوجود التدخل الفعلي للبنوك العمومية لبعث نفس جديد في مجال الاستثمارات المنتجة و جعل نشاطها و مستوى مردودها يسايران قواعد اقتصاد السوق في مجال تمويل الاقتصاد، كما رفع البنك إلى حد كبير من حجم القروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة و المتوسطة، و في نفس الوقت رفع مستوى معوناته للقطاع الفلاحي بهدف مسايرة التحولات الاقتصادية و الاجتماعية العميقة، و من أجل الاستجابة لتطلعات زبائنه، مع وضع برنامج خماسي يركز خاصة على عصنة البنك و تحسين الخدمات و كذلك إحداث تطهير في ميدان المحاسبة و في الميدان المالي، و نتج عن هذا البرنامج الإنجازات التالية :

❖ القيام بفحص دقيق لنقاط القوة و نقاط ضعف البنك و إنجاز مخطط تسوية للمؤسسة لمطابقة القيم الدولية و كان هذا في سنة 2000.

❖ تعميم نظام الشبكة المحلية مع إعادة تنظيم برنامج (Sybu) كزبون مقدم الخدمة Client Serveur و هذا في سنة 2002.

أما من جانب التطهير الحسابي و المالي :

❖ إعادة النظر في تقليل الوقت و تخفيف الإجراءات الإدارية و التقنية المتعلقة بملفات القروض " لمدة تتراوح

ما بين 10 و 90 يوما " سواء بالنسبة لقروض الاستغلال أو قروض الاستهلاك.

❖ تحقيق مشروع البنك الجالس " Banque Assise " خدمات مشخصة.

❖ إدخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية.

❖ إنشاء تطبيق آلي يختص بإدخال آليات الدفع في مجال التعامل الافتراضي.

من خلال ما سبق ذكره فإن بنك الفلاحة و التنمية الريفية هو :

- البنك الأول في ترتيب البنوك الجزائرية و يقوم باستعمال :

• نظام SWIFT منذ سنة 1991 .

• الإعلام الآلي في جميع عمليات التجارة الخارجية.

• الشبكة الأكثر كثافة على التراب الوطني.

• بنك يقوم بتمويل كل القطاعات الاقتصادية.

2/ الوكالة المستقبلية (462 ذراع البرج):

في إطار توسيع نشاطات بنك الفلاحة و التنمية الريفية و نظرا لحجم الحاجات و الطلبات ذات الطابع الفلاحي

و الاستثماري خاصة، فيما يخص ولاية البويرة، جاء قرار إنشاء و تأسيس الوكالة "462"، في تاريخ 1999/02/02.

تعتبر الوكالة "462" خلية من الخلايا القاعدية البنكية للمؤسسة النقدية بنك الفلاحة و التنمية الريفية عامة، و

تدخل ضمن الهيكلية القاعدية لهذه الأخيرة تحت ما يسمى ب: " الوكالات المحلية للإستغلال - Agences

Locales D'Exploitation -"، و التي تعتبر الوصلة المباشرة مع الزبائن. و كما ذكرنا من قبل، تأسست وكالة

ذراع البرج ذات المؤشر البنكي " 462 " بتاريخ 1999/02/02 و فتحت أبوابها تحت إدارة مديرها السيد : "

لونيس محمد"، بحضور إدارات سامية من بنك الفلاحة و التنمية الريفية بالجزائر.

جاء تنصيب هذه الوكالة، كخلية عملياتية قاعدية، من أجل دعم نشاط الوكالة المركزية لولاية البويرة " 458 "

ن التي تكاثرت عليها طلبات الزبائن حيث استدعى الأمر إنشاء وكالة جديدة تابعة لها، لتدعيم نشاطها و مساهمها. و

تقع الوكالة " 462 " بحي 280 مسكن بذراع البرج ولاية البويرة، ب 12 موظفا، يمارسون مختلف النشاطات البنكية

من عمليات الشباك، الصندوق، و المحفظة البنكية، و كذلك مصلحة القرض و كذا فتح الحسابات البنكية.

ب/ مختلف مصالح الوكالة :

تتفرع وكالة ذراع البرج " 462 " على هيكلها التنظيمي على نحو يوزع المهام وفقا لطبيعة كل مصلحة، و تتمثل

مصالح الوكالة في :

1 مصلحة الزبائن Service Clientèle :

تتم مصلحة الزبائن في وكالة ذراع البرج " 462 " بكل ما يعني مشاكل الزبائن و حاجاتهم في العمليات البنكية، و تنقسم هذه المصلحة إلى :

❖ المحفظة البنكية Portefeuille:

تعتبر المحفظة البنكية أهم مصالح الوكالة، و تعنى بالعمليات التي لا تمس السيولة النقدية (النقد الملموس) و تشتغل بوثائق رسمية منها الداخلية (عمليات تخص زبائن الوكالة) و منها الخارجية (عمليات ما بين البنوك).

❖ الصندوق Caisse :

يعتبر الصندوق رئة أي وكالة بنكية، نظرا لخصوصيته المتمثلة أساسا في عمليات السيولة. و يعتبر الصندوق أحد أهم عناصر البنك، و يعمل بالتنسيق الدائم و المستمر و المباشر مع المحفظة البنكية و الشباك.

-) هذا الأخير (الشباك) يتم فيه التسجيل المحاسبي لعمليات السحب و الإيداع التي يقوم بها الزبائن
-) Comptabilisation)، في النظام البنكي المعتمد (Sybu)، اعتمادا على رموز العمليات البنكية Codes D'Opérations) و تتم العمليات كالتالي :

- في حالة السحب : يتم أولا التسجيل المحاسبي الآلي للعملية، ثم يقوم أمين الصندوق بالدفع.

- في حالة الإيداع : يحدث العكس، حيث يقوم أمين الصندوق أولا بحساب المبالغ المالية المراد إيداعها، ثم يمضي الزبون استمارة الإيداع بعد ملئها، و بعدها يتم التسجيل المحاسبي الآلي للعملية على مستوى الشباك.

2 مصلحة القرض Service Crédit :

مصلحة القرض مصلحة جوهرية في النشاط البنكي لأي وكالة كانت، و تتم مصلحة القرض في وكالة ذراع البرج (462) بدراسة كل أنواع الملفات الخاصة بطلبات القروض و معالجتها، حيث تركز على عدة نقاط منها، خاصة ما يعني بالمردودية، و تقوم بمتابعة الملفات حتى بعد منح القرض من أجل التغطية و التحصيل لحالات عدم التسديد و العجز.

○ مهام أخرى لمصلحة القرض :

- المشاركة في إعداد جداول الإحصاءات البنكية، سواء منها الشهرية أو الثلاثية (الفصلية) أو السنوية، الخاصة بالوكالة، و هذا من أجل الإستغلال الحسن و الأمثل لتدرج السلطات داخل الهرم البنكي للوكالة.


3 الخلية القانونية Cellule Juridique:


الخلية القانونية، خلية مستقلة النشاط نسبيا، حيث تميل طبيعة نشاطها على كونها إدارية أكثر منها محاسبية. و يقوم على الخلية القضائية، لجنة إدارية متخصصة في الشؤون القضائية و الحقوق و النزاعات و غيرها من المسائل الخاصة.

تسهر الخلية على إتمام ما يلي :


- فتح الحسابات البنكية، و التأكد من سلامة الوثائق و صحة الملفات المقدمة إداريا و كونها خالية من الأخطاء الإدارية التي توقع الزبون و البنك معا في مشاكل مستقبلا.
- السهر على القضايا و النزاعات التي تخص البنك.
- متابعة ملفات الحسابات البنكية التي فيها مشاكل، و العمل على تطبيق القانون البنكي بصرامة بغية تجنب كل أنواع المشاكل، و في هذا الصدد، تمتلك الخلية في حالة ثبوت هذه المشاكل أحقية تجميد الحسابات، و إيقافها مؤقتا لغاية حلها.
- القيام بعمليات التحصيل البنكي.
- التنسيق مع مختلف مصالح الوكالة البنكية.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية
الشكل رقم(06): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية





الشكل رقم (06): الهيكل التنظيمي للوكالة 462 - ذراع البرج-



- القبض
- الشيكات المضمونة
- التحويل
- السحب
- الإيداع
- المعاينة

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

المطلب الثالث : أهداف و خصائص بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الفرع الأول :أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية :

إن بنك الفلاحة و التنمية الريفية يسعى إلى تحقيق أهدافه المتمثلة في تمويل القطاع الفلاحي و ذلك من خلال تحديد مختلف المهام التي تساعد على تدعيم هذا القطاع الحيوي، و لهذا فإنه يمكن تلخيص أهم مهام بنك الفلاحة و التنمية الريفية فيما يلي :

■ و ضع الإمكانيات المالية الممنوحة من قبل الدولة الجزائرية لتدعيم و تنمية القطاع الفلاحي، الري، الصيد و النشاطات الحرفية.

■ القيام بالمساعدات المالية الضرورية للنشاطات المتعلقة بالمؤسسات الخاصة، و التي تساهم في تنمية العالم الريفي كالأطباء، الصيدلانيون، أطباء الأسنان، البيطريون ، الحرفيون (الصناعة التقليدية)، تجار الخواص.

■ التطور الاقتصادي للوسيط الفني.

■ اعتباره كأداة من أدوات التخطيط المالي قصد المشاريع الفلاحية المسطرة في مختلف المستويات التنموية.

■ القيام بالعمليات التالية :

- منح القروض طويلة و متوسطة الأجل.

- معالجة جميع العمليات البنكية (قروض ، صرف ، خزينة).

- تعامل مع مؤسسات القرض العمومية الأخرى.

- تمويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية.

وهذا يترتب عليه في نفس السياق العمل على :

- الحفاظ على حصته في السوق و التأقلم مع هذه التغيرات.
- جلب الزبائن لتحقيق أكبر ربح ممكن.
- تطوير جودة الخدمة و العلاقات مع الزبائن.
- إبقاء أكبر بنك في البلد.
- العمل على توسيع شبكته لتلبية كل المتطلبات عبر التراب الوطني.
- شهود نمو سريع و تبدل جذري في هيكله هذه المرحلة الانتقالية.
- توسيع إدخال الإعلام الآلي و كل الوسائل التكنولوجية الحديثة.

الفرع الثاني: خصائص بنك الفلاحة والتنمية الريفية

لبنك الفلاحة و التنمية الريفية عدة خصائص أهمها :

- 1/ يتأثر برقابة البنك المركزي و لا يؤثر عليه، و يمارس البنك المركزي رقابته على البنوك من خلال مكلف بذلك ، في حين أن البنوك التجارية مجتمعة لا يمكنها أن تمارس أية رقابة أو أي تأمين على البنك المركزي.
- 2/ يعتبر بنكا متخصصا و في نفس الوقت بنك عاما بحيث تتركز أهدافه الأساسية من خلال النشاط في المجال الفلاحي والتطوير الريفي لكنه في نفس الوقت بنك مفتوح على نشاطات أخرى مثل البناء و التجارة و النشاطات الحرفية كما أنه بنك يتعامل في نفس الوقت مع صناديق التقاعد الخاصة بالعملة الصعبة و يحتوي أيضا من ضمن ما يحتويه على فتح الحسابات الخاصة بالتوفير لجميع الشرائح.
- 3/ من خلال العدد الكبير للحسابات المفتوح في شبائك بنك الفلاحة و التنمية الريفية يعتبر هذا البنك واحدا من أهم البنوك فيما يخص السيولة.
- 4/ يمتلك بنك الفلاحة و التنمية الريفية أكبر شبكة عمل بما يقارب 400 وكالة موزعة على كامل التراب الوطني.
- 5/ نظام المعلومات المستخدم في بنك الفلاحة و التنمية نظام متطور جدا يتميز بالشمولية و الدقة العالية ما يسمح للموظفين بالعمل بأريحية و أمان و هذا يدخل في إطار مشروع يسمى ضخم بـ Global Banking و الذي تبنته المؤسسة منذ سنة 2009 و تحقق إنجازها سنة 2017.

المبحث الثاني: الإجراءات العامة لمنح قرض في بنك الفلاحة و التنمية الريفية

تجتهد مصلحة القرض التابعة لوكالة ما بينك الفلاحة و التنمية الريفية انطلاقا من المعطيات التي تتوفر عليها ملفات طلبات القروض التي تقدم بها الزبائن على مستوى هذه الوكالات، على الإطلاع على كل المعلومات الخاصة بالمشروع، و يقوم المكلف بالدراسات المتخصص في القرض على تحليل المشروع المقدم و ينكفي على دراسة المتوفر من المعلومات، و تشخيص الحالة و تحليل عدة عوامل تعتبر كمؤشرات هامة، تساهم في اتخاذ قرار القبول أو الرفض، و منها :

○ المردودية المتوقعة من المشروع الذي تقدم به الزبون.

○ الأهداف الاقتصادية (خاصة) التي يسعى إليها صاحب المشروع.

إن دراسة ملف طلب القرض من طرف اللجنة الداخلية التابعة للوكالة، تعتبر خطوة جوهرية في مصير المشروع، إذ تعتبر الدراسة الأولية من الأهمية بمكان بحيث تكون شاملة و تحصر كل نقاط الملف المقدم، و يتم اتباع منهجية معتمدة من طرف البنك، و تحليل دقيق وفق إستراتيجية مضبوطة و واضحة، بدء بترتيبات الملف مرورا بالزيارات الميدانية، وصولا إلى قرار القبول أو الرفض.

المطلب الأول : دراسة تقنية اقتصادية

أولا- تقييم أولي للمشروع :

تعتبر هذه الخطوة المبدئية، كمفتاح انطلاق دراسة المشروع (الملف)، حيث يشمل التنقيب الاقتصادي في الملف رؤية شاملة من طرف اللجنة الدارسة، تتمثل في التحقق من فحوى الملف المقدم، و منه موضوع المشروع و طبيعة النشاط المعتمد فيه، إضافة إلى المنهجية المتبعة في تنفيذه، و قد يتوسع التقييم الأولي ليشمل نقاط عدة، مثل :

❖ أثر المشروع على المحيط.

❖ تجانس طبيعة المشروع مع الأهداف العامة المسطرة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

إن التقييم الأولي العام للمشروع، كفيل بوضع تشخيص عام لطبيعة المشروع الجاري دراسته، و بالتالي رصد كل المعلومات العامة المتعلقة به، من أجل تذليل عقبات الدراسة، و وضع توطئة للخطوة القادمة، و تمهيد السبيل لدراسة عناصر أخرى جوهرية تمس بالخصوص الجدوى الاقتصادية من المشروع.

ثانيا- دراسة ميادين النشاط الاستثماري المقترح :

إن الحديث عن طبيعة النشاط الإستثماري يقودنا و لاشك على الحديث عن بيئته الاقتصادية، و كذا مختلف الأقطاب التي تتم ممارسة النشاط فيه.

و انطلاقا من هذه الفكرة، تستلزم دراسة ملف المشروع المقترح، التطرق إلى دراسة المعلومات المتعلقة بميدان و نوع النشاط، و الأسواق المستهدفة و المقترحة من طرف المستفيد.

إن هذه العناصر تقتضي من اللجنة الداخلية المتخصصة في القرض، و التابعة للوكالة، وضع عين عليها، من أجل احتواء كل المعلومات الخاصة بكل العناصر التي يمكن أن تؤثر في مصير المشروع و تسييره، و بالتالي الرفع من احتمالات صحة اتخاذ القرار فيه.

و يعتبر التحليل المالي واحدا من الأدوات الإقتصادية الرياضية التي تعتمد عليها البنوك لرصد الحسابات الصحيحة، و بالتالي اتخاذ القرارات السليمة فيما يخص المشاريع المقترحة، و انطلاقا من هذه النقطة، يقوم بنك الفلاحة و التنمية الريفية بتحليل نماذج الحسابات المقدمة، و كذلك دراسة الميزانيات التقديرية المتوفرة في الملف و نسب النشاط و التسيير . إن هذه الأدوات المالية تسمح بمعرفة مؤشر ارتفاع و انخفاض رأس المال العامل، و يلزم في حالة الحصول على مميزات جبائية للإنطلاق بضرورة تقديم تبرير لمصلحة الضرائب، و إذا كان التقدم بميزانية تقديرية و جداول حسابات مالية مضبوطة من طرف خبير محاسبي، يعتبر بالنسبة لصاحب المشروع بمثابة توثيق محاسبي للمشروع، فهو بالنسبة للجنة الداخلية الدارسة لموضوع طلب القرض، تعتبر المصدر الأول و الرئيسي لكل المعطيات المالية و الإقتصادية التي تنجر وراءها المؤشرات المحاسبية و التي من خلالها يتم تأكيد قرار القبول أو الرفض.

إنه من غير الممكن التقدم في دراسة موضوع المشروع إلا بعد ضبط كل المعلومات الخاصة بميدان النشاط الاستثماري المقترح.

المطلب الثاني : الضمانات البنكية

إن الوصول إلى اتخاذ قرار تمويل مشروع ما في بنك الفلاحة و التنمية الريفية لا يمكن أن يتم إلا بعد استنفاد الدراسة الشاملة للملف من كل جوانبه.

و إذا كانت دراسة نسب الخطر و إمكانيات عدم التسديد تمثل واحدة من أهم النقاط التي تنصب عليها جهود الدراسة و التحليل، فإن البنك و بغية احتواء هذه النقطة بالذات يقوم بفرض ضمانات على الزبون، تكون سهلة التحقيق، و أكيدة التحصيل، في حالات الإختلافات الجنايية و ما شابهها من نزاعات، من أجل تفادي مختلف أشكال الأخطاء.

تختلف طبيعة الضمانات التي يقترحها البنك باختلاف طبيعة المشروع، و كذا نوع النشاط الممارس و الهدف المراد تحقيقه منه.

و انطلاقا من هذه الفكرة، يمكننا حصر العديد من أنواع الضمانات المفروضة، غير أنها تنصب كلها في تحقيق هدف واحد، ألا وهو تجنب الأخطار المتعددة و على رأسها خطر عدم التسديد، و توفير التأمين الحقيقي لعملية الإقراض، و استرجاع قيم التمويل جزئيا و كليا.

المطلب الثالث: دراسة القرض (قرار القبول أو الرفض)

بعد تقديم ملف القرض من طرف الزبون، يقوم مجلس القرض (اللجنة الداخلية) بدراسته على مستوى الوكالة، و إبداء رأيه الأولي فيه، و بعدها يحول الملف في نسخة أخرى على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال (الخلية القضائية المتخصصة في دراسة ملفات طلبات القروض)، و هذا من أجل إقامة دراسة ثانية معمقة، تتركز على العناصر الموضوعية.

و في هذا الصدد، و بعد القيام بالدراسة الثانية للملف، نكون أمام حالتين :

* **الأولى** : - في حالة قبول الملف يتم تحرير ترخيص لقبول القرض الذي هو وثيقة رسمية للبنك، و لإعدادها يجب احترام التدابير القانونية المعمول بها، حيث في كل الأحوال يجب أن لا يكون محررا باليد أو يحمل أي بيان خطي، و إذا ظهر هناك شك أو غموض وحب الحجز فورا ببيان كتابي، و النسخة الأصلية ستحول على مستوى الوكالة.

* **الثانية** : - في حالة عدم قبول الملف (الرفض)، و إذا تم اعتبار أن اللجنة القضائية التابعة لمجمع الاستغلال (GRE) بعد قرارها بالرفض لم تأخذ بعين الاعتبار بعض العوامل أو لم تقدر بعض العناصر، أو جوانب الملف بقيمتها الحقيقية، ففي بنك الفلاحة و التنمية الريفية، يحق للزبون (صاحب المشروع) التقدم بوثيقة طعن للوكالة المعنية، حيث بعد تقديم هذا الطعن، تقوم الوكالة ثانية برفعه إلى المجمع الجهوي للاستغلال، و الذي بدوره ينظر في هذه المسألة ثانية، و يعيد وضع تقييم للملف المقدم بهدف الدراسة، و إعادة صياغة قرار نهائي في المشروع (قبول أو رفض).

المبحث الثالث: معالجة و دراسة ملف طلب قرض

المطلب الأول: تقديم المؤسسة طالبة القرض

1- معلومات عامة حول المؤسسة (الوكالة)

في إطار برامج دعم تشغيل الشباب، تأتي طبيعة هذه المؤسسة ذات صبغة خاصة في سوق المنافسة المحلية. المؤسسة عبارة عن وكالة ذات طابع خدماتي تجاري، حيث يأتي تخصصها في مجال الإشهار. و الوكالات الإشهارية كما أصبح معلوما، باتت تلعب دورا لا يمكن تجاهله في ميدان المؤسسات ذات الطابع الخدماتي و التجاري.

تحمل المؤسسة اسم صاحبها الكلي، و مقرها الإجتماعي (و الجبائي) كائن بولاية البويرة التي هي في نفس الوقت مقر إقامة صاحب المؤسسة.

و تحمل الوكالة في شكلها القانوني شكل شخص طبيعي، و هذا يرجع بطبيعة الحال إلى طبيعة النشاط و الخدمات التي يقدمها هذا النوع من الوكالات، بحيث يعتمد الإنتاج الخدماتي كليا على تخصص القائم بها (و هو صاحب الوكالة).

اندرجت هذه المؤسسة (الوكالة) في إطار دعم تشغيل الشباب، بعد حصول صاحبها على " شهادة التأهيل للإستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب "، في إطار برنامج التمويل الثلاثي.

يعتبر السيد (م) الممثل القانوني للمؤسسة، و بهذا يخول له القانون كافة صلاحيات المسير، سواء تعلق الأمر بالتسيير المالي (التصرف في رأس المال المتوفر و استغلال القيم المالية و الأرصدة المتواجدة في حسابه البنكي)، أو التسيير الإداري (و يتعلق الأمر هنا بتفويضات الإمضاء و سلطة اتخاذ القرارات الداخلية الخاصة بالوكالة).

2- معلومات عامة حول مسير المؤسسة (صاحب المشروع):

السيد (م)، يبلغ من العمر 35 سنة، أعزب، و هو شاب خريج معهد علوم الإعلام و الإتصال، متحصل على شهادة ليسانس في تخصص السمعى البصري.

و طبيعة الشهادة المتحصل عليها، تخول له ممارسة هذا النوع من النشاط المقترح في طلب القرض، و ذلك لتجانس الشهادة و طبيعة نشاط المشروع.

غير أنه تجدر الإشارة إلى ما جاء في تقرير اللجنة الداخلية لوكالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية : " السيد (م) لا يملك خبرة مسبقة في هذا الميدان ".

صاحب الوكالة السيد (م) معفى من التزامات الخدمة الوطنية (العسكرية)، و بطاقة الخدمة الوطنية كانت واحدة من الوثائق التي تطوع بإدراجها في ملف طلب القرض، و هذا يسمح له بشكل أو بآخر من ممارسة نشاطه بشكل أكثر تحورا.

و لا يعتبر السيد (م) صاحب الوكالة، مرتببا بأية إدارة حكومية، و لا يمتلك مشروعا تجاريا أو يمارس مهنة حرفية، و هذا ما تثبته شهادة الإنتساب المستخرجة من صندوق الضمان الإجتماعي لغير الأجراء. يحمل صاحب الوكالة الجنسية الجزائرية، و يقطن بولاية البويرة التي هي نفسها مقر المشروع المتقدم به للوكالة.

3- معلومات حول القرض :

بتاريخ محدد، تقدم السيد (م) إلى الوكالة (462) بذراع البرج بملف طلب قرض، بعد حصوله على موافقة مبدئية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

يندرج القرض ضمن القروض المتوسطة الأجل، و هو موزع بعد الحصول على الموافقة النهائية للبنك على النحو التالي :

❖ تكلفة المشروع تقدر بـ : 756.021.00 دج.

الموارد المالية مثبتة على الشكل التالي :

✓ بنك الفلاحة و التنمية الريفية : 70 % أي : 529.000.00 دج

✓ حصة الإعانة الخاصة بالصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب : 25 % أي : 189.006.00 دج.

✓ الحصة الشخصية : 5 % أي 38.021.00 دج.

و من اجل تجسيد هذا المشروع، تقدم السيد (م) بملف طلب قرض يحتوي على الوثائق المطلوبة التالية:

- طلب خطي من طرف الزبون.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها.
- شهادة إقامة.
- شهادة ميلاد.
- شهادة مستخرجة من صندوق التأمين على حوادث العمل.
- نسخة من السجل التجاري.
- مستخرج ضريبي.
- شهادة تخصص الزبون (الشهادة الجامعية).
- شهادة التأهيل للإستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.
- شهادة الإنتساب مستخرجة من صندوق الضمان الإجتماعي لغير الأجراء.
- عقد عارية مستخرج من مكتب توثيق.
- عقد إيجار.
- فواتير شكلية.
- إثبات فتح الحساب البنكي لدى الوكالة.
- ميزانية محاسبة تقديرية و جداول حسابات النتائج للسنوات الخمس القادمة إضافة إلى جداول الهيكلية المالية و الاهتلاك.

3- الضمانات :

في إطار تسيير مخاطر عدم التسديد و احتواء احتمالات ظهور نسب الخطر، و بعد التقرير الأولي المرسل من لجنة القرض التابعة للوكالة إلى خلية القرض التابعة للمجمع الجهوي للاستغلال ، و من أجل قبول طلب القرض، تم فرض ضمانات على الزبون صاحب الوكالة، و تأتي جملة الضمانات المطلوبة، كقاعدة متينة لاتخاذ القرار، و أسلوب تسيير منطقي للنشاط البنكي.

و هنا مجمل عناصر الضمانات التي احتوى عليها ملف الزبون (م) صاحب الوكالة، مع شرح كل عنصر على حدى، لبيان ضرورته مع توثيق فعاليته بالنسبة للبنك :

- وثيقة الرهن الخاصة بالوكالة و قطعة الأرض المتواجدة عليها الوكالة التابعة قانونا لمالكها صاحب المشروع :

يدخل هذا الضمان ضمن ما يسمى بالرهن العقاري، و الذي بموجبه ترجع قيمة المحل المرهون تابعة للطرف الدائن (الذي هو البنك)، و يتم التأكد من أن العقار يستوفي شروط كونه قابلا للرهن، كصلاحيته للمزاد العلني و ضبط مساحته قانونا و مساحة الأرض التي هو عليها، و كذا ملكيته، حتى يتم تجنب أي نوع من المشاكل مع أطراف أخرى (نزاعات).

و في هذا الإطار تقدم الزبون (م) بوثيقة عقد عارية من الموثق يصرح فيها كخطوة أولى بوجود العقار، و أحقيته الشرعية في ملكيته، و بالتالي توفر شرط استحقاق هذا العقار و قابليته للرهن، و معها وثيقة جدول تسجيل الرهن (Bordereau D ' Inscription D ' Hypothèque).

و تتم عملية تسليم وثيقة الرهن كالتالي :

الوثيقة حصيلة نهائية ما بين الموثق و المحافظة العقارية و البنك، حيث بعد أن يحصل الزبون على عقد ملكية مضبوط من طرف الموثق، إضافة إلى رسالة قبول محررة من طرف البنك، يضع الموثق التزام الزبون برهن العقار، و بعد أن يتقدم الزبون بماتين الوثيقتين (عقد إيجار + رسالة قبول) يحصل على جدول تسجيل من المحافظة العقارية.

○ عقد إيجار :

الهدف من هذا الضمان تقرير وجود مقر المشروع، و التأكد من أن الزبون صاحب الوكالة، سيمارس نشاطه فيه، و بالتالي عدم وجود احتمالات الإحتيال، و يمتلك البنك أحقية التصرف في المحل إلى غاية استيفاء شروط القرض. و في هذا الصدد تقدم الزبون (م) صاحب المشروع، بوثيقة عقد إيجار، مضبوطة من طرف الموثق، يصرح فيها بامتلاكه لمحل عن طريق الشراء، و يتعهد فيه بالإلتزام بكل الشروط المذكورة في العقد بما فيها التزامه الشخصي باستغلال المحل و استعماله لنشاط المشروع الذي تقدم به لطلب القرض.

○ تعهد من الموثق باكتتاب وثيقة تأمين متعددة الأخطار على التجهيزات :

يأتي هذا الضمان كأحد أهم عناصر الضمانات التي يلح عليها البنك، و يفرض على الزبون الإلتزام بها، لما لها من أهمية تعود للطبيعة العينية الملموسة.

و تأتي وثيقة التأمين هذه مرتبطة بوثيقة تفويض لصالح البنك من شركة التأمين، لاحتواء حالت الحوادث و الكوارث، بحيث يتجنب البنك في مثل هذه الحالات ضياع قيم التجهيزات في حالة الحوادث، خصوصا إذا علمنا أن الزبون قد يكون مؤمنا من طرف شركة التأمين.

و في هذا الإطار تقدم السيد (م) صاحب الوكالة بتعهد مضبوط من الموثق يؤكد فيه هذا التفويض النازل لصالح البنك كضمان على القرض المقدم.

○ وصل إيداع الحصة الشخصية من النسب المخصصة لمجموع القرض :

و حددت هذه الحصة بنسبة 5% كما اشرنا إليه سابقا، ما يوازي قيمة (38.021.00 دج)، و هو تصريح مالي مباشر من الزبون بنية التقدم بطلب القرض بعد فتح الحساب البنكي الجاري لدى الوكالة (462) من جهة، و

من جهة أخرى التزامه بشروط برنامج التمويل الثلاثي، و يفرض النظام الثلاثي المبرمج في إطار تشغيل الشباب هذه الحصة من المساهمة الشخصية توثيقا لنية طلب القرض، حيث تبقى هذه النسبة (القيمة) في رصيد الزبون لغاية تحرير الملف.

○ حصة صندوق ضمان القروض المصغرة (Fond De Garantie Assurance) :

تعتبر قيمة هذا الضمان المقدمة إلى صندوق ضمان القروض المصغرة كقيمة مدججة في تكلفة المشروع، و يتم تحديدها مسبقا في الدراسة (التقنية-الإقتصادية) التي تقوم بها اللجنة الإقتصادية المتخصصة في منح المشاريع في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، و تعتبر هذه القيمة بالنسبة للبنك كضمان أساسي في المشاريع التي يكون فيها التعامل مشتركا مع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حيث يتقدم الزبون إلى صندوق ضمان القروض المصغرة لدفع هذه القيمة، و يدخل هذا الإجراء ضمن عمليات التنسيق التي تمكن من الدراسة المالية السليمة للملف.

○ وثائق أخرى تعتبر كضمانات :

إذا اعتبرنا النقاط السابقة كضمانات مالية بحتة أو قيم ملموسة، فإنه هناك ضمانات أخرى بإمكاننا تصنيفها ضمن الضمانات الإدارية التي يفضلها يضمن البنك التزام الزبون بسلوكه تجاه ملفه المقدم، و كذلك توثيق رغبته في القرض، و تأكيد سعيه الحثيث إلى الحصول على قيمة القرض بغية مباشرة المشروع.

كما تعتبر هذه الوثائق أيضا كوصلات التزام بين العناصر الثلاثة : (بنك - زبون - وكالة دعم تشغيل الشباب) من جهة ، و من جهة أخرى كضمانات مع الصناديق الأخرى للتأمين و التي لها علاقة مباشرة مع موضوع المشروع، و نجد مثلا :

- نسخة من السجل التجاري مصادق عليها من الصندوق الوطني للسجل التجاري.
- شهادة الإخضاع الضريبي .

المطلب الثاني : الدراسة المالية لمشروع المؤسسة طالبة القرض

إن الدراسة المالية لمشروع المؤسسة تدخل ضمن مسارات اتخاذ قرار القبول أو عدم القبول، و في هذا الصدد، تعتبر الوثائق المحاسبية التي تقدم بها الزبون (م) للوكالة كإثباتات مالية و محاسبية، تمكن من إتمام الدراسة على أكمل وجه، قبل إرسالها للجنة الخاصة بالقروض في مجمع الإستغلال (GRE)، لاتخاذ القرار النهائي.

بالنسبة لصاحب الوكالة، السيد (م)، جاء ملفه المالي مكونا من :

1 لميزانية التقديرية للسنوات الخمس القادمة.

2 جداول هيكلية الاستثمارات و الهيكلية المالية.

3 جدول الإهتلاك.

4 جدول حسابات النتائج التقديري.

و سوف نقوم بالدراسة المالية لهذه العناصر الأربعة، بغية معرفة الوضعية المالية للوكالة الإشهارية، و كذا لاستقراء لغة الأرقام المتواجدة فيها، و منه محاولة الخروج بنتيجة عن درجة الخطر المتواجدة في الملف، و كذا سلوك البنك في معالجة هذا العنصر، و أسلوب تطبيق الضمانات، قبل الخروج بتقييم نهائي حول المشروع الكلي.

❖ أولاً : الميزانية التقديرية للسنوات الخمس القادمة

الجدول رقم (12): الميزانية التقديرية

السنوات					البيان
السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة	
20.000	20.000	20.000	20.000	20.000	مصاريف تمهيدية
-	-	-	-	-	أراضي
-	-	-	-	-	هيكلية قاعدية
725.500	725.500	725.500	725.500	725.500	تجهيزات إنتاج
372.750	298.200	223.650	149100	74.550	الاهتلاك
-	-	-	-	-	أدوات
-	-	-	-	-	وسائل متداولة
-	-	-	-	-	الاهتلاك
98.415	109.350	121.500	135.000	150.000	مخزون
115.791.14	114.324.86	238.931.61	225.685.02	211.864.15	متوفرات
-	-	-	-	-	نتائج عجز
586.956.14	670.974.86	882.281.61	975.085.02	1.032.814.15	مجموع الأصول
37.801.34	37.801.34	37.801.34	37.801.34	37.801.34	الحصة الشخصية

البرج

-	-	-	-	-	نتائج تنتظر التوزيع
105.843.74	211.687.49	317.531.23	423.374.97	529.218.72	قرض بنكي
189.006.68	189.006.68	189.006.68	189.006.68	189.006.68	قرض ANSEJ
-	-	-	-	-	موردون
-	-	-	-	-	ضرائب
254.304.38	232.479.35	337.942.36	306.902.03	276.787.41	نتائج صافية
586.956.14	670.974.86	882.281.61	975.085.02	1.032.814.15	مجموع الخصوم

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك.

❖ ثانيا : هيكل الاستثمار :

الجدول رقم (13): هيكل الاستثمار.

البيان		
مصاريف إعدادية	20.000	20.000
أراضي	-	-
هيكل قاعدية	-	-
تجهيزات إنتاج	725.500	725.500
أدوات	0	0
وسائل متداولة	0	0
مكاتب	-	-
حقوق جبائية و ضرائب	0	0

8.679	8.679	مصاريف التأمين
-	0	مصاريف التركيب
1.848	-	حصة صندوق الضمان على القرض المصغر
0	0	رأس المال العامل
756.027	754.179	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك

❖ ثالثا : الهيكلية المالية : الجدول رقم(14): الهيكلية المالية.

البيان	نسبة المشاركة	هيكلية عادية	هيكلية حقيقية
الحصة الشخصية :	5 %	37.801	37.801
القيم الملموسة	-	-	-
القيم الطبيعية	-	-	-
قرض ANSEJ	25 %	189.007	189.007
القرض البنكي	70 %	529.219	529.219
المجموع	100%	756.027	756.027

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك

❖ رابعا : اهتلاك القرض البنكي : الجدول رقم (15): اهتلاك القرض البنكي.

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك

❖ خامسا : جدول حسابات النتائج التقديري :

الجدول رقم (16): جدول حسابات النتائج.

البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
مبيعات السلع	0	0	0	0	0
سلع مستهلكة	0	0	0	0	0
هامش خام	0	0	0	0	0
إنتاج مباع	0	0	0	0	0
خدمات مقدمة	1000.000	1.050.000	1.102.500	1.157.625	1.215.506.25
مواد مستهلكة	250.000	262.500	275.625	289.406.25	303.876.56
خدمات منها :	225.000	236.250	248.062.50	260.465.63	273.488.91

قيمة القرض	529.218.72
مدة القرض	5
نسبة القرض البنكي	8.50 %
النسبة العامة	50 %

البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
الاستهلاك الرئيسي	105.843.74	105.843.74	105.843.74	105.843.74	105.843.74
الباقى للدفع	529.218.72	423.374.97	317.531.23	211.687.49	-
الفائدة البنكية	44.983.59	35.986.87	26.990.15	17.993.44	8.996.72
الفائدة البنكية الإمتيازية	22.491.80	17.993.44	13.495.08	8.996.72	4.498.36

البرج

30.387.66	28.940.63	27.562.50	26.250	25.000	- النقل
182.325.94	173.643.75	165.375	157.500	150.000	- تكاليف كراء
30.387.66	28.940.63	27.562.50	26.250	25.000	- صيانة و تصليح
30.387.66	28.940.63	27.562.50	26.250	25.000	- خدمات أخرى
638.140.78	607.753.13	578.812.50	551.250	525.000	القيمة المضافة
145.860.75	138.815	132.300	126.000	120.000	مصاريف عمال
5.694.29	6.326.99	7.029.99	7.811.10	8.679	مصاريف مختلفة
5.694.29	6.326.99	7.029.99	7.811.10	8.679	تأمين
0	0	0	0	0	مصاريف أخرى
39.747.05	37.854.34	0	0	0	ضرائب و رسوم:
8.751.65	8.334.90	0	0	0	- إيداع
30.995.41	29.519.44	0	0	0	- ضريبة TAIC
0	0	0	0	0	حقوق جمارك
8.996.72	17.993.44	26.990.15	35.986.87	44.983.59	مصاريف مالية
74.550	74.550	74.550	74.550	74.550	اهتلاكات
274.848.81	275.639.76	240.870.14	244.347.97	248.212.59	تكاليف استغلال

363.291.97	332.113.36	337.942.36	306.902.03	276.787.41	RBE
108.987.59	99.634.01	0	0	0	ضريبة IBS
254.304.38	232.479.35	337.942.36	306.902.03	276.787.41	النتيجة الصفافية للاستغلال
328.854.38	307.029.35	412.492.36	381.452.03	351.337.41	صافي التدفق المالي
105.843.74	105.843.74	105.843.74	105.843.74	105.843.74	تعويض أساسي
223.010.63	201.185.61	306.648.61	275.608.28	245.493.67	صافي التدفق النقدي
1.251.946.80	1.028.936.17	827.750.56	521.101.95	245.493.67	تدفق نقدي متجمع
				811.701.94	صافي القيمة الحالية
				251.846.50	معدل المردودية الداخلي
-	-	-	0	0	-
				0	-

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على وثائق البنك

❖ سادسا : القراءة التحليلية للوضعية المالية للمؤسسة :

انطلاقا من الوثائق المحاسبية المقدمة (هيكلية مالية، ميزانيات، جدول حسابات النتائج، هيكلية الاستثمار) يمكننا

الخروج بالقراءة التحليلية التالية :

أ/ القيمة المضافة :

باعتبار القيمة المضافة في التحليل المالي هي الفائض الذي تحققه المؤسسة، و هي مقدار ما أضافته هذه المؤسسة إلى ما استخدمته من موارد و لوازم مستهلكة، و كذلك من خدمات، و هي المساوية رياضيا إلى :

الإنتاج – الإستهلاك الدوري

نلاحظ من جدول حسابات النتائج أن القيمة المضافة للوكالة في تزايد مستمر عبر السنوات الخمس المدروسة.

حيث انتقلت القيمة من 525.000 دج في السنة الأولى إلى 638.140.78 دج في السنة الخامسة، و هذا مؤشر إيجابي لعملية تسيير نشاط الوكالة.

ب/ التدفق النقدي :

هو واحد من بين أهم المؤشرات المالية المعتمدة في دراسة تسيير المؤسسات.

و إذا كان التدفق النقدي يعني محاسبيا، الزيادة النقدية المتولدة نتيجة عمليات تشغيل لفترة معينة، فهو يمثل الفائض أو الزيادة المترتبة عن سير نشاط المؤسسة خلال دورتها المحاسبية، فما تتحصل عليه المؤسسة يسمى مقبوضات، و ما تنفقه يسمى مدفوعات، فإذا تمت تسوية العمليات الآجلة فالمؤسسة تتحصل على زيادة السيولة و هي عامل أساسي في تمويل نشاطها.

و نلاحظ من خلال جدول حسابات النتائج أن قيم صافي التدفق النقدي عرفت ارتفاعا خلال السنوات الثلاث الأولى على النحو التالي: 245.493.67 دج ، 275.608.28 دج ، 306.648.61 دج ، لتعود إلى الانخفاض نسبيا في السنة الرابعة و الخامسة نتيجة للإهلاك و المؤونات المستخدمة، و هي على العموم مؤشر إيجابي في عملية تسيير الوكالة لأنها تعتبر عن إمكانية إيجابية للتمويل الذاتي للوكالة، و إمكانية تجاوزها بذلك لمختلف الأخطار المحتملة.

ج / النسب المالية :

1 نسب المردودية :

$$\frac{\text{النتيجة الصافية}}{\text{الأصول}} = \text{نسبة المردودية المالية}$$

و هذا جدول حساب نسبة المردودية المالية خلال السنوات الخمس، انطلاقا من الميزانيات و جدول حسابات النتائج .

الجدول رقم (17): جدول حساب نسبة المردودية المالية.

البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
نسبة المردودية المالية	26 %	32 %	38 %	34 %	43 %

انطلاقاً من النتائج المتحصل عليها ، نلاحظ أن نسبة المردودية المالية للوكالة محل الدراسة، هي في تزايد مستمر، و هي تطورات إيجابية تبين كفاءة الوكالة في تسيير أصولها المالية، و بالتالي قدرتها على التمويل الذاتي.

2- النسب الهيكلية :

$$\text{نسبة التمويل الخارجي} = \frac{\text{الديون}}{\text{الأصول}}$$

و هذا جدول حساب نسبة التمويل الخارجي خلال السنوات الخمس، انطلاقاً من الميزانيات و جدول حسابات النتائج .

الجدول رقم (18): جدول حساب نسبة التمويل الخارجي خلال السنوات الخمس.

البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
نسبة التمويل الخارجي	0.65	0.63	0.57	0.59	0.50

انطلاقاً من النتائج المتحصل عليها، نلاحظ أن النسب تشير إلى قدرة الوكالة على التمويل الخارجي، و هذا بالنظر إلى التناسب بين قيم الديون و قيم الأصول، و هو ما يعني أن التحصيل المالي الخارجي كافي لتغطية أعمال الوكالة.

3 خسة القدرة على التسديد :

$$\text{نسبة القدرة على التسديد} = \frac{\text{القروض المتوسطة الأجل}}{\text{الأموال الثابتة}}$$

و هذا جدول حساب نسبة القدرة على التسديد خلال السنوات الخمس، انطلاقاً من الميزانيات و جدول حسابات النتائج.

الجدول رقم (19): جدول حساب نسبة القدرة على التسديد خلال السنوات الخمس.

البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
نسبة القدرة على التسديد	0.82	0.71	0.59	0.25	0.35

انطلاقاً من النتائج المتحصل عليها، نلاحظ أن نسب القدرة على التسديد للوكالة محل الدراسة، تبين أن الأموال الثابتة ذات قيم مناسبة لتغطية القدرة على التسديد مقارنة بالديون متوسطة الأجل، و هذا يعني أيضاً أن الوكالة تجمع الموارد (خدماتها) لكي تطور التزاماتها الاستحقاقية على المدى المتوسط، فهي إذن نسب تعكس قدرتها على التسديد، و هو مؤشر إيجابي.

د - الخدمات المقدمة :

نلاحظ انطلاقاً من جدول حسابات النتائج أن قيم الخدمات التي قدمتها الوكالة في تزايد مستمر، حيث انتقلت من : 1000.000 دج في السنة الأولى إلى 1.215.506.25 دج في السنة الخامسة، مروراً بـ : 1.050.000

دج، و 1.102.500 دج و 1.157.625 دج ، في السنوات الثانية و الثالثة و الرابعة على التوالي، و هو ما يعني أن سير نشاط الوكالة في تحسن مستمر، و أن فعالية الخدمات المقدمة ذات مؤشر إيجابي.

المطلب الثالث: تقييم المشروع و قرار الوكالة

من خلال القراءة التحليلية للوضع المالية للوكالة، و المؤشرات المالية التي تم حسابها، يمكن اعتبار أن السياسة المالية المنتهجة من طرف الوكالة (تقديريا) مقبولة.

بالنسبة للقيمة المضافة، فقد اتضح من خلال تزايدها الطردي أن حالة الوكالة يمكن أن تتحسن من سنة إلى أخرى خلال السنوات التقديرية المدروسة، و هذا يعني مزيدا من القدرة المالية على الوفاء بالديون و كذلك الاستقلالية المالية. بالنسبة للتدفق النقدي، فقد اتضح أنه مؤشر إيجابي يعني التقدم المستمر في عمليات التشغيل (نشاط الوكالة) و بالتالي ثبات الوضع المحاسبية و المالية للوكالة (الوكالة تتحصل على مقبوضات) و ارتفاع الأرقام بشكل متسلسل خلال السنوات الخمس المدروسة يؤكد قدرة الوكالة على التمويل الذاتي، و بذلك ترتفع إمكانية تجاوزها للحالات الطارئة و الأخطار الممكن تواجدها (تقلبات اقتصادية الخ).

بالنسبة للنسب المالية، فكما رأينا أن المردودية المالية أظهرت كفاءة المؤسسة في التسيير المالي، أما نسبة التمويل الخارجي فبينت تناسب قيم الديون مقارنة بقيم الأصول و هو مؤشر إيجابي لوكالة. أما عن نسبة القدرة على التسديد، فرأينا أن الأرقام التي تحصلنا عليها أكدت إمكانية تغطية الوكالة الاشهارية لكل أنواع العجز الممكنة و كذلك قدرتها على التزاماتها الاستحقاقية خصوصا تجاه البنك الذي يعتبر المعني الأول في مسألة الاستحقاقات.

أخيرا فمؤشر الخدمات المقدمة، و الذي كان في تزايد طردي أثبت أن الوكالة قادرة على البقاء في الحيز التنافسي و بالتالي الإستمرارية في تحقيق أرباح، مما يعني إمكانية و قدرة الوكالة على تسديد حصص البنك من القرض. انطلاقا من كل هذه المؤشرات المالية، و إضافة إلى الضمانات التي سبق لنا الإطلاع عليها و تحليل بياناتها و التي التزم بها الزبون (م) طالب القرض، يمكننا الخروج بتقييم نهائي لملف القرض للزبون (م) و أن نقول : " إن البنك، ممثلا في الوكالة (462) و بعد اطلاعه على بيانات الملف المدروس و تحليل الجداول المالية و الميزانيات التقديرية، و بالتنسيق مع اللجنة الخاصة بالقروض في مجمع الاستغلال الجهوي (GRE) جاء قراره بقبول ملف طلب القرض للزبون (م) بتمويله وكالة إشهارية ، موقفا و سليما و استوفى الملف كل الشروط اللازمة بما في ذلك التجانس و برنامج التمويل الثلاثي المعتمد من طرف صندوق دعم و تشغيل الشباب. و عملا منه على تجاوز خطر عدم التسديد بالدرجة الأولى (معزى إلى نقص التجربة كما تمت الإشارة عليه في تقرير اللجنة الداخلية للقرض التابعة للوكالة -462-) تم فرض ضمانات بنكية على الزبون، و الذي بدوره قام بالإلتزام بها مما يعني استيفاء كل الشروط من الجانبين ما يجعل المعادلة البنكية متوازنة الأطراف.

و بالتالي فقد جاء قرار البنك بمنح القرض للزبون (م) في إطار البرنامج الثلاثي مع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب قرارا سليما و مضمونا " .

خلاصة الفصل:

انطلاقا من جملة المطالب التي تعرضنا لها خلال هذا الفصل، نستنتج أن قرار منح قرض في بنك الفلاحة و التنمية الريفية، ليس قرارا أحادي الإتجاه، و إنما هو عملية مركبة تتضافر فيها الكثير من العناصر التي ينبغي تسليط الضوء عليها جيدا بغية الحصول على قرار سليم مضمون النتائج.

إن أي ملف قرض ينبغي أن تكون دراسته مختلفة و شاملة الجوانب تستوفي كل العناصر (من وثائق مقدمة، و جداول مالية، و ميزانيات تقديرية، إضافة إلى الزيارات الميدانية ...) .

و التحليل المالي أداة جوهرية في عملية تقييم ملفات القروض التي يتقدم بها الزبائن على الوكالة. و تعتبر الضمانات المقدمة واحدة من الإجراءات التي يمتلك البنك آلية تسييرها، فهو الذي يقرر (بعد الدراسة الأولية و الثانوية المنسقة) طبيعة الضمانات التي ينبغي على الزبون الإلتزام بها، حتى يتمكن من اتخاذ القرار الصحيح بخصوص منح القرض.

أخيرا.. يمكننا القول أن عنصر خطر عدم التسديد هو العنصر الأكثر تعرضا للدراسة، و هذا لكون عنصر مرن يمكنه أن يتخذ عدة أشكال و عدة صور، و في هذا الصدد تجتهد لجنة القرض في الوكالة (462) على تطويق هذا العنصر بكل أساليبه و صوره من خلال فرضها للضمانات المتماشية و طبيعة الخطر. و بالتالي حصر كل أشكال عدم التسديد و ضمان سير جيد للقرض، و كذلك متابعة صارمة و مستمرة لعمليات التسديد الدورية المحددة و المشروطة.

الخصائص

أصبح القطاع الفلاحي يلعب دورا هاما وأساسيا في معظم اقتصاديات العام ،سواء على المستوى الاقتصادي أو مدى مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي ، وكذا قدرته على رفع مستوى العمالة والتخفيف من حدة البطالة بمختلف أشكالها ،ولكن رغم أهمية هذا القطاع اقتصاديا والاهتمام الذي يلقاه من طرف الدولة تبقى هناك عدة عوائق تواجه هذا القطاع ،ولعل من ابرز هذه العوائق هي مشكلة التمويل ،وأمام عجز أساليب التمويل التقليدية وعدم قدرتها على احتواء متطلبات القطاع الفلاحي ،فقد عملت الدولة بصفتها الوصية على هذا القطاع إلى استحداث صور تمويلية جديدة للقطاع الفلاحي .

نظرا لمكانة القطاع الفلاحي في الوصول إلى التنمية الفلاحية اضطرت الدولة الجزائرية إلى إحداث تغييرات عميقة في البنيان الفلاحي و تطويره للوصول إلى الاكتفاء الذاتي ،ولقد كانت هناك الكثير من نماذج التنمية الفلاحية في تفعيل دورها في التنمية الاقتصادية واعتبارها محرك لها خاصة في مراحلها الأولى ،ورغم المحاولات العديدة والتوجهات الجديدة لإدارة عملية التنمية الفلاحية ، إلا أنها تبقى قاصرة كأسلوب للتنمية في الدول النامية وخاصة في الوقت الحاضر .

اختبار الفرضيات :

- تعتبر البنوك من أهم مصادر التمويل لمختلف القطاعات : تلعب دورا هاما في تمويل الاقتصاديات لما توفره من سيولة وذلك لمساهمتها في تجميع ادخارات الأفراد ومنح القروض للمشاريع الاستثمارية الفعالة التي تهدف إلى تحقيق التنمية ، وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى .
- تكمن أهمية التمويل في نجاح السياسة المتبعة للتمويل لان نجاح المسير في اختيار التمويل المناسب الذي يحقق أكبر عائد بأقل تكلفة يؤدي أكيد لنجاح سياسة التمويل المنتهجة ، وهذا ماثبت صحة الفرضية الثانية .
- شهد القطاع الفلاحي في الجزائر تطورات عميقة منذ الاستقلال إلى يومنا هذا ،وهذا ماثبتته مرحلة التسيير الذاتي ،الثورة الزراعيةوصولاً إلى البرامج التنموية المتبعة للسنوات الأخيرة ،وهذا ماثبت صحة الفرضية الثالثة .
- يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية قروضا بكل أنواعها من بينها :

*قروض في إطار التحدي الذي يمنح للفلاح لتمويل نشاطاته طويلة ومتوسطة المدى .

*القرض الرفيق الذي يمنح لتمويل نشاطات قصيرة المدى .

*القرض المدعم تحت برنامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر :

يخصص لتمويل جميع المشاريع التابعة للقطاع الفلاحي بما في ذلك الصناعات الفلاحية ولا تتعدى 8 سنوات .

*القرض المدعم تحت برنامج الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وهو قرض استثماري طويل الأجل يخصص لتمويل المؤسسات المصغرة الناشطة في القطاع الفلاحي ويخصص للشباب العاطلين عن العمل .

*القرض المدعم تحت برنامج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وهو قرض طويل الأجل موجه لتمويل كامل المشاريع الفلاحية في إطار برنامج تشغيل الشباب ، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة.

نتائج الدراسة :

- 1-ثقافة الأفراد بمختلف أنواع القروض الحديثة المخصصة للقطاع الفلاحي محدودة جدا .
- 2-عدم اهتمام الشباب بالقطاع الفلاحي والنظرة المسيئة للفلاح بصفة عامة .
- 3-لاتزال الجزائر تعاني من التخلف في المجال المصرفي بحيث معظم البنوك لاتتعامل بالقروض الفلاحية .
- 4-موظفو الوكالة لا يستعملون أسلوبا إرشاديا لشرح مختلف مواضيع القروض وشروط العمل بها .
- 5-البنك لا يقوم بالدراسة الاقتصادية للمشاريع المقدمة على التمويل من طرفه.
- 6-يعتبر المخطط الوطني للتنمية الفلاحية وسيلة من وسائل تطبيق سياسة الدعم الفلاحي التي اتبعتها الجزائر مؤخرا .
- 7-لاقتصر آليات التمويل الفلاحي على التمويل البنكي فقط بل يعتبر الدعم الفلاحي المتبع من طرف الدولة هو الآخر آلية من آليات التمويل لهذا القطاع .

توصيات الدراسة :

- 1-ضرورة إقامة برامج ومراكز توعية وتأهيل الشباب وتشجيعهم على خدمة القطاع الفلاحي .
- 2-تشجيع الزراعة بكافة الطرق مثل الملتقيات ،استخدام الأنواع الملائمة من الأسمدة والمبيدات بما يتوافق مع المتطلبات العالمية .

- 3- القيام بالإعلان والإشهار بأنواع التمويلات الموجهة للقطاع الفلاحي وتوضيح مميزات هذه التمويلات بغرض استقطاب أكبر عدد ممكن من المستثمرين المتوجهين لهذا القطاع .
- 4- توجيه وتكوين إطارات مؤهلة بالقطاع الفلاحي .
- 5- الاهتمام بالتربية وإقامة السدود لتوفير المناخ المناسب للزراعة .
- 6- التخفيف من تكاليف وإجراءات منح القروض البنكية المقدمة للقطاع الزراعي وذلك من اجل تسريع وتسهيل معاملات الحصول على القروض الزراعية .
- 7- تحفيز الدولة الفلاحين عن طريق تقديم مبالغ مالية لأحسن منتوج زراعي .

آفاق الدراسة :

حاولنا من خلال دراستنا لهذا الموضوع الإمام بالجوانب التي رأيناها مهمة ،ويبقى المجال مفتوح لدراسات أخرى حول هذا الموضوع مثل :

- دور القطاع الفلاحي في تحقيق التنمية المستدامة .
- دور القرض السندي في تمويل القطاع الفلاحي .

وفي الأخير فان بحثنا هذا مجرد محاولة لإثراء واحد من أهم المواضيع ،ونأمل أن نكون قد وفقنا في الإمام ببعض جوانبه.

قائمة المراجع

أولاً- الكتب :

- 1-خالد أمين عبد الله ، العمليات المصرفية ،دار الرائد للنشر ، ط 1 ،عمان ،الأردن ،2009.
- 2-محمد الصيرفي ،إدارة المصارف ،دار المناهج للنشر والتوزيع ،ط1 ،عمان ، 2007.
- 3-حسين احمد عبد الرحيم ،اقتصاديات النقود والبنوك ،مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع ، ط 1 ،مصر ،2007.
- 4-محمد عبد الفتاح الصيرفي ،إدارة البنوك ،دار المناهج للنشر والتوزيع ،ط1 ،عمان ،2014.
- 5-خالد أمين عبد الله ،العمليات المصرفية (الطرق المحاسبية الحديثة) ،دار وائل للنشر ،ط7 ،عمان ،2014.
- 6-محمد الصالح حناوي ،المؤسسات المالية ،البورصة والبنوك التجارية ،الدار الجامعية ، مصر ، 1998 .
- 7-احمد بوراس ،تمويل المنشآت الاقتصادية ،دار العلوم للنشر والتوزيع ،الجزائر ، 2008.
- 8-طاهر الفاضل البياني وميرال روجي سمارة ،النقود والبنوك والمتغيرات الاقتصادية المعاصرة ،دار وائل للنشر ،عمان ،2013.
- 9-فريد النجار ،البورصات والهندسة المالية ،مؤسسات شباب الجامعة للنشر ،مصر ،1998-1999.
- 10-قتيبة عبد الرحمان العاني ،التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية -دراسة مقارنة- ،دار النفائس للنشر ، عمان ،2013.
- 11-ناصر دادي عدون وآخرون ،مراقبة التسيير في المؤسسات الاقتصادية (حالة البنوك) ،دار المحمدية العامة ،الجزائر ،2003.
- 12-أسامة كامل ، عبد الغني حامد ،النقود والبنوك ،مؤسسات لورد العالمية للشؤون الجامعية ،المنامة ، البحرين ، 2006.
- 13-خباة عبد الله ،الاقتصاد المصرفي ،مؤسسات شباب الجامعة ، الجزائر ،2008.
- 14-سامر بطرس جلدة ، النقود والبنوك ،دار البداية ،ط1 ،عمان ،2008.

- 15- حسين عطا غنيم ،دراسات في التمويل ، المكتبة الأكاديمية للنشر ،القاهرة ،2005.
- 16- عبد الغفار حنفي ،أساسيات التمويل والإدارة المالية ،الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع ،ط2 ،الإسكندرية ،2002.
- 17- عبد الحلیم كراجه وآخرون ،الإدارة والتحليل المالي ،دار الصفاء ،ط2 ، عمان .
- 18- بهناس عباس ،معراج هوارى ،احمد مجدل ،القرار الاستثماري في ظل عدم التأكد والأزمة المالية ،دار كنوز للمعرفة العلمية للنشر والتوزيع ،عمان ، 2012.
- 19- عبد الغفار حنفي ،تقييم الأداء المالي ودراسات الجدوى ،الدار الجامعية ،الإسكندرية ،2009.
- 20- عبد المنعم السيد علي ،نزار سعد الدين العيسى ،النقود والمصارف والأسواق المالية ،دار حامد للنشر والتوزيع ،عمان ،2004.
- 21- عبد المعطي رضا أرشيد،مخفوظ احمد جودة ،إدارة الائتمان ،دار وائل للطباعة والنشر ،عمان ،1999.
- 22- محمد أيمن عزة الميداني ،الإدارة التمويلية في الشركات ،مكتبة العبيكان ،ط3 ،الأردن ،1999.
- 23- موفق عدنان ،عبد الجبار لحميري ،أساسيات التمويل والاستثمار في صناعة السياحة ،الوراق للنشر والتوزيع ،ط1 ،عمان ،2012.
- 24- محمود حسين الوادي ،حسين محمد سمحان ،المصارف الإسلامية ،دار الميسرة للنشر والتوزيع ،ط4 ،عمان ،2012.
- 25- حمزة شوادر ،علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية ،عماد الدين للنشر والتوزيع ،عمان ،2014.
- 26- فيصل محمود شواورة ،مبادئ الإدارة المالية ،دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة ،ط1 ، عمان ،2013.
- 27- نفيسة محمد باشري،إدارة الائتمان ،مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح ، مصر .
- 28- احمد زهير شامية ،اقتصاديات النقود والمصارف ،منشورات جامعة حلب ،مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية ،حلب ،سوريا ،2000.

- 29- حمزة محمود زبيعي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2002.
- 30- معراج هواري حاج سعيد عمر، التمويل التاجيري (المفاهيم والأسس)، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.
- 31- نضال الحواري، إدارة المشاريع الإنمائية (دراسة وتقرير الجدوى)، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
- 32- مؤيد الفضل، تقييم وإدارة المشروعات المتوسطة والكبيرة، مؤسسة الوار للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
- 33- عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية واتخاذ القرارات الاستثمارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.
- 34- غالب جليل صويص، أساسيات إدارة المشاريع، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
- 35- محمد عبد الفتاح الحشماوي، دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، المنظمة العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2007.
- 36- يحيى غني أبو الفتوح، أسس وإجراءات دراسات جدوى المشروعات، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003.
- 37- عبد العزيز مصطفى عبد الكريم، دراسة الجدوى وتقييم المشروعات، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2004.
- 38- محمد بلقاسم حسن بهلول، الاستثمار وإشكالية التوازن الجهوي مثال الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.
- 39- حسن بهلول بلقاسم، تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الثاني، بن عكنون، الجزائر، 1999.

ثانيا - الأطروحات والمذكرات :

- 1- ليندة داوس ، الرقابة الداخلية في البنوك التجارية في ظل المعايير الدولية ، مذكرة نيل شهادة الماجستير ، تخصص تدقيق ومحاسبة ، جامعة العربي بن المهدي ، أم البواقي ، 2012-2013.
- 2- أحلام عقون ، تسيير مخاطر القروض البنكية وفقا للمعايير الدولية ، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية المجمع الجهوي للاستغلال ، مذكرة نيل شهادة الماستر كلية علوم التسيير ، تخصص مالية وتأمينات وتسيير مخاطر ، جامعة العربي بن المهدي ، أم البواقي ، 2012-2013.
- 3- عباس محمد الامين ، شقال رابح ، استخدام التحليل الائتماني في التقليل من مخاطر منح القروض في البنوك التجارية ، مذكرة نيل شهادة الماستر في علوم التسيير دراسة حالة قرض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، جامعة بومرداس ، 2016-2017.
- 4- مفيدة طلبة ، إدارة مخاطر السيولة ومدى تأثيرها على منح القروض في لبنوك التجارية ، مذكرة نيل شهادة الماستر تخصص مالية وبنوك ، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة العربي بن مهدي ، أم البواقي ، 2012-2013.
- 5- مفتيس سالم ، دور البنوك التجارية في تمويل المشاريع الاستثمارية ، مذكرة نيل شهادة الماستر كلية العلوم الاقتصادية والتجارية علوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2012-2013.
- 6- عيساني ربيع ، دور البنوك في تنشيط التنمية السياحية ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد التنمية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، 2011-2012.
- 7- عبد العزيز ميلودي ، محددات الاستثمار في البنوك الإسلامية ، مذكرة نيل شهادة الماجستير ، العلوم الاقتصادية فرع اقتصاد كمي ، جامعة الجزائر ، 2007.
- 8- عبد الله بلعدي ، التمويل برأس مال المخاطر (دراسة مقارنة مع التمويل بنظام الشراكة) ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، 2008.
- 9- منير نوري ، البدائل التمويلية المتاحة للمؤسسة والمفاضلة بينهما في ظل الإصلاح البنكي ، دراسة حالة مركب تكرير الملح (2001-2004) ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة بسكرة ، 2004-2005.

- 10- أمينة بن عراب**، اثر التمويل على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة تمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر، مذكرة نيل شهادة الماستر علوم التسيير تخصص مالية وتأمينات وتسيير المخاطر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2012-2013.
- 11- علام عبد النور**، دور صناعة الصكوك الإسلامية كبديل للسندات التقليدية في تطوير التمويل، دراسة مقارنة بين التجربة الماليزية والتجربة الخليجية لصناعة الصكوك الإسلامية، مذكرة نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011-2012.
- 12- خديجة عياش**، سياسة التنمية الفلاحية في الجزائر، دراسة حالة المخطط الوطني للتنمية الفلاحية 2000-2007، مذكرة نيل شهادة الماجستير، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2010-2011.
- 13- مريم العمري**، مفاضلة المؤسسات بين التمويل المصرفي وعن طريق قرض الإيجار، مذكرة نيل شهادة الماستر علوم التسيير، تخصص مالية وتأمينات وتسيير المخاطر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2012-2013.
- 14- نوال عجمون**، دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية، حالة الجزائر، مذكرة نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2004-2005.
- 15- زبير عياش**، تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة نيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص مالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2011-2012.
- 16- عمران نادية**، دور البنوك التجارية في تمويل المشاريع الاستثمارية، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، شبكة الأشغال ورقلة، مذكرة علوم اقتصادية تخصص مالية وبنوك، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2014-2015.
- 17- إيمان انجرو**، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض (المصرف الصناعي السوري نموذجاً)، مذكرة نيل شهادة ماجستير، تخصص محاسبة، جامعة تشرين، سوريا، 2006-2007.

- 18-** الواعر خميسي ،البيع بالإيجار كآلية لتمويل القطاع الفلاحي في الجزائر ،دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في مليلة و dsa أم البواقي ،مذكرة نيل شهادة الماستر ،علوم التسيير ،تخصص مالية وبنوك ، جامعة العربي بن المهدي ، أم البواقي ، 2014-2015.
- 19-** ريم كعباش ،وفاء ناجم ،التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر ، مذكرة نيل شهادة الماستر علوم اقتصادية ،جامعة الجليلي بونعامة ، خميس مليانة ، 2016-2017.
- 20-** بن عزة هشام ،دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،مذكرة نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد ،تخصص مالية ودولية ،جامعة وهران ،2011-2012.
- 21-** سفيان قنيط ، التقييم الاقتصادي لمشروع كهربية شبكة السكة الحديدية ، مذكرة نيل شهادة الماجستير ،علوم التسيير ،جامعة منتوري ،قسنطينة ، 2005-2006.
- 21-** مهري عبد المالك ،دراسة الجدوى المالية للمشروعات الاستثمارية ومساهمتها في اتخاذ القرار الاستثماري ،مذكرة نيل شهادة الماجستير ، علوم التسيير ، جامعة تبسة .
- 22-** بن العارية حسين ،تقييم المشاريع الاجتماعية ،مذكرة مقدمة نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة أبو بكر بلقايد ، تلمسان ، 2013-2014.
- 23-** حفصة زرار ، دور دراسات الجدوى المالية في اتخاذ القرار الاستثماري ، مذكرة نيل شهادة الماستر أكاديمي ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2013-2014.
- 24-** زهية حوري ، تقييم المشروعات في البلدان النامية ، استخدام طريقة الآثار ، مذكرة نيل شهادة الدكتوراه ،علوم اقتصادية ، جامعة منتوري ،قسنطينة ، 2006-2007.
- 25-** شويحي هناء ،آليات تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر -دراسة تحليلية وتقييمية -مذكرة نيل شهادة الماستر ،جامعة بسكرة ، 2012-2013.
- 26-** حميدي باشا وليد ،دور السياسة الائتمانية في تمويل القطاع الفلاحي الجزائري ،مذكرة نيل شهادة الماجستير ،جامعة باتنة ، 2013-2014.

- 27-** عز الدين سمير ،انعكاسات مسح ديون الفلاحين على التنمية الفلاحية في الجزائر ،مذكرة نيل شهادة الماجستير ، علوم اقتصادية ، جامعة الجزائر-3- ، 2011-2012.
- 28-** محمد بشوشة ،مصادر التحويل وأثرها على الوضع المالي للمؤسسة ،دراسة حالة المؤسسة الوطنية لصناعة الكوابل ببسكرة ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،جامعة بسكرة ،2006-2007.
- 29-** زاوي بومدين ،التمويل البنكي وتنمية القطاع الفلاحي في الجزائر (مقاربة كمية) ، أطروحة نيل شهادة الدكتوراه ، تخصص تسيير واقتصاد عمومي ،جامعة مصطفى اسطمبولي ، معسكر ،2015-2016.
- 30-** رياض مبروك ،تمويل القطاع الفلاحي ،مذكرة نيل شهادة الماجستير ،علوم اقتصادية ،جامعة الجزائر ، 2001-2002.
- 31-** بن سمينة دلال ،التمويل البنكي للقطاع الفلاحي بالجزائر ،مذكرة نيل شهادة الماجستير ،جامعة محمد خيضر ،بسكرة ،2003-2004.
- 32-** حاجي العلجة ،تطور القطاع الفلاحي في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية ،مذكرة نيل شهادة الماجستير ،علوم اقتصادية ،جامعة الجزائر ، سبتمبر 1997.
- 33-** بن طلحة صليحة ،الجهاز المصرفي الجزائري وتمويل المؤسسة العمومية ،مذكرة نيل شهادة الماجستير ،علوم اقتصادية ،جامعة الجزائر ، 1997.
- 34-** هيشر احمد التيجاني ،مدى مساهمة قطاع الزراعة الجزائري في الاقتصاد الوطني من خلال دراسة سلوك متغيرات حساب الإنتاج وحساب الاستغلال للفترة 1974-2012 ،رسالة دكتوراه ، علوم اقتصادية ، جامعة أبو بكر بلقايد ، تلمسان ، 2015-2016.
- 35-** معوش إيمان ، بورحلة نسيمية ، واقع التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر ،مذكرة نيل شهادة الماستر ، علوم اقتصادية ،جامعة أكلي محند اولحاج ، البويرة ، 2004-2005.
- 36-** فوزية غربي ،الزراعية الجزائرية بين الاكتفاء والتبعية ، أطروحة دكتوراه ،علوم اقتصادية ،جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2007-2008.

ثالثا- الملتقيات والمدخلات :

- 1- كامل رزيق ، محمود مسدود ، صيغ التمويل بلا فوائد للقطاع الفلاحي ،الملتقى الدولي حول تنمية الفلاحة الصحراوية كبديل للمواد الزائلة ، جامعة محمد خيضر ،بسكرة ، يومي 22-23 افريل 2002.
- 2- بنونة شعيب ، بودلال علي ،إشكالية التمويل الفلاحي والسياسة المنتهجة لانتعاش هذا القطاع ، الملتقى الدولي حول التنمية الفلاحية والصحراوية كبديل للموارد الزائلة ،جامعة بسكرة .
- 3- ندير طروبيا ، تعثر برامج التنمية الزراعية لتحقيق الأمن الغذائي العربي وسبل تفعيلها في الجزائر نموذجا ، الملتقى الدولي التاسع حول استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية ،جامعة حسيبة بن بوعلي ،شلف ،23-24 نوفمبر 2014.
- 4- مرزوق عاشور ،اعميش عائشة ، الرشادة الزراعية كآلية لتحقيق الأمن الغذائي والتنمية الزراعية المستدامة في الجزائر ، اوراق عمل ضمن الملتقى الدولي بعنوان القطاع ومتطلبات تحقيق الأمن الغذائي بالدول العربية ،جامعة المدية 28-29 اكتوبر 2014.
- 5- رابح زيري ،فعالية الإرشاد في تطبيق تقنيات الإنتاج العصرية في الزراعة الجزائرية ،الملتقى العلمي الدولي الأول ، أهمية الشفافية ونجاعة الأداء للاندماج الفعلي في الاقتصاد العالمي ،الاوراسي ، الجزائر .
- 6- هاشمي الطيب ،القطاع الزراعي في الجزائر في ظل الوفرة المالية للفترة 2006-2013 بين الانجاز والعقبات ،الملتقى الدولي التاسع حول استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية ، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف ، 23-24 نوفمبر 2014.

رابعاً-المحاضرات :

- 1-الصالح مفتاح ، محاضرات في المالية الدولية ، سنة رابعة مالية نقود وبنوك ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ،2001-2002.
- 2-عمار زودة ، تقييم المشاريع سنة ثانية ماستر مالية وتأمينات وتسيير المخاطر ،جامعة العربي بن المهدي ،أم البواقي ،2016-2017.
- 3-أسماء سفاري ،محاضرات في المالية الدولية ، سنة أولى ماستر ،مالية وتأمينات وتسيير المخاطر ،جامعة العربي بن المهدي ،أم البواقي ،2015-2016.

خامساً -المجلات:

- 1-قلش عبد الله ،بدائل تمويل المؤسسة في ظل العولمة المالية ،مجلة العلوم الإنسانية ،السنة الرابعة ،العدد 32 ،2 ،جانفي 2007.
- 2-باشي احمد ،القطاع الفلاحي بين الواقع ومتطلبات الإصلاح ، مجلة الباحث ،عدد 2 ،جامعة الجزائر ،2003.
- 3-شعبانة إيمان ، مدى فعالية الدعم في إطار سياسة التجديد الفلاحي ، مجلة دفاتر السياسة والقانون ،عدد 16 ،جامعة قسنطينة 1 ،جانفي 2017.

سادساً- القوانين والتشريعات :

- 1-الجريدة الرسمية ، العدد51 ،الصادرة يوم 14 جوان 1999.
- 2-الجريدة الرسمية ، العدد 34 ،الصادرة يوم 20 أوت 1986.
- 3-الأمر رقم 74-68 المؤرخ في 2 جوان 1974.،المتضمن المخطط الرباعي الثاني .

سابعا- التقارير:

- 1-الديوان الوطني للإحصائيات (2013-2014) ، رقم 46 ، 2016.
- 2-صندوق النقد العربي ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2017.
- 3-الديوان الوطني للإحصائيات ، الجزائر بالأرقام للفترة (2014-2016) نشرة 2017.
- 4-تقرير التنمية الصناعية لعام 2016 ، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية .
- 5-الديوان الوطني للإحصائيات ، البطالة والتشغيل ، 200-2017 ، البطالة والتشغيل افريل 2018.
- 6-التقرير العام للمخطط الخماسي الأول (1980-1984)، وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية، الجزائر .

ثامنا- المواقع الالكترونية:

1-w w w –badr-bank.dz ,17 :30 ,11-06-2019.